Human Rights Institute

تدريب المدربين

دليل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للمحامين السوريين

دليل لمعهد حقوق الإنسان في نقابة المحامين الدولية
دعم من الاتحاد الدولي للمساعدة القانونية (ILAC) ومنحة من الوكالة السويدية للتعاون الدولي (Sida)

Principal Authors: **Natacha Bracq,** International Bar Association's Human Rights Institute, Programme Lawyer
Helene Ramos dos Santos, International Bar Association's Human Rights Institute, Senior Consultant

Consultant: **Ibrahim Olabi**, Syrian Legal Development Programme, Executive Director

The publication of the Facilitator's Guide on United Nations Human Rights Mechanisms was supported by the International Legal Assistance Consortium (ILAC) and by a grant from the Swedish International Development Cooperation Agency (Sida).

© International Bar Association 2018

International Bar Association
4th Floor, 10 St Bride Street
London EC4A 4AD
United Kingdom
Tel: +44 (0)20 7842 0090
Fax: +44 (0)20 7842 0091
www.ibanet.org

نبذة حول معهد رابطة المحاميين الدولية لحقوق الإنسان (**IBAHRI**)

نقابة المحاميين الدولية، التي أنشئت في عام 1947، هي المنظمة الرائدة في العالم لممارسي القانون الدولي ونقابات المحامين وجمعيات القانون. ولديها عضوية تضم أكثر من 80,000 محامي و190 نقابات في 160 دولة. تعمل **IBAHRI**، وهي منظمة مستقلة، مع المجتمع القانوني العالمي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان واستقلال مهنة القانون في جميع أنحاء العالم.

قائمة المختصرات

CAT	Committee against Torture
CCPR	Human Rights Committee
CED	Committee on Enforced Disappearances
CEDAW	Committee on the Elimination of Discrimination against Women
CERD	Committee on the Elimination of Racial Discrimination
CESCR	Committee on Economic, Social and Cultural Rights
CMW	Committee on Migrant Workers
CRC	Committee on the Rights of the Child
CRPD	Committee on the Rights of Persons with Disabilities
DDPA	Durban Declaration and Programme of Action
ECOSOC	Economic and Social Council
HRC	Human Rights Council
IAC	International Armed Conflict
ICC	International Criminal Court
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICJ	International Court of Justice
ICL	International Criminal Law
ICTR	International Criminal Tribunal for Rwanda
ICTY	International Criminal Tribunal for the former Yugoslavia
IECSR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
IHL	International Humanitarian Law
IHRL	International Human Rights Law
ILC	International Law Commission
LOI	List of Issues
LOIPR	List of issues prior to reporting
NGO(s)	Non-governmental organisation(s)
NHRI	National Human Rights Institution
NIAC	Non-International Armed Conflict
ODS	Official Documents System
OHCHR	**Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights**
OPCAT	Optional Protocol to the Convention against Torture
SCSL	Special Court for Sierra Leone
SPT	Subcommittee on Prevention of Torture
STL	Special Tribunal for Lebanon
UDHR	Universal Declaration of Human Rights
UN	United Nations
UNGA	United Nations General Assembly
UNSC	United Nations Security Council
UPR	Universal Periodic Review
US	United States of America

مقدمة

خلفية

برنامج IBAHRI

توفر آليات الأمم المتحدة للمختصين القانونيين الأدوات اللازمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون في بلدهم. أطلق IBAHRI برنامج الأمم المتحدة في عام 2014 لتسهيل مشاركة المهنيين القانونيين مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة وتعزيز الحوار بين الدول والمجتمع القانوني بشأن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.

أهداف برنامج IBAHRI هي كما يلي:

- تعزيز الإطار القانوني الدولي لحماية مهنة القانون عن طريق توفير الدعم الخبير لآليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؛
- التوعية بمعايير الأمم المتحدة بشأن دور القضاة والمحامين والمدعين العامين واستقلال القضاء وحالة المهنيين القانونيين على المستوى القطري؛ و
- تعزيز اشتراك المحامين في آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة من خلال تدريب المحامين وبناء قدرات نقابات المحامين.

يتضمن برنامج الأمم المتحدة ثلاثة أنشطة رئيسية هي: الدعوة والبحث والتدريب. وتشجيعاً للدفاع عن المحامين على المستوى الدولي، يوفر البرنامج مبادئ توجيهية للمحامين والقاضيين والمهنيين القانونيين للتعامل مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

مشروع IBAHRI في سوريا

تعاون المعهد الدولي لحقوق الإنسان مع الاتحاد الدولي للمساعدة القانونية (ILAC) لتعزيز قدرة المحامين السوريين على التعامل مع آليات حقوق الإنسان والمساءلة الدولية والوطنية. يهدف المشروع، الذي تموله الوكالة السويدية للتعاون الدولي للتنمية (Sida)، إلى وضع استراتيجية مشاركة قصيرة وطويلة الأجل من قبل الجهات الفاعلة في القطاع القانوني السوري مع آليات حقوق الإنسان والمساءلة لضمان أن المحامين السوريين يلعبون دورًا نشطًا في:

- الدفاع عن حلول للقضايا المتعلقة بالنزاع أمام الأمم المتحدة،
- صياغة توصيات على مستوى الأمم المتحدة فيما يتعلق بسورية وعملياتها الانتقالية
- مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة أثناء النزاع.

ستنظم IBAHRI سلسلة من الدورات التدريبية، بما في ذلك ورشة تدريب المدربين (ToT) حول آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. يهدف هذا الدليل إلى توفير الأدوات اللازمة لميسرين التدريب عند إعداد المزيد من ورشات العمل التدريبية حول آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة للمجتمع القانوني السوري. يستند هذا الدليل إلى دليل برنامج الأمم المتحدة IBAHRI: مجموعة أدوات التدريب لمشاركة المحامين مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

نظرة عامة على الدليل

أهداف الدليل

تم إعداد هذا الدليل لتزويد المهنيين القانونيين السوريين بالمعرفة والموارد لتدريب أقرانهم على المشاركة مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

أهداف هذا الدليل هي مساعدة المهنيين القانونيين في:

- ادارة دورات تدريبية؛
- شرح دور آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في سوريا وكيفية التعامل معها؛
- استخدام آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بشكل استراتيجي للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان ومبادئ سيادة القانون في سوريا؛
- إعداد التقديمات لآليات الأمم المتحدة المختصة؛
- استخدام توصيات الأمم المتحدة في ممارساتهم القانونية، بما في ذلك التقاضي والبحث الدعوة خارج قاعة المحكمة.

الجمهور المستهدف

هذا الدليل موجه للقانونيين السوريين:

- العاملين في قضايا حقوق الإنسان وسيادة القانون المتعلقة بالوضع الحالي في سوريا، و
- المهتمين بتدريب أقرانهم على آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

تم اختيار 15 محاميا سوريا للمشاركة في البرنامج التدريبي. سيتم تهيئهم كمدربين من قبل ثلاثة خبراء. وبعد ذلك سيتم اختيار ستة منهم لتدريب 15 محاميًا سوريًا آخر في عام 2019.

بعد نهاية التدريب، سيتمكن المشاركون من:

- شرح دور وولاية آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة؛
- شرح ضرورة وأهمية الآليات؛ و
- إجراء برنامج تدريبية لأقرانهم وداخل منظماتهم.

يمكن أن يستخدم الدليل أيضا من قبل الجهات الفاعلة في المجتمع المدني المهتمة بالتعرف على آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

منهجية التدريب

ورشة التدريب تتبع منهجية التدريب التشاركي. تبدأ كل جلسة بعرض قصير حول محتوى الدورة. وسيتبع العرض مرحلة تشاركية حيث سيستخدم المشاركون معرفتهم وخبرتهم لتحديد كيف يمكنهم استخدام المفاهيم والأفكار الجديدة لممارساتهم القانونية والدعوة اليومية. سيركز التدريب على الأمور التي تهم سورية والتي تتطابق مع احتياجات المتدربين طوال البرنامج.

تم تصميم ورشة العمل كبرنامج للتعلم المتبادل، حيث يمكن للمشاركين تبادل خبرتهم المتعلقة بحقوق الإنسان.

المحتوى

ينقسم الدليل إلى أربعة أجزاء يمكن الإشارة إليها بشكل فردي:

- **الجزء الأول: تخطيط التدريب الخاص بك** يوفر معلومات عن الخطوات اللازمة لإعداد التدريب والمشورة الأخرى ذات الصلة للميسرين.
- **الجزء الثاني: الدورات التدريبية** تتبع هيكل ورشة العمل التدريبية المقترحة وتنقسم إلى 11 جلسة. تحتوي كل جلسة على اقتراحات حول مدة الدورة والمواد المطلوبة وموارد المفاتيح والتمارين. وتنتهي بقسم المحتوى الذي يجمع المعرفة المطلوبة لكل جلسة.
- **الجزء الثالث: تقييم التدريب الخاص بك** يحتوي على معلومات عن تقييم التدريب.
- الدليل بتوفير مذكرات تدريبية على محتوى الجلسات.

المواد المتوفرة

• **PowerPoint**: تم تطوير شرائح PowerPoint كمواد التدريب الرئيسية من أجل تدريباتهم المستقبلية. سيتم تقديم الشرائح خلال ورشة عمل TOT وسيتم مراجعتها بعد ورشة العمل استنادًا إلى ملاحظات المشاركين.

• **تمارين لكل وحدة نمطية**: يدرج الدليل التمارين التي يمكن أن يستخدمها المدربون عند تقديم دورات تدريبية مستقبلية للمحامين السوريين.

• منشورات تدريبية.

الجزء الأول: تخطيط التدريب

معدات

- حاسب آلي

الأهداف التعليمية

بحلول نهاية الجلسة، سيتمكن المشارك على:

• وصف العناصر الأساسية لإعداد التدريب؛

• إجراء تقييم الاحتياجات التدريبية؛

• تطوير أهداف التعلم. و

• إعداد جدول تدريب.

النقاط الرئيسية

تم تصميم هذه الجلسة لإعطاء لمحة عامة عن الخطوات الضرورية التي يجب اتخاذها قبل التدريب. يجب على المدربين:

• إجراء تقييم احتياجات ما قبل التدريب؛

• تطوير / تنقيح أهداف التعلم. و

• إعداد جدول تدريب.

تخطيط التدريب

تقييم الاحتياجات قبل التدريب

يعد تقييم الاحتياجات قبل التدريب نقطة البداية في دورة التدريب. هذه الخطوة تؤثر على جميع مراحل التدريب الخاص بك، بما في ذلك أهداف التعلم، وأساليب التدريب، وجدول أعمال ومدة التدريب.

الحاجة هي الفجوة بين المعرفة الحالية ومهارات المشاركين، والحالة المرغوبة لمعرفتهم ومهاراتهم بعد التدريب. في هذه المرحلة، تحتاج إلى تحديد احتياجات ومهارات المشاركين وكذلك توقعاتهم. هذه الخطوة هي مفتاح النجاح في التدريب.

سوف يؤثر جمهورك المستهدف على منهجية ومحتوى التدريب. البرنامج الحالي مصمم للمحترفين القانونيين. إذا كان جمهورك المستهدف مكونًا من عاملين في المجتمع المدني، فقد تحتاج إلى قضاء المزيد من الوقت في توضيح المصطلحات القانونية. يمكن أن يؤثر تطور الصراع السوري والمساءلة الدولية أيضًا على محتوى التدريب ويطلب منك التركيز بشكل أكبر على آليات محددة للأمم المتحدة أو على صكوك وانتهاكات حقوق الإنسان.

يجب إجراء التقييم قبل أسبوع واحد على الأقل من التدريب لمنح الوقت الكافي لمراجعة الإجابات وعملية التخطيط وإجراء التغييرات المناسبة للتدريب.

يمكن أن يأخذ التقييم عدة أشكال (استبيانات أو مقابلات أو استمارات على الإنترنت أو مقابلات غير رسمية). سوف يمكّنك تقييم احتياجات ما قبل التدريب من تقييم مستوى معرفة المشاركين وأدوارهم ومسؤولياتهم في منظمتهم وتوقعاتهم.

سيمكنك التقييم من تحديد الحاجة إلى:

• تنظيم تدريب عام على آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

• التركيز على الأجزاء التي قد يكون المتدربون على دراية أقل بها؛ أو

• التركيز فقط على أجزاء معينة من الدورات التدريبية، مثل الآليات المحددة؛

• تغيير المنهجية الخاصة بالتدريب؛ و

• إنشاء تمارين خاصة بالتدريب.

من المستحسن أيضًا إرسال قائمة قراءة ما قبل الدورة للمشاركين لضمان فهمهم ومعرفتهم لمحتوى التدريب.

الأهداف التعلمية

يحدد هدف التعلم المعرفة والمهارات التي يتوقع من المشاركين اكتسابها بعد نهاية التدريب. لقد تم تحديد الأهداف التعليمية الأساسية الخاصة بتدريب آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة من قبل IBAHRI. فقد تحتاج إلى تعديل أهداف التعلم بناءً على تقييم احتياجات التدريب والجمهور المستهدف.

يجب أن يكون لبرنامجك التدريبي أهداف تعلم محددة الزمن وقابلة للقياس وللتحقيق. أهداف التعلم تحتوي على كلمات بشكل أفعال مثل حدد، قارن، اشرح. (انظر الى الأهداف التعليمية أدناه).

تهدف دورة IBAHRI التدريبية على آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة إلى مساعدة المهنيين القانونيين في:

- وصف ولاية ودور آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها في سوريا؛
- تحديد الآليات المناسبة للوضع في سوريا.
- استخدام آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بشكل استراتيجي للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان وسيادة القانون في سوريا؛
- إعداد التقارير إلى آليات المعنية؛
- الاستناد بتوصيات الأمم المتحدة في ممارساتهم القانونية، بما في ذلك التقاضي والبحث وفعاليات التوعية خارج قاعة المحكمة.

كل جلسة لها أهداف تعليمية محددة.

جدول التدريب

يجب إعداد جدول للتدريب. قد تحتاج إلى تعديل الجدول بناءً على تقييم الاحتياجات قبل التدريب والجمهور المستهدف. يوفر الجزء الثاني من الدليل فترات إرشادية لكل جلسة. يرجى الملاحظة أن الاستناد بخدمات الترجمة الفورية سوف يتطلب إضافة المزيد من وقت للتدريبات (حوالي 30 في المائة من الوقت الاضافي).

ملاحظة

الجزء الثاني: الجلسات التدريبية

الجلسة 1: مقدمة التدريب

المدة

45 دقيقة.

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب آلي

مواد التدريب

- جدول أعمال البرنامج التدريبي
- عرض تقديمي (شرائح PowerPoint)

تمارين مقرحة

تعارف المتدربين: يقدم كل مشارك نفسه إلى الشخص الجالس بقربه، ويقوم ذلك الشخص بوصف المشارك إلى المجموعة (اسم المتدرب، وظيفته، وسبب اهتمامه بالمشاركة في التدريب).

نقاش جماعي: لماذا يجب علينا التعامل مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في ضوء ما يحدث في سوريا؟ العديد من السوريين محبطون من نظام الأمم المتحدة، لذا فإن السؤال المنطقي الذي يجب معالجته هو لماذا؟ سيساعد هذا النقاش العام على خلق بيئة تعزز التبادل.

محتوى الجلسة 1

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- فهم برنامج التدريب بما في ذلك أهدافه ومنهاجيته؛ و
- وصف لماذا وكيف يختلف هذا التدريب عن أي تدريب آخر في مجال حقوق الإنسان.

النقطة الرئيسية

تم تصميم الجلسة الأولى لتمكين المشاركين من مناقشة أهمية التدريب ومناسبته. على الرغم من حضور القانونيين السوريين عدة دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان، فإن ورشة العمل هذه صممت على اسس منهاجية مختلفة: فهي عملية ومصممة خصيصًا للسياق السوري. كما أنها ذات أهمية كبيرة نظرًا لعدم مشاركة المحامين السوريين في آليات الأمم المتحدة.

مقدمة التدريب

تنقسم هذه الجلسة إلى خمسة أجزاء:

- تعارف المدربين والمشاركين؛
- مقدمة موجزة لجلسة التدريب وأهدافها؛
- نقاش حول أهمية التدريب؛
- نظرة عامة على برنامج التدريب. و
- الاتفاق على القواعد الأساسية.

الأهداف

- تقديم معلومات عن ولاية ودور آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في سوريا وكيفية التعامل معها؛
- إطلاع المهنيين القانونيين السوريين على دورهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وقدرتهم على التأثير في توصيات الأمم المتحدة المتعلقة بسوريا؛
- استخدام آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بشكل استراتيجي للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان ومبادئ سيادة القانون في سوريا؛
- استخدام توصيات الأمم المتحدة في الممارسة القانونية، بما في ذلك التقاضي والبحث وفعاليات التوعية خارج قاعة المحكمة.

المنهجية

ورشة التدريب تتبع منهاجية التدريب التشاركي. تبدأ كل جلسة بعرض قصير حول محتوى الدورة. وستتبع العرض مرحلة تشاركية حيث سيستخدم المشاركون معرفتهم وخبرتهم لتحديد كيف يمكنهم استخدام المفاهيم والأفكار الجديدة في ممارساتهم القانونية اليومية. سيركز التدريب على الأمور التي تهم سورية والتي تتناسب مع احتياجات المشاركين طوال البرنامج.

قواعد التدريب (أمثلة)

- الاحترام متبادل
- الدقة في المواعيد
- عدم استخدام الهواتف النقالة

ملاحظة

الجلسة 2: الدعوة في الأمم المتحدة – إرشادات للمحامين

المدة

40 دقيقة

المعدات

- لوح أو السبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب آلي

مواد التدريب

- PowerPoint

المصادر الرئيسية

على الرغم من التركيز على قضايا مختلفة، فإن الأدلة التالية تحتوي على توجيهات مهمة لأي دعوة ناجحة:

- Students Partnership Worldwide, *Advocacy Toolkit*, 2007.[1]
- Care International, The CARE International Advocacy Handbook, 2014.[2]
- Crisis Action, A Handbook for Change.[3]

تمارين مقترحة

نقاش جماعي: مع الاخذ بعين الاعتبار ان الجرائم لا تزال ترتكب في سوريا، ما أهمية الاستمرار في المرافعة والمطالبة؟ فهل الأمم المتحدة غير مدركة لهذا الوضع؟

نقاش جماعي: ما الذي يحتاجه المحامي السوري للتواصل بفعالية مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؟

[1] http://restlessdevelopment.org/file/final-toolkit-pdf.
[2] https://insights.careinternational.org.uk/media/k2/attachments/CI_Global_Advocacy_Manual_Web.pdf.
[3] https://crisisaction.org/wp-content/pdf/creative-coalitions-a-handbook-for-change.pdf.

محتوى الجلسة 2

الأهداف التعليمية

بعد انتهاء هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

• توضيح أهمية الدعوة والمرافعة؛

• تحديد المهارات اللازمة للدعوة والمرافعة؛ و

• توضيح كيف سيساعدهم هذا التدريب في اكتساب المهارات والمعرفة الضرورية للمشاركة مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

النقطة الرئيسية

لضمان فعالية التعامل مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، يجب أن يكون لديك فهم قوي لمنظومة الأمم المتحدة وأيضا تمتلك المهارات اللازمة لإجراء دعوة أو مرافعة فعالة وناجحة.

الدعوة في الأمم المتحدة – إرشادات للمحامين

- **المهارات**
  - التنظيم
  - القدرة على تحديد المشكلة
  - القدرة على تحديد أصحاب القرار
  - التواصل الشفوي القوي
  - صياغة وكتابة قانونية قوية
  - مهارات شخصية قوية
  - المهارات البحثية
  - طاب المساعدة عند الحاجة
- **المعرفة**
  - معرفة المشكلة
  - معرفة الحقائق والأرقام
  - تحديد الجمهور المستهدف
  - معرفة إطار عمل اليات الأمم المتحدة، بما في ذلك الأنظمة وفعليات الاليات.
  - معرفة المصطلحات القانونية
- **الاستراتيجية المقترحة**
  - تحديد المشكلة
  - البحث (انظر الى قسم المعرفة أعلاه)
  - تحديد الجمهور المستهدف
  - تحديد الغايات والأهداف
  - إنشاء رسالة واضحة وموجزة
  - بناء الدعم
  - تطوير خطة عمل
  - التقييم

ملاحظة

الجلسة 3: مقدمة عن الأمم المتحدة والقانون الدولي

المدة

40 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز عرض وشاشة
- حاسب الي

مواد التدريب

- PowerPoint

تمارين مقترحة

هذه الدورة ليس لديها أي تمرين محدد. يحتاج المدرب أن يكون قادرًا على الحفاظ على مناقشة حية طوال التدريب وأن يطرح أسئلة باستمرار.
عند طرح الأسئلة:

1- احرص على عدم ترهيب المشاركين أو حصر التبادل فقط مع المشاركين الذين لديهم معرفة.
2- لا تسأل شخص معين إلا إذا كان متطوع.
3- حاول أن تسأل عن رأي المشاركين، بدلا من اختبار معرفتهم بمسألة معينة.

محتوى الجلسة 3

الأهداف التعليمية

في نهاية الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- شرح المفاهيم العامة للقانون الدولي؛ و
- وصف العلاقة بين القانون السوري والقانون الدولي

النقطة الرئيسية

القانون الدولي هو مجموعة القوانين التي تحكم العلاقات بين الدول وبين الدول والجهات الفاعلة غير الحكومية (مثل المنظمات الدولية والمجموعات المسلحة من غير الدول)، والأفراد. ينظم القانون الدولي عدة مجالات مثل التجارة والسفر والحرب. القانون الدولي لحقوق الإنسان (IHRL)، والقانون الدولي الإنساني (IHL) والقانون الجنائي الدولي (ICL) من فروع القانون الدولي.

كما يعتمد المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون على القانون الدولي، كذلك يفعل مرتكبين الانتهاكات. ونتيجة لذلك، حتى تتمكن من تطوير استراتيجية ناجحة للدعوة، يجب أن يكون لديك فهم قوي للقانون الدولي وقواعده ومبادئه.

الأمم المتحدة منظمة دولية أسسها ميثاق الأمم المتحدة في عام 1945، بعد الحرب العالمية الثانية. اليوم، تتكون الأمم المتحدة من 193 دولة كأعضاء في المنظمة. أنشأ ميثاق الأمم المتحدة ستة أجهزة رئيسية للأمم المتحدة: الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الوصاية، ومحكمة العدل الدولية، والأمانة العمة.

مقدمة عن الأمم المتحدة والقانون الدولي

لمحة عامة عن الأمم المتحدة

الأمم المتحدة منظمة دولية أسسها ميثاق الأمم المتحدة في عام 1945، بعد الحرب العالمية الثانية. اليوم، تتكون الأمم المتحدة من 193 دولة كأعضاء في المنظمة.

تاريخيا، أنشئت الأمم المتحدة لتمثل نظام تعاون دولي أكثر قوة وديمقراطية من عصبة الأمم التي تأسست في عام 1919 بعد الحرب العالمية الأولى. تفككت عصبة الأمم في وقت قصير عندما لم تتمكن من تحقيق أهدافها في صون السلم والأمن وفشلت في منع الحرب العالمية الثانية.

توفر الأمم المتحدة منتدى للدول الأعضاء فيها للإعراب عن وجهات نظرها في الجمعية العامة، مجلس الأمن، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وغيرها من الهيئات واللجان.

نظرا للصلاحيات المخولة في ميثاقها وطابعها الدولي الفريد، يمكن للأمم المتحدة اتخاذ إجراءات بشأن مسائل تخص السلام والأمن، وتغير المناخ، والتنمية المستدامة، وحقوق الإنسان، ونزع السلاح، والإرهاب، والطوارئ الإنسانية والصحية، والمساواة بين الجنسين، والحكم، إنتاج الغذاء، والمزيد.

أنشأ ميثاق الأمم المتحدة ستة أجهزة رئيسية للأمم المتحدة: الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الوصاية، ومحكمة العدل الدولية، والأمانة العامة.

الجمعية العامة

تعد الجمعية العامة للأمم المتحدة الهيئة الممثلة المركزية للأمم المتحدة التي تتمتع بسلطات تداولية وصنع القرار. وهي أيضا هيئة الأمم المتحدة الوحيدة ذات التمثيل العالمي. لكل دولة عضو سلطات تصويت متساوية على قرارات الجمعية العامة.

يجب الأخذ بعين الاعتبار أن قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ليست ملزمة قانونًيا، بل أنها في بعض الأحيان يمكن أن تعكس ممارسات الدول وتتطور بعد فترة من الوقت إلى القانون الدولي العرفي. يمكن للجمعية العامة للأمم المتحدة أيضًا أن تحدد الأولويات وتأسس صناديق نقدية وهيئات والآليات - على سبيل المثال، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة حقوق الإنسان.

مجلس الأمن

مجلس الأمن مكون من 15 دولة عضو في الأمم المتحدة، مع خمسة أعضاء دائمين وعشرة أعضاء (غير دائمين) يتناوبون كل سنتين.

الأعضاء الخمسة الدائمون هم: الصين وفرنسا والاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

لكل من الأعضاء الدائمين وغير الدائمين صوت واحد. ويتمتع الأعضاء الخمسة الدائمون "بحق النقض" ويعني ذلك أنهم يستطيعون منع تبني أي قرار لمجلس الأمن. كقاعدة عامة، تتطلب قرارات مجلس الأمن اتخاذ تسع أصوات إيجابية، بما في ذلك الأصوات المتفق عليها للأعضاء الخمسة الدائمين.

مجلس الأمن يتميز بطبيعة سياسية. وهو المجلس ذات السلطة التشريعية الأعظم على المستوى الدولي. بموجب ميثاق الأمم المتحدة، يكلف مجلس الأمن بمهمة الحفاظ على السلام والأمن دولياً.

قرارات مجلس الأمن ملزمة لجميع الدول الأعضاء. كما يمنح الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة سلطة التنفيذ لمجلس الأمن، حيث يمكنه أن يأذن باستخدام

القوة، وغيرها من التدابير السياسية والاقتصادية الأخرى (العقوبات الاقتصادية، وحظر الأسلحة، والعقوبات والقيود المالية، وحظر السفر، أو قطع العلاقات الدبلوماسية).

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو المجلس المسؤول عن التنسيق ومراجعة السياسات والتوصيات بشأن القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وكذلك تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا. وهو بمثابة الآلية المركزية لأنشطة منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والإشراف على الهيئات الفرعية والخبراء. ولديها 54 عضوا، تنتخبهم الجمعية العامة للأمم المتحدة ولاية لمدة ثلاث سنوات.

محكمة العدل الدولية

محكمة العدل الدولية هي الفرع القضائي الرئيسي للأمم المتحدة. تجلس المحكمة في قصر السلام في لاهاي (هولندا)، وتسوي النزاعات القانونية بين الدول وتقدم آراء استشارية بشأن المسائل القانونية من الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي، وبما في ذلك فروع ووكالات الأمم المتحدة الأخرى. وهي تتألف من 15 قاضيًا ترشحهم الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن. يمكن للمحكمة فقط سماع نزاع عندما يطلب منها ذلك إحدى أو أكثر من دول الأعضاء. لا يمكنها التعامل مع نزاع من جانبها.

يجب أن تكون الدول المعنية قد قبلت ولايتها القضائية، وبعبارة أخرى يجب أن توافق الدول على اختصاص المحكمة القضائي فيما يتعلق بالنزاع المعني.[4] قرارات محكمة العدل الدولية ليس لها أي قوة ملزمة إلا بين الأطراف المعنيين وفيما يتعلق بالقضية المعينة. ومع ذلك، تلعب قرارات محكمة العدل الدولية دوراً هاماً في إنشاء القانون الدولي المتعارف عليه.

الأمانة العامة للأمم المتحدة

تعتبر الأمانة العامة واحدة من الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة وتتألف من المكاتب والإدارات التي تضطلع بالعمل الرئيسي للأمم المتحدة بشكل يومي. على سبيل المثال، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، يقع تحت مسؤولية الأمانة العامة.

ويشرف الأمين العام (حاليا أنطونيو جوترس) على الأمانة العامة. يعتبر الأمين العام "المسؤول الإداري الأول" للأمم المتحدة. بالإضافة إلى إدارة أعمال الأمانة العامة، يسمح ميثاق الأمم المتحدة أيضا للأمين العام بإحاطة مجلس الأمن علما بأي مسألة قد تهدد صون السلم والأمن دولياً في رأيه.

كما ترتبط المفوضية بالأمانة العامة. كما تقوم الأمانة بتنسيق البرامج والصناديق التي يرتبط الكثير منها بسوريا، مثل:

- المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة، وكالة اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، التي تحمي اللاجئين وتعمل على تسهيل إعادة توطينهم أو عودتهم.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي يلعب دورا حاسما في مساعدة البلدان على تحقيق أهداف التنمية المستدامة والحد من الفقر.
- اليونيسف، صندوق الأمم المتحدة للطفولة.
- برنامج الأغذية العالمي، وهي أكبر وكالة إنسانية في العالم.
- الأونروا: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين، مع التركيز على تقديم المساعدة لهذه المجموعة.

مقدمة عن القانون الدولي

القانون الدولي هو مجموعة القوانين التي تحكم العلاقات بين الدول وبين الدول والجهات الفاعلة غير الحكومية (مثل المنظمات الدولية والمجموعات المسلحة من غير الدول)، والأفراد. ينظم القانون الدولي عدة مجالات مثل التجارة والسفر والحرب. القانون الدولي لحقوق الإنسان (IHRL)، والقانون الدولي الإنساني (IHL) والقانون الجنائي الدولي (ICL) من فروع القانون الدولي.

وبخلاف الأنظمة القانونية الوطنية، لا توجد هيئة عليا تنشئ قواعد القانون الدولي على المستوى الدولي.

لا توجد حكومة عالمية أو برلمان عالمي يشرع في القوانين المعمول بها دوليًا. يتم إنشاء القانون الدولي من قبل الدول نفسها. وتساهم كيانات أخرى، مثل المحاكم الدولية والخبراء القانونيين، في تطوير القانون الدولي، ولكن في نهاية المطاف، الاقرار على القواعد التي يتم تطبيقها يعود للدول.

مصادر القانون الدولي هي: العرف، والمبادئ العامة للقانون المعترف بها من قبل الدول المتحضرة، القرارات القضائية ووجهات نظر المؤهلين تأهيلا عاليا من مختلف الدول والمعاهدات.[5]

---

[4] لمزيد من التفاصيل حول اختصاص محكمة العدل الدولية
www.icj-cij.org/en/basis-of-jurisdiction.

[5] المادة 38 (1)، النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

المصدران الرئيسيان للقانون الدولي هما المعاهدات والعرف.

• المعاهدات: المعاهدات هي اتفاقات دولية يحكمها القانون الدولي وتختتم بين الدول أو المنظمات الدولية. الدول الملزمة بقواعد والتزامات المعاهدة هي الدول التي صدقت على المعاهدة.

• القانون الدولي العرفي: يمكن تعريف هذا المصدر بأنه "دليل على ممارسة عامة مقبولة كقانون." لكي يصبح القانون يعتبر متعارف عليه، تتطلب:

(1) ممارسة وتطبيق من قبل الدول؛ و

(2) الاعتقاد بأنها قاعدة بموجب القانون الدولي.

القانون الدولي العرفي ملزم لجميع الدول والأطراف الفاعلة الغير الحكومية على حد سواء. لا يتم تضمين القوانين العرفية في مستند واحد، وبالتالي يخضع للكثير من النقاش. أصدرت المحاكم الدولية والمحلية ما يرقى إلى قوانين عرفية. جمعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أيضاً جميع القوانين الدولية الإنسانية العرفية.[6]

ملاحظة مهمة

يفتقر القانون الدولي إلى الدقة والوضوح بسبب عدم وجود هيئة تشريعية وقضائية دولية.

التسلسل الهرمي للقوانين – هل القانون الدولي له اسبقية على القانون السوري

اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (اتفاقية فيينا) هي الأداة الرئيسية التي تنظم تفسير المعاهدات. تحتوي الاتفاقية عدة أحكام تنظم العلاقة بين القانون الدولي والمحلي.

تنص مادة 27 من الاتفاقية أن:

لا يجوز لطرف في معاهدة أن يحتج بنصوص قانونه الداخلي كمبرر لإخفاقه في تنفيذ المعاهدة، لا تخل هذه القاعدة بالمادة 46.

تنص المادة 46 من الاتفاقية:

1- ليس للدولة أن تحتج بأن التعبير عن رضاها الالتزام بالمعاهدة قد تم بالمخالفة لحكم في قانونها الداخلي يتعلق بالاختصاص بعقد المعاهدات كسبب لإبطال هذا الرضا إلا إذا كانت المخالفة بينة وتعلقت بقاعدة أساسية من قواعد القانون الداخلي.

2- تعتبر المخالفة بينة إذا كانت واضحة بصورة موضوعية لأية دولة تتصرف في هذا الشأن وفق التعامل المعتاد وبحسن نية.

بناء على ذلك، فإن أي إخفاق لدولة ما في التصرف بالتزاماتها بموجب القانون الدولي على أساس أنها تتصرف وفقا لقانونها الوطني يتنافى مع القانون الدولي.

وأبرزت لجنة القانون الدولي (ILC) - وهي هيئة الخبراء المكلفة بصياغة اتفاقية فيينا - أن عملية التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام إلى معاهدة تمنح المسؤولين الحكوميين وقتاً كافياً لدراسة المعاهدة المذكورة وتأخذ بعين الاعتبار أثر الالتزامات التعاهدية على التشريعات الوطنية. وترى اللجنة أن هناك التزاماً على الدولة بأن تجعل تشريعاتها المحلية متوافقة مع المعاهدة قبل التصديق عليها.

لقد أوضحت محكمة العدل الدولية (ICJ) في العديد من الحالات أن القانون الدولي له الأسبقية على القانون المحلي. على سبيل المثال، في قضية المكسيك ضد الولايات المتحدة الأمريكية، حكمت محكمة العدل الدولية

الحقوق المكفولة بموجب اتفاقية فيينا [بشأن العلاقات القنصلية] [أي القانون الدولي] هي حقوق معاهدات تعهدت الولايات المتحدة بالامتثال لها... بغض النظر عن حقوق الإجراءات القانونية الواجبة بموجب القانون الدستوري للولايات المتحدة.[7]

القانون الدولي والجمهورية العربية السورية

قبل اندلاع النزاع المسلح في سوريا، أكدت الحكومة السورية قبولها للقانون الدولي في أكثر من مناسبة من خلال تشريعاتها المحلية، وإعلانات الحكومة

[6] https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/home.

[7] Avena and Other Mexican Nationals (Mexico v. Unites States of America), Judgement, ICJ Report 2004, p.12, 31 March 2004, para. 138.

والممارسات الثابتة للدولة. وفي الآونة الأخيرة، كررت الحكومة "التزامها بجميع المعاهدات والصكوك الدولية التي انضمت إليها وصدّقت عليها" في تقريرها إلى لجنة حقوق الأطفال في يوليو 2017.[8]

على سبيل المثال:

• اعترفت سوريا وأعلنت التزامها بواجباتها الدولية النابعة من القانون الدولي. تنص ديباجة الدستور السوري لعام 2012:

تعتبر الجمهورية العربية السورية السلم والأمن الدوليين هدفا رئيسيا وخيارا استراتيجيا، وتعمل على تحقيق كلاهما بموجب القانون الدولي وقيم الحق والعدل.

• تنص المادة 25 من القانون المدني السوري:

لا تسري أحكام المواد السابقة إلا في حالة عدم إدراج أي أحكام على خلاف ذلك في قانون خاص أو في اتفاقية دولية سارية في سوريا.

• تنص المادة 311 من قانون الإجراءات السوري

تطبق القواعد المذكورة أعلاه دون الإخلال بأحكام المعاهدات المبرمة بين سورية والدول الأخرى.

• علاوة على ذلك، في التقرير الرسمي المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (**CCPR**) فيما يتعلق بامتثال سوريا لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أكدت الحكومة السورية موقفها الرسمي في عام 2004

... في حالة وجود تعارض بين أي تشريع محلي وأحكام معاهدة دولية تكون سوريا طرفًا فيها، تسود أحكام المعاهدة الدولية.

• حكمت محكمة النقض السورية في حكمها رقم 23 لسنة 1931 بما يلي:

لا يمكن لأي تشريع محلي أن يضع قواعد تتعارض مع الأحكام، أو حتى تؤثر بشكل غير مباشر على إنفاذ، معاهدة دولية سابقة.

• تم تعزيز هذا الفهم في قرار آخر أصدرته الدائرة المدنية لمحكمة النقض، القرار 366/1905 بتاريخ 21 ديسمبر 1980، والذي تم نشره في مجلة المحامي، ص. 305، 1981. ينص هذا القرار على أن المحاكم الوطنية لا تنفذ الاتفاقات على أساس أن الدولة قد دخلت في الالتزامات الدولية لتنفيذها ولكن على أساس أن هذه المعاهدات أصبحت جزءا من قوانين الدولة. في حالة وجود أي تعارض بين المعاهدة والحكم المحلي، تطبق المحاكم الوطنية أحكام المعاهدة الدولية وتعطيها وزنا على القانون المحلي.

[8] CRC, *Syria's report under article 44 of the Convention, due in 2015*, CRC/C/SYR/5-7, 1 November 2017.

ملاحظة

الجلسة 4: قوانين الحرب

المدة

60 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint

التمارين المقترحة

نقاش جماعي: مناقشة تطبيق قوانين الحرب على تدخل مختلف الجهات الفاعلة في سوريا.

محتوى الجلسة 4

الأهداف التعليمية

في نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- التمييز بين القوانين التي تنظم استخدام القوة والقوانين الأخرى السارية أثناء النزاع المسلح.

النقطة الرئيسية

قوانين الحرب (jus ad bellum) هي الظروف التي تعتبر الحرب بموجبها قانونية أو غير قانونية تحت القانون الدولي. باستثناء ظروف محدودة، يحظر على الدول اللجوء إلى استخدام القوة في علاقاتها الدولية.

وحتى استخدام القوة من جانب أحد الأطراف يعتبر "قانونيًا"، فإنه لا يمنح هذا الطرف الإفلات من العقاب على الجرائم التي يرتكبها.

قوانين الحرب

تعريف

قوانين الحرب (jus ad bellum) هي الظروف التي تعتبر الحرب بموجبها قانونية أو غير قانونية تحت القانون الدولي.

حظر استخدام القوة

منذ اعتماد ميثاق الأمم المتحدة في عام 1945، يُحظر على الدول اللجوء إلى استخدام القوة في علاقاتها الدولية. تنص المادة 2 (4) من ميثاق الأمم المتحدة على ما يلي:

> *يمتنع جميع الأعضاء في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة، أو بأي طريقة أخرى تتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة.*

استثناءات

بموجب القانون الدولي، هناك استثناءان لحظر استخدام القوة:

- إذا سمح مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة باستخدام القوة للحفاظ على أو استعادة السلام والأمن؛
- إذا مارست الدولة حقها الأصيل في الدفاع الذاتي الفردي أو الجماعي (بما في ذلك حق الدولة في دعوة دول أخرى للتدخل في إقليمها نيابة عنها) طبقاً للمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة 51 تنص على ما يلي:

> *ليس في هذا الميثاق ما يضعف الحق المتأصل في الدفاع الذاتي الفردي أو الجماعي إذا وقع هجوم مسلح ضد عضو في الأمم المتحدة، إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين.*

هل ينطبق استثناء الدفاع عن النفس على الهجمات المسلحة من الجهات الفاعلة من غير الدول؟

بموجب القانون الدولي، تنطبق قواعد الدفاع عن النفس على الهجمات التي تقوم بها الجهات الفاعلة من غير الدول. ومع ذلك، هناك بعض الغموض فيما يتعلق بالعلاقة المطلوبة بين الفاعل غير الحكومي المسؤول عن الهجوم (أو الهجوم الوشيك) والدولة المضيفة له.

لكي تسري القواعد المتعلقة بالدفاع عن النفس على الهجمات التي ترتكبها الجهات الفاعلة من غير الدول، يجب أن يعزى تصرف الجهة غير التابعة للدولة إلى دولة. واعتمدت محكمة العدل الدولية هذا النهج في قضية نيكاراغوا التي ذكر فيها أن تعريف "الهجوم المسلح" يمكن أن يشمل الهجمات التي تشنها

"العصابات المسلحة أو الجماعات المسلحة أو غير النظامية أو المرتزقة"، ولكن يجب أن تكون هذه الجهات الفاعلة قد أُرسلت "بواسطة أو نيابة عن دولة ".[9] يمكن أن يعزى سلوك جهة غير تابعة للدولة إلى دولة ما في الظروف التالية:

• إذا كانت للدولة سيطرة كاملة على الجهة الفاعلة من غير الدول، وبعبارة أخرى إذا كان الفاعل من غير الدول هو الجهاز الفعلي للدولة المذكورة؛

• إذا كانت الدولة تمارس سيطرة فعلية على الفاعل من غير الدول، وبعبارة أخرى إذا كان الفاعل من غير الدول يتصرف بموجب تعليمات، أو تحت توجيه أو سيطرة الدولة المذكورة في تنفيذ الهجمات؛

• إذا اعترفت الدولة بالهجمات التي يقوم بها الفاعل غير التابع للدولة على أنها خاصة بها.

ومع ذلك، فمنذ الحادي عشر من سبتمبر وما تلاه من تدخل الولايات المتحدة الأمريكية في أفغانستان، تم تطوير نهج بديل. ووفقاً لهذا النهج، يمكن لدولة ما أن تتصرف بصورة مشروعة دفاعاً عن النفس في أعقاب هجوم من طرف فاعل من غير الدول إذا وقع سلوك الدولة المضيفة (الدولة التي يعمل فيها الممثل غير التابع للدولة) ضمن أحد السيناريوهات التالية:

• كانت الدولة المضيفة متواطئة أو كانت تدعم بنشاط جهة فاعلة من غير الدول في الهجمات ضد دولة أخرى؛

• لم تفعل الدولة المضيفة كل ما كان يمكن القيام به على نحو معقول لمنع الجهات الفاعلة من غير الدول من استخدام أراضيها لشن هجوم مسلح ضد دولة أخرى؛

• لم تتمكن الدولة المضيفة من منع الهجوم أو منع وقوع مزيد من الهجمات.[10]

وفي السنوات الأخيرة، اعتمد عدد من الدول هذه الحجة لتبرير العمليات العسكرية ضد الجماعات الإرهابية في أراضي الدول. وعلى وجه الخصوص، اعتمدت جميع الدول الأعضاء في الائتلاف الدولي على تكرارات مختلفة لهذه الحجة لتبرير تدخلها ضد داعش في سوريا.

ملاحظة مهمة

قانون الحرب (*Jus ad Bellum*) هو فرع من القانون الذي يحدد الشروط التي يجوز للدول اللجوء إلى الحرب أو لاستخدام القوة المسلحة بشكل عام. يحاول بشكل رئيسي الحد من الحروب واستخدام القوة بين الدول. ومن ناحية أخرى، فإن القانون الدولي الإنساني (الذي نوقش في الجلسة 5)، هو فرع القانون الذي ينظم سلوك الأطراف حالما ينخرطون في نزاع مسلح. ويسعى ذلك إلى تقليل المعاناة في الصراعات المسلحة عن طريق تنظيم كيفية خوض الحروب وتقديم المساعدة لضحايا الصراعات المسلحة إلى أقصى حد ممكن.

نظريا، قانون الحرب وقانون الدولي الإنساني مستقلين عن بعضهما البعض.

على سبيل المثال، يمكن لدولة أن تشن حربًا غير شرعية (غير عادلة) ولا تزال ملتزمة بقوانين النزاع المسلح. وعلى العكس من ذلك، يمكن لدولة ما أن تخالف قوانين النزاع المسلح أثناء القيام بحرب قانونية (عادلة).

وقد أُعلن أن قانون الحرب والقانون الإنساني هما كيانان قانونيان متميزان، وذلك بسبب المبدأ العام الذي يقضي بأن جميع الصراعات يجب أن تتم بطريقة إنسانية، بغض النظر عن أسباب النزاع وما إذا كانت القضية التي يدعمها أي من الطرفين عادلة أم لا. ونتيجة لذلك، فإن حقيقة قيام دولة ما بحرب غير مشروعة لا تعفيها من التزاماتها بموجب قانون الحرب الإنجابية (IHL)، مثل متطلبات الضرورة والتناسب والإنسانية.

[9] Military and Paramilitary Activities in and against Nicaragua Case (Nicaragua v United States of America), Merits, Judgment, ICJ Report 1986, p.14, 26 June 1986, para. 195.

[10] www.chathamhouse.org/publications/papers/view/108106 (pp 21-28); www.ejiltalk.org/self-defense-and-non-state-actors-indeterminacy-and-the-jus-ad-bellum; and www.cambridge.org/core/journals/leiden-journal-of-international-law/article/self-defence-against-non-state-actors-the-interaction-between-self-defence-as-a-primary-rule-and-self-defence-as-a-secondary-rule/E3AE10E3F559A781550757AA414E24D7.

الجلسة 5: القانون الإنساني الدولي

المدة

120 دقيقة

المعدات

- سبورة أو لوح
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint

موارد مهمة

- Geneva Call, YouTube Channel (in Arabic).[11]
- Geneva Call, 15 key rules of behaviour for fighters in internal armed conflict.[12]

تمارين مقترحة

نقاش جماعي:

• ما المكتسب لطراف من أطراف النزاع المسلح من "الحد من" قدرته على القتال؟

• مناقشة قواعد السلوك الرئيسية الخمسة عشر للمقاتلين في النزاعات المسلحة الداخلية.

[11] www.youtube.com/watch?v=lTFsQQEi85M&list=PLAbPtxlQ_07C1GO0PSudgTO4ShZbedFwp.

[12] متوفر باللغة الإنجليزية (http://fighternotkiller.org/wp-content/themes/foundation/media/booklets/english/GenevaCall_IHL_A6Booklet_English.pdf) and in Arabic (http://fighternotkiller.org/ar/).

محتوى الجلسة 5

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- التمييز بين انتهاكات القانون الدولي الإنساني وغيرها من انتهاكات القانون الدولي؛
- تحديد المبررات المحتملة لخروقات القانون الإنساني الدولي المزعومة؛ و
- وصف الفرق بين القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

النقطة الرئيسية

في حين أن القانون الدولي لحقوق الأنسان والقانون الدولي الإنساني لديهما الكثير من أوجه التشابه، إلا أنهما يمثلان قانونين متميزين. لذلك من الضروري تحديد الاختلافات الرئيسية بينهما من أجل الانخراط مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والإبلاغ عن الجرائم المرتكبة في سوريا.

مقدمة للقانون الإنساني الدولي

ينطبق القانون الإنساني الدولي في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية. يسعى القانون الدولي الإنساني للحد من آثار النزاعات المسلحة على المدنيين، وحماية أولئك الذين لا يشاركون أو الذين توقفوا عن المشاركة في الأعمال العدائية. وأيضاً يقيد وسائل وأساليب الحرب. يحمي القانون الدولي الإنساني:

- المدنيين الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية
- المقاتلون الذين ألقوا أسلحتهم
- المقاتلون الذين أصبحوا عاجزين عن القتال
- أسرى الحرب
- فئات محددة من الموظفين: موظفي المستشفيات، والموظفين الطبيين والدينيين وعمال الإغاثة الإنسانية

يصنف القانون الإنساني الدولي النزاعات بإحدى طريقتين: النزاع المسلح الدولي (International Armed Conflict) والنزاع المسلح غير الدولي (Non International Armed Conflict). تسري قواعد القانون الإنساني الدولي المختلفة اعتمادًا على طبع النزاع. النزاعات المسلحة الدولية هي:

> *... جميع حالات الحرب المعلنة أو أي نزاع مسلح آخر قد ينشأ بين طرفين أو أكثر من الأطراف المتعاقدة السامية، حتى لو لم يعترف أحدهم بحالة الحرب.... جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لإقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة، حتى لو لم يلاق هذا الاحتلال مقاومة مسلحة.*[13]

تُعرَّف النزاعات المسلحة غير الدولية بأنها "نزاع مسلح ليس له طابع دولي يحدث في إقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة".[14]

هناك أنواع متعددة من النزاعات المسلحة في سوريا:

- تشارك الحكومة السورية في النزاعات المسلحة غير الدولية ضد مجموعات متمردة مختلفة
- الجماعات المسلحة تشارك أيضا في النزاعات المسلحة غير الدولية ضد بعضها البعض
- يمكن أيضاً ادعاء وجود نزاع مسلح دولي بين سوريا والتحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة وتركيا.

[13] المادة 2، اتفاقيات جنيف

[14] المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع

ما هي مصادر القانون الإنساني الدولي؟

تذكير: إن مصادر القانون الدولي الإنساني مماثلة لمصادر القانون الدولي، وهي تشمل مبادئ القانون العام والعرفية المعترف بها من قبل الدول المتحضرة، والقرارات القضائية، ووجهات نظر الدعاة المؤهلين تأهيلاً عالياً من مختلف الدول، والمعاهدات.

معاهدات دولية

تشمل معاهدات القانون الإنساني الدولي اتفاقيات لاهاي وجنيف:

• كانت **اتفاقيات لاهاي لعامي 1899 و1907** بعض الاتفاقات الرسمية الأولى بشأن القانون وجرائم الحرب في القانون الدولي، وبعض الاتفاقيات المتعددة الأطراف الأولى التي ركزت على إدارة الحرب على المستوى الدولي.

• تشكل **اتفاقيات جنيف الأربع** وبروتوكوليها الإضافيين جوهر القانون الدولي الإنساني الحديث. اتفاقية جنيف الرابعة مكرسة لحماية المدنيين. تم اعتماد البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية (المعروف باسم البروتوكول الإضافي الثاني) في 8 يونيو 1977. ويهدف البروتوكول الإضافي الثاني إلى تطوير وتكملة المادة 3 المشتركة بين جميع اتفاقيات جنيف الأربع..

القانون الإنساني الدولي العرفي

تم تدوين القانون الإنساني الدولي العرفي من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في دراسة تجمع جميع قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي.[15] إن سوريا ملزمة بالمعاهدات التي صادقت عليها، وأيضاً بالقانون الدولي الإنساني العرفي.

إن القانون الدولي الإنساني العرفي ذو أهمية خاصة خلال النزاعات المسلحة غير الدولية حيث لم يتم تدوين قواعد القانون الإنساني الدولي إلا في المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني. يرجى ملاحظة أن سوريا لم تصادق إلا على اتفاقيات جنيف الأربع ولم تصدق على البروتوكول الإضافي الثاني.

لا يغطي القانون الدولي الإنساني العرفي الأحكام الواردة في المادة 3 المشتركة وكثير من أحكام البروتوكول الإضافي الثاني فحسب، بل يشمل أيضاً القواعد المطبقة خلال النزاعات المسلحة الدولية والتي تم تمديدها لتشمل النزاعات المسلحة غير الدولية، مثل التمييز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية. في هذا السياق، يوفر القانون الدولي الإنساني العرفي حماية أوسع أثناء النزاعات المسلحة غير الدولية أكثر من اتفاقيات جنيف.

مبادئ القانون الإنساني الدولي العرفي

التمييز: مبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين منصوص عليه في القاعدة 1 من القانون الإنساني الدولي العرفي. المبدأ هو أحد المكونات الأساسية للقانون الدولي الإنساني.

> *يجب على أطراف النزاع في جميع الأوقات التمييز بين المدنيين والمقاتلين. يمكن توجيه الهجمات ضد المقاتلين فقط.*
> *يمنع منع تام توجيه الهجمات ضد المدنيين.*[16]

الضرورة العسكرية: وفقاً لهذا المبدأ، يجب أن تكون الفكرة الكامنة وراء الأعمال التي يتم تنفيذها في النزاع متوافقة مع الضرورة العسكرية - أي يجب أن تتم لأنها توفر ميزة عسكرية مميزة. ويقبل هذا المبدأ أن بعض الأذى والضرر سيأتي من هجمات توفر ميزة عسكرية لأحد أطراف النزاع، لكنه يحمي أيضاً من الهجمات العشوائية والعشوائية ضد المدنيين، على سبيل المثال، التي لن تخدم أي غرض عسكري.

الاحتياطات في الهجوم: يتعين على أطراف النزاع اتخاذ خطوات لتقليل الضرر الذي يلحق بالمدنيين الأبرياء. يتم وضع الالتزام باتخاذ إجراءات احترازية لحماية المدنيين على كل من المهاجم والمدافع.

> *عند القيام بعمليات عسكرية، يجب الحرص الدائم على تجنب السكان المدنيين والأهداف المدنية. ويجب اتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتفادي الخسارة في أرواح المدنيين وإلحاق الضرر بالمدنيين والضرر الذي قد يلحق بالأهداف المدنية.*[17]

يجب أن يتخذ أطراف النزاع جميع الاحتياطات الممكنة لحماية ما تحت سيطرتها من سكان مدنيين وأعيان مدنية ضد اثار الهجمات.[18]

---

[15] https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul.
[16] قاعدة 1 القانون الدولي الإنساني العرفي
[17] القانون الدولي الإنساني العرفي 15 قاعدة https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_cha_chapter5_rule15.
[18] القانون الدولي الإنساني العرفي: قاعدة 22 https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule22.

التناسب: يعمل هذا المبدأ على الحد من الأذى بالمدنيين من خلال التأكيد على تناسب الضرر الناتج عن أي هجوم مع ما ينتظر أن يسفر عنه من ميزة عسكرية ملموسة ومباشرة. إذا تسبب هجوم ما في إلحاق الضرر بالمدنيين، فإن هذا الضرر يجب أن يتناسب مع الميزة العسكرية المكتسبة. على سبيل المثال، هجوم على هدف عسكري صغير أو غير مهم يحتمل أن يتسبب في عدد كبير من الوفيات بين المدنيين يعتبر مخالف لهذا المبدأ.

يحظر الهجوم الذي يتوقع منه أن يسبب بصورة عارضة خسائر في أرواح مدنيين أو إصابات بينهم، أو ضراراً بالأعيان المدنية، أو مجموعة من الخسائر والأضرار، ويكون مفرطاً في التجاوز ما ينتظر أب يسفر عنه من ميزة عسكرية ملموسة ومباشرة.[19]

المعاناة من غير مبرر: يحظر هذا المبدأ استخدام وسائل واساليب القتال التي من شأنها إحداث إصابات والام لا مبرر لها.[20]

إن هذه المبادئ مجتمعة هي مبادئ للقانون الإنساني الدولي وهي أساسية لتقييم قانونية الهجوم أو الاستراتيجية. ومع ذلك، فإن هذه المبادئ لا تزال غامضة وقابلة لتفسيرات مختلفة. سيحاول الطرف المهاجم دائمًا القول إن هجومه متطابق ويأخذ بعين الاعتبار المبادئ المذكورة أعلاه.

[19] قاعدة 14 القانون الدولي الإنساني العرفي: https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule14.
[20] قاعدة 70 القانون الدولي الإنساني العرفي: https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule70

ملاحظة

الجلسة 6: القانون الجنائي الدولي

المدة

60 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint
- مذكرة 9: قوانين روما ذات صلة

التمرينات المقترحة

نقاش جماعي: قراءة ومناقشة المواد 6-8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

محتوى الجلسة 6

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- شرح كيفية محاسبة الجناة بموجب القانون الدولي على الجرائم المرتكبة في سوريا.
- التمييز بين الجرائم الدولية (جرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية، الإبادة الجماعية)، وصلتها بالنزاع السوري؛
- التفريق بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي.

النقطة الرئيسية

القانون الجنائي الدولي هو جزء من القانون الدولي. وبينما يحكم القانون الدولي العلاقات بين الدول، فإن القانون الجنائي الدولي يتعامل مع المسؤولية الجنائية للأفراد عن الجرائم الدولية.

أحدث مصدر للقانون الجنائي الدولي هو نظام روما الأساسي الذي أنشأ المحكمة الجنائية الدولية. هناك 123 دولة طرف في نظام روما الأساسي. سوريا ليست واحدة منهم. لن يكون للمحكمة الجنائية الدولية الولاية القضائية على الجرائم المرتكبة في سوريا الا إذا أحال مجلس الأمن الوضع إلى المحكمة.

القانون الجنائي الدولي

التعريف

القانون الجنائي الدولي هو جزء من القانون الدولي. وبينما يحكم القانون الدولي العلاقات بين الدول، فإن القانون الجنائي الدولي يتعامل مع المسؤولية الجنائية للأفراد عن الجرائم الدولية.

الجرائم الدولية الأساسية هي: **الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والعدوان**. وهي لا تشمل القرصنة أو الإرهاب أو العبودية أو التجارة بالمخدرات أو غيرها من الجرائم الدولية. القانون الجنائي الدولي ينظم أيضا المجالات التقليدية الأخرى من القانون الجنائي، مثل أساليب المسؤولية، والدفاع، والأدلة، وإجراءات المحاكم، والحكم، ومشاركة الضحايا، وحماية الشهود، والمساعدة القانونية المتبادلة ومسائل التعاون.

القانون الجنائي الدولي هو نظام جديد نسبياً تم إنشاؤه في محاكمات نورمبرج وطوكيو حيث تمت محاكمة الأفراد بسبب جرائم ارتكبت خلال الحرب العالمية الثانية. تم تطوير نظام القانون الجنائي الدولي مع إنشاء محكمتين مخصصتين: المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY) والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (ICTR) من قبل مجلس الأمن في التسعينات. وقد تبع إنشاءهم مجموعة من المحاكم، مثل المحكمة الخاصة لسيراليون (SCSL) أو المحكمة الخاصة بلبنان (STL)، وأسفرت عن إنشاء محكمة دولية دائمة مستقلة، المحكمة الجنائية الدولية في 2002.

مصادر القانون الجنائي الدولي

تذكير: إن مصادر القانون الجنائي الدولي مشابهة لمصادر القانون الدولي، فهي تتضمن مبادئ عامة ومبادئ القانون المعترف بها من قبل الدول المتحضرة، والقرارات القضائية، ووجهات نظر المؤهلينَ من مختلف الدول، والمعاهدات.

لا يوجد مصدر عالمي للقانون الجنائي الدولي ولا تعريف مقبول بشكل عام للجرائم الدولية. التعريفات يمكن العثور عليها في:

- **القانون الدولي العرفي** (أي الجرائم ضد الإنسانية[21] أو جرائم الحرب[22])
- المعاهدات الدولية المنشئة للمحاكم الجنائية الدولية وقراراتها (النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومقرراتها)؛ أو
- المعاهدات الدولية التي تتطلب من الدول الأطراف اعتماد تشريعات للملاحقة الجنائية على المستوى المحلي (أي اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها، أو نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أو اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية).

وبشكل عام، لعبت، ولا تزال تلعب، المحاكم الدولية وقراراتها دورًا مهمًا في تشكيل القانون الجنائي الدولي.

---

[21] *Prosecutor v. Tadić* (Decision on the Defence Motion on Jurisdiction) ICTY-94-1 (10 August 1995), para. 4.
[22] https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule158.

صك القانون الجنائي الدولي الرئيسي هو نظام روما الأساسي، الذي أنشأ المحكمة الجنائية الدولية ودخل حيز التنفيذ في عام 2002. للمحكمة الجنائية الدولية ولاية قضائية على الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي ارتكبت بعد 1 يوليو 2002 وجرائم العدوان التي ارتكبت بعد 17 يوليو 2018.

تتمتع المحكمة الجنائية الدولية بالولاية القضائية إذا:

• صدقت الدولة المعنية على نظام روما الأساسي وارتكبت الجرائم في إقليم الدولة الطرف أو كان الجناة المزعومون من رعايا الدولة المذكورة[23]؛

• "أعلنت الدولة المعنية" أنها تقبل اختصاص المحكمة الجنائية الدولية دون التصديق على النظام الأساسي، وارتكبت الجرائم في إقليم الدولة المصدرة أو أن الجناة المزعومين هم من رعايا الدولة المذكورة[24] ؛ أو

• قرر مجلس الأمن الدولي رفع مسائلة الى المحكمة الجنائية الدولية[25].

وغرض المحكمة الجنائية الدولية هو استكمال أنظمة العدالة الجنائية الوطنية ولا يكون لها سوى اختصاص قضائي الا ان كانت المحاكم الوطنية غير قادرة على أو غير راغبة في مقاضاة الجناة المزعومين.[26] وأخيراً، لن تنظر المحكمة الجنائية الدولية إلا في القضايا التي توجد أسباب جوهرية للاعتقاد بأن التحقيق فيها لن يخدم مصالح العدالة.[27]

هناك 123 دولة طرف في نظام روما الأساسي. **سوريا ليست واحدة منهم**. ونتيجة لذلك، لن يكون للمحكمة الجنائية الدولية الولاية القضائية على الجرائم المرتكبة في سوريا الا إذا أحال مجلس الأمن الوضع إلى المحكمة. ومع ذلك، يمكن السعي إلى المساءلة عن الجرائم الدولية المرتكبة في سوريا أمام المحاكم المحلية التي يمكنها مقاضاة هذه الجرائم على أساس الولاية القضائية العالمية (يرجى مراجعة: IBAHRI، دليل التدريب: آليات المساءلة للجرائم المرتكبة في سوريا، 2018).

مصطلحات القانون الجنائي الدولي

غالبًا ما تُستخدم مصطلحات مثل "جرائم الحرب" و "الجرائم ضد الإنسانية" فيما يتعلق بالوضع في سوريا. من المهم أن يفهم المشاركون كيف يتم تعريف هذه المصطلحات وكذلك ما هي الأفعال / التصرفات التي تندرج تحت هذه التعريفات.

الإبادة الجماعية

تعرف المادة 2 من اتفاقية الإبادة الجماعية:

أي فعل من الأفعال التالية المرتكبة على قصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه:

1. قتل أعضاء من الجماعة.
2. إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم لأعضاء الجماعة.
3. إخضاع عمدا، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كليا أو جزئيا.
4. فرض تدابير تستهدف الحؤول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة.
5. نقل الأطفال بالقوة من مجموعة إلى مجموعة أخرى.

المادة 6 من نظام روما الأساسي تستخدم بالضبط نفس الصياغة لتعريف الإبادة الجماعية.

الرجاء مراجعة **مذكرة (9): المواد ذات الصلة من قانون روما الأساسي.**

الجرائم ضد الإنسانية

لم يتم تقنين الجرائم ضد الإنسانية في أي معاهدة محددة. اعتُرف بمفهوم الجرائم ضد الإنسانية كجريمة بموجب القانون العرفي الدولي وفي النظام الأساسي

[23] المواد 12(2) و13(أ) و14 من نظام روما الأساسي.
[24] المادتان 12 (2 و3)، نظام روما الأساسي.
[25] المادة 3 (ب) نظام روما الأساسي.
[26] المادتان 1 و17 من نظام روما الأساسي.
[27] لمادة 53 (1) (ج) من نظام روما الأساسي.

للمحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وقامت دول عديدة أيضا بتدوين الجرائم ضد الإنسانية في تشريعاتها الجنائية.

وفقا للمادة 7 من نظام روما الأساسي، فإن الجرائم ضد الإنسانية هي أفعال معينة ارتكبت عمدا كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي سكان مدنيين أو جزء محدد من السكان. قد تكون ارتكبت خلال السلام والحرب. فهي ليست أحداثاً منعزلة أو متفرقة بل هي جزء من سياسة أو ممارسة واسعة من الفظائع التي تتغاضى عنها سلطة حكومية.

الرجاء مراجعة **مذكرة (9): المواد ذات الصلة من قانون روما الأساسي.**

جرائم الحرب

لا توجد قائمة شاملة لجرائم الحرب. وهي تختلف من مصدر لآخر. يمكن العثور على قائمة جرائم الحرب في:

- اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها[28]؛
- القانون الدولي العرفي[29]؛
- نظام روما الأساسي[30]؛ و
- التشريعات الجنائية المحلية.

وفقاً للمادة 8 من نظام روما الأساسي، تعتبر جريمة الحرب انتهاكًا خطيرًا لقوانين الحرب، مثل الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف، والانتهاكات الجسيمة للمادة 3 المشتركة في اتفاقيات جنيف، وكذلك "القوانين والأعراف السارية في النزاع المسلح الدولي" و"الصراعات المسلحة ذات الطابع الغير الدولي.

[28] www.icrc.org/eng/war-and-law/treaties-customary-law/geneva-conventions/overview-geneva-conventions.htm.
[29] قاعدة القانون الدولي الإنساني العرفي 156 https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule156.
[30] www.icc-cpi.int/nr/rdonlyres/ea9aeff7-5752-4f84-be94-0a655eb30e16/0/rome_statute_english.pdf.

ملاحظة

الجلسة 7: القانون الدولي لحقوق الأنسان

المدة

190 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint
- المذكرة (1): قائمة المعاهدات التي صادقت عليها سوريا وتحفظاتها

محتوى الجلسة 7

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- وصف نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛
- تحديد المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها سوريا وهيئة كل منها؛ و
- إجراء بحوث قانونية حول مسائل حقوق الإنسان المتعلقة بسوريا.

النقطة الرئيسية

القانون الدولي لحقوق الإنسان هو مجموعة قوانين دولية التي تضع معايير وحقوق مضمونة لجميع البشر. وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، يمكن للدول أن تحد أو تقيد نطاق التزاماتها بثلاث طرق مختلفة:

- **التحفظات** على المعاهدات؛
- **الاستثناءات** من الالتزامات التعاهدية؛ و
- **قيود** صريحة على التزامات المعاهدات.

من المقبول على نطاق واسع أن ينطبق كل من القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني خلال حالات النزاع المسلح. ومع ذلك، وكما هو مذكور أعلاه، القانون الدولي لحقوق الأنسان للدولة بتعليق عدد من حقوق الإنسان في حالات الطوارئ، لكن التزامات القانون الدولي الإنساني لا يمكن تعليقها[31].

عندما ينطبق كل من القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، في معظم الحالات، يوفر كلاهما حماية مماثلة لحالات مماثلة. ويعتبر حقلي القانون متكاملان.

ومن ثم يمكن لآليات حقوق الإنسان رصد مدى احترام وحماية حقوق الإنسان أثناء النزاع المسلح. حتى الآن، لم تشارك المنظمات الغير حكومية السورية بشكل كافٍ مع آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا.

القانون الدولي لحقوق الإنسان

مقدمة

القانون الدولي لحقوق الإنسان **هو مجموعة القوانين الدولية التي تضع معايير وحقوق مضمونة لجميع البشر**. من المفهوم عموما أن القانون الدولي لحقوق الإنسان ينبع من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR)، الذي اعتمد في عام 1948 بعد الحرب العالمية الثانية. وفي حين أن الوثيقة نفسها ليست ملزمة، إلا أنها مهدت الطريق لمعاهدات ملزمة في المستقبل تحدد العديد من الحقوق. بعض العلماء يقرون بأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يشكل الآن قانونًا دوليًا عرفيًا. بالإضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فإن أهم معاهدات حقوق الإنسان في السياق السوري هي:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: تم إقرار العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام 1966 ودخل حيز التنفيذ في عام 1976. وهو يحدد الحقوق المدنية والسياسية الرئيسية الممنوحة للأفراد، مثل الحق في الحرية والأمن وعدم التعذيب. إنها واحدة من المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. صدقت سوريا على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام 1969.

- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR): يعد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان الدولية. كما تم اعتماده في عام 1966 ودخل حيز التنفيذ في عام 1976. ويضمن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية مثل الحق في الغذاء والتعليم والصحة. صدقت سوريا على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام 1969.

- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: تم تبني الاتفاقية عام 1984 بعد دعوة منظمات مثل منظمة العفو الدولية إلى عقد اتفاقية خاصة بالتعذيب. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في عام 1987. وبالإضافة إلى حظر التعذيب، فإنها تعرض تعريفاً لهذه

[31] لمثال على استثناء، انظر للمادة 5 من اتفاقية جنيف الرابعة

الأفعال. صدقت سوريا على الاتفاقية عام 2004.

• اتفاقية حقوق الطفل: اعتمدت الاتفاقية في عام 1989 ودخلت حيز التنفيذ في عام 1990. وهي تتضمن مجموعة من الحقوق المحددة السارية على الأطفال، مثل الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. صدقت سوريا على الاتفاقية عام 1993.

• البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (CRC-OP-AC): اعتمدت اتفاقية حقوق الطفل في عام 2000 ودخلت حيز التنفيذ في عام 2002. وهي يحمي أطفال لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر ويمنع مشاركتهم المباشرة في الأعمال العدائية وتجنيدهم بشكل إجباري في القوات المسلحة. صادقت سوريا على اتفاقية حقوق الطفل لعام 2003.

• اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: اعتمدت الاتفاقية في عام 1979 ودخلت حيز التنفيذ في عام 1981. وهي تتضمن الحد الأدنى من المعايير المعترف بها دوليا المطبقة على المرأة، مثل حظر التمييز وحقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية. صدقت سوريا على الاتفاقية في عام 2003

• الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري: الاتفاقية واحدة من أحدث معاهدات القانون الدولي لحقوق الإنسان التي اعتمدت في عام 2006 ودخلت حيز التنفيذ في عام 2010. لم تصادق سوريا على الاتفاقية، ولكن هناك معاهدات أخرى وقوانين دولية عرفية مختلفة التي ما زالت تعمل ضد الاختفاء القسري.

وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، يجوز للدول، بما في ذلك أثناء النزاع المسلح، أن تحد أو تقيد نطاق التزاماتها بثلاث طرق مختلفة:

• التحفظات على المعاهدات؛

• الاستثناءات من الالتزامات التعاهدية؛ و

• قيود صريحة على التزامات المعاهدات.

قيود على حقوق الإنسان خلال نزاع مسلح

تحفظات

التحفظات هي إعلانات انفرادية تصدر عند التوقيع أو التصديق أو القبول أو الموافقة أو الوصول إلى معاهدة تحد الدول بموجبها من التزامها بموجب المعاهدة ذات الصلة. يجب تضمين التحفظ في صك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام أو إلحاقه به. وعند تقييم الالتزامات الدولية للدول، من المهم بالتالي التحقق مما إذا كانت أي تحفظات قد صيغت مما يؤثر على نطاق التزامات الدولة المذكورة.

وتجدر الإشارة إلى أنه وفقا للمادة 19 (ج) من اتفاقية فيينا، لا يجوز للدولة أن تضع تحفظا إذا:

(أ) التحفظ **محظور بموجب المعاهدة** [أي نظام روما الأساسي]؛

(ب) تنص المعاهدة على أنه لا يجوز إبداء **تحفظات محددة**، التي لا تشمل التحفظ المعني؛ أو

(ج) في الحالات التي لا تندرج تحت الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب)، **يتعارض التحفظ مع موضوع المعاهدة وغرضها**.

الاستثناءات

لا يزال القانون الدولي لحقوق الإنسان ساري المفعول حتى أثناء النزاعات المسلحة التي ينطبق عليها القانون الدولي الإنساني، مثل النزاع المسلح في سوريا. وكما سبق أن لوحظ، فإن سوريا طرف في العديد من معاهدات حقوق الإنسان، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو CRC-OP-AC.

ومع ذلك، في بعض الظروف الصارمة، قد تخرج الدول عن التزاماتها باحترام حقوق الإنسان وحمايتها. على سبيل المثال، يسمح العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بفرض قيود على حقوق معينة أثناء حالة الطوارئ عامة معلنة رسمياً والتي "تهدد حياة الأمة".

الاستثناءات بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

تسمح المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للدول بالانتقاص من مراعاة بعض التزاماتها الدولية:

> 1- في حالات الطوارئ الاستثنائية التي تتهدد حياة الأمة، والمعلن قيامها رسميا، يجوز للدول الأطراف في هذا العهد أن تتخذ، في أضيق الحدود التي يطلبها الوضع، تدابير لا تتقيد بالالتزامات المترتبة عليها بمقتضى هذا العهد، شريطة عدم منافاة هذه التدابير للالتزامات الأخرى المترتبة عليها بمقتضى القانون الدولي وعدم انطوائها على تمييز يكون مبرره الوحيد هو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الأصل الاجتماعي.
>
> 2- لا يجيز هذا النص أي مخالفة لأحكام المواد 6 و7 و8 (الفقرتين 1 و2) و11 و15 و16 و18.
> 3- على أية دولة طرف في هذا العهد استخدمت حق عدم التقيد أن تعلم الدول الأطراف الأخرى فورا، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، بالأحكام التي لم تتقيد بها وبالأسباب التي دفعتها إلى ذلك. وعليها، في التاريخ الذي تنهى فيه عدم التقيد، أن تعلمها بذلك مرة أخرى وبالطريق ذات.

يجب أن تتوافق الاستثناءات مع المتطلبات الخمسة التالية:

• **وجود حالة طوارئ عامة:** ينص مجلس حقوق الإنسان (**HRC**) على أنه - حتى في النزاعات المسلحة - لا يُسمح بالانتقاص إلا في حالة وجود حالة طوارئ عامة. إن حالة الطوارئ العامة هي حالة "تشكل تهديدًا لحياة الأمة". ومع ذلك، فإن درجة الاستثناء المسموح بها تعتمد على مدى التهديد الذي يتعرض له الأمة[32].

• **مؤقت**: يجب أن تنتهي إجراءات عدم المشاركة بمجرد انتهاء النزاع المسلح[33].

• **ضرورية وتناسبية**: يجب أن تكون التدابير مطلوبة بشكل صارم ولا يمكن استخدامها إذا توفرت تدابير أخرى أقل تدخلاً[34].

• يجب أن تكون متسقة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي[35].

• **الضمانات الإجرائية**: لا يمكن التحايل على الضمانات الإجرائية التي تحمي الحقوق غير القابلة للتقييد (وهذا يعني أن الدولة مطالبة بـ "توفير ضمانات إجرائية كافية" حتى في حالة الطوارئ)[36] .

لقد وضع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الاختبار التالي لتقييم نطاق الاستثناء المشروع من التزاماته: إذا كان الإجراء الذي اتخذته الدولة يجعل الجهات الفاعلة الفردية مسؤولة جنائيًا عن جريمة ضد الإنسانية، فلن يجوز استخدام الاستثناء الوارد في المادة 4 من العهد. بالإضافة إلى ذلك، لا يمكن استخدام المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بطريقة "تؤدي إلى عدم التقيد بالحقوق الغير القابلة للتقييد"[37].

بعض الحقوق الأساسية (الحقوق غير القابلة للتقييد) - مثل حق المدنيين في الحياة وحظر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وحظر الاحتجاز غير المعترف به، وحظر إدانة الشخص بجريمة لا تشكل جريمة جنائية في الوقت الذي ارتكبت فيه - يجب أن تحترم دائما، حتى في أوقات الطوارئ العامة.

يسرد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 4 (2)) الحقوق التي يُحظر فيها الاستثناء:

• **حظر الحرمان التعسفي من الحياة**: المادة 6، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

• **حظر التعذيب؛ المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة؛ تجربة غير رضائية**: المادة 7، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

• **حظر الاسترقاق والعبودية:** المادة 8 (1-2)، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

• **حظر السجن بسبب عدم القدرة على الوفاء بالتزام العقد**: المادة 11، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

• **الحق في عدم إدانة أي فعل أو إغفال لا يشكل جريمة جنائية**: المادة 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

• **الحق في الاعتراف بشخصيته أمام القانون:** المادة 16، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

• **الحق في حرية الفكر والوجدان والدين**: المادة 18 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

<u>الاستثناءات من معاهدات حقوق الإنسان الأخرى التي صادقت عليها الجمهورية العربية السورية</u>

• **العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**: المادة 5 (2)

لا يجوز قبول أو تقييد أي حق من حقوق الإنسان الأساسية المعترف بها أو القائمة في أي بلد بحكم القانون أو الاتفاقيات أو اللوائح أو العرف بحجة أن هذا العهد لا يعترف بهذه الحقوق أو أنه يعترف بها لحد أقل.

---

[32] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 47 (OHCHR, 2011) available at www.ohchr.org/Documents/Publications/HR_in_armed_conflict.pdf; HRC, *CCPR General Comment No. 29: Article 4: Derogations during a State of Emergency*, 31 August 2001, CCPR/C/21/Rev.1/Add.11, para. 3.

[33] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 48; ICCPR Article 4.1.

[34] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 48; ICCPR Article 4.1.

[35] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 48; ICCPR, Article 4.1; CCPR General Comment No. 29 (2001), para. 3.

[36] International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 48, 50; CCPR General Comment No. 29 (2001), para. 15.

[37] CCPR General Comment No. 29 (2001), para. 15.

• **اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة**: المادة 2 (2)

> لا يجوز التذرع بأي ظروف استثنائية مهما كانت، سواء كانت حالة حرب أو تهديد بالحرب أو عدم استقرار سياسي داخلي أو أي حالة طوارئ عامة أخرى، كمبرر للتعذيب.

انظر أيضا التعليق العام للجنة مناهضة التعذيب على المادة 2 (عدم التقيد).

• **الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم**: المادة 82:

> لا يجوز التنازل عن حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم المنصوص عليها في هذه الاتفاقية. لا يجوز ممارسة أي شكل من أشكال الضغط على العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بهدف تخليهم أو تخليهم عن أي من الحقوق المذكورة. لا يجوز الانتقاص بالعقد من الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية. تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة لضمان احترام هذه المبادئ.

• **اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة**: المادة 4 (4):

> ... لا يجوز تقييد أو تقييد أي من حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها أو القائمة في أي دولة طرف في هذه الاتفاقية وفقا للقانون أو الاتفاقيات أو اللوائح أو العرف بحجة أن هذه الاتفاقية لا تعترف بهذه الحقوق أو الحريات أو أنها تعترف بها بدرجة أقل.

• **الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري**: لا توجد أحكام بشأن عدم التقيد.

• **اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة**: لا توجد أحكام بشأن عدم التقيد.

• **اتفاقية حقوق الطفل**: لا توجد أحكام بشأن عدم التقيد.

انظر الى المذكرة 1 للاطلاع على قائمة المعاهدات التي صادقت عليها سوريا وتحفظاتها.

<u>إجراءات الاستثناء</u>

من أجل الخروج عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ظل حالة الطوارئ أو نزاع مسلح، يجب على الدولة:

• **إبلاغ** الدول الأطراف الأخرى في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على الفور (من خلال الأمين العام للأمم المتحدة).

• **تحديد** للدول الأطراف (من خلال الأمين العام) الأحكام التي لم تتقيد بها.

• **شرح** أسباب عدم التقيد للدول الأطراف (من خلال الأمين العام).

• يجب على الدولة المستقيلة أن **تخطر** الدول الأطراف (عن طريق الأمين العام) عن التاريخ الذي سينتهي فيه الاستثناء.[38]

لم تقم الجمهورية العربية السورية بإخطار الأمين العام للأمم المتحدة رسمياً بأي حالة طوارئ، ولم تبلغه بنيتها في الخروج عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

حكمت محكمة العدل الدولية التالي:

> لا تتوقف حماية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في أوقات الحرب، إلا من خلال تشغيل المادة 4 من العهد، حيث يمكن الخروج عن بعض الأحكام في وقت الطوارئ الوطنية.[39]

وبما أن الجمهورية العربية السورية فشلت في عدم التقيد رسمياً بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، فإن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ينطبقان في النطاق السوري.

قيود مصرحة على حقوق الإنسان

كما ذكر اعلاه، الاستثناءات لا يُسمح بها إلا في ظروف استثنائية، لكن من الممكن فرض قيود على حقوق الإنسان لخدمة أهداف مشروعة معينة.

يحتوي كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على حقوق الإنسان التي قد تكون محدودة بشكل قانوني في ظروف معينة مثل النزاعات المسلحة، باستثناء الحقوق غير القابلة للتقييد المذكورة أعلاه. تخضع بعض الحقوق للتقييد المصرح، مثل حرية التنقل والدين والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتعبير.[40]

---

[38] المادة 4(3)، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

[39] Legality of the Threat or Use of Nuclear Weapons, Advisory Opinion, ICJ Reports 1996, p. 226, 8 July 1996, para. 25.

هناك ثلاثة شروط لتقييد حقوق الإنسان بشكل قانوني في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

1) يجب أن يكون التقييد **ضروريًا وينص عليه القانون**[41]؛ وعلى وجه التحديد، يجب على الدول الحد من أعمالها وفقًا لـ "لغة حكم المعاهدة"[42].

2) يجب أن يكون التقييد **"متوافقًا مع الحق نفسه وتعزيز الرفاه العام"**[43]؛ و

3) يجب أن **يتوافق التقييد مع مبدأ التناسب** ويجب **أن يكون أقل أسلوب تدخلي للتقييد**[44].

عند تقييم إذا كانت انتهاكات حقوق الإنسان قد ارتكبت في سوريا، فإنه من الضروري التأكد إذا كانت الشروط الثلاثة قد تم الوفاء بها، وبعبارة أخرى، ما إذا كانت القيود تصل إلى حد الانتهاكات أو يمكن اعتبارها قانونية بموجب القانون الدولي.

تداخل بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي

من المقبول أن ينطبق كل من **القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني خلال حالات النزاع المسلح**. ومع ذلك، وكما هو مذكور أعلاه، يسمح القانون الدولي لحقوق الإنسان للدولة بتعليق عدد من حقوق الإنسان في حالات الطوارئ، في حين لا يمكن تعليق القانون الإنساني الدولي.[45]

عندما ينطبق كل من القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، في معظم الحالات، يوفر كلاهما حماية مماثلة لحالات مماثلة. ومع ذلك، في بعض الحالات، قد يكون كلا حقلي القانون متعارضين ويوفران حماية / حل مختلفين. وفي حالات **تعارض القواعد**، يفترض **مبدأ التخصيص** أن القاعدة الأكثر تحديداً تنطبق وليس القاعدة العامة.

حددت محكمة العدل الدولية ثلاث حالات:

- الحالات التي قد تكون فيها بعض الحقوق مسألة حصرية للقانون الدولي الإنساني؛
- الحالات التي قد تكون فيها بعض الحقوق مسألة حصرية من القانون الدولي لحقوق الإنسان؛ و
- الحالات التي قد تكون فيها بعض الحقوق مسألة تخص كلا فرعي القانون الدولي.[46]

صرحت لجنة القانون الدولي:

> بالنسبة لتطبيق مبدأ التخصيص، لا يكفي أن يتم تناول الموضوع نفسه من خلال حكمين؛ يجب أن يكون هناك بعض التناقض الفعلي بينهما، أو نية واضحة أن أحد الأحكام هو استبعاد الآخر.[47]

كما ذكرت لجنة القانون الدولي أن قانون التخصيص لا ينطبق إلا عندما تنتج القواعد المتعارضة نتائج مختلفة عند تطبيق هذه القواعد على الوضع نفسه.[48]

في "مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، الرأي الاستشاري"، ذكرت محكمة العدل الدولية أن الحق في عدم التعرض للحرمان التعسفي من حياة الشخص (المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) ينطبق على الأعمال العدائية. غير أنه رأى أن اختبار ما يشكل الحرمان

---

[40] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' pp 50-51.
[41] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 51; *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory*, *Advisory Opinion*, ICJ Report 2004, 9 July 2004, para. 136.
[42] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 51.
[43] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 51; *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory*, *Advisory Opinion*, ICJ Report 2004, 9 July 2004, para. 136.
[44] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 51; *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory*, *Advisory Opinion*, ICJ Report 2004, 9 July 2004, para. 136.
[45] For one exception see Article 5 of the Fourth Geneva Convention.
[46] Armed Activities on the Territory of the Congo (New Application: 2002) (Democratic Republic of the Congo v. Rwanda), Judgment, ICJ Report 2006, 3 February 2006; Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory, Advisory Opinion, ICJ Report 2004, 9 July 2004, para. 106.
[47] International Law Commission, *Draft Articles on Responsibility of States for Internationally Wrongful Acts*, November 2001, Supplement No. 10 (A/56/10), chp.IV.E.1, commentary to article 55.
[48] HRC, Outcome of the Expert Consultation on the Issue of Protecting the Human Rights of Civilians in Armed Conflict: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights, 4 June 2009, A/HRC/11/31, para. 13.

التعسفي من الحياة ينبغي أن يحدده القانون الخاص المعني. وقد خلصت محكمة العدل الدولية:

> وبالتالي ما إذا كان فقدان حياة معين، من خلال استخدام سلاح معين في الحرب، يعتبر حرماناً تعسفياً من الحياة خلافاً للمادة 6 من العهد، لا يمكن أن يقرر إلا بالرجوع إلى القانون المنطبق في النزاع المسلح وليس مستنتج من شروط العهد نفسه.[49]

وقررت محكمة العدل الدولية أن قانون التخصيص في هذه القضية هو القانون المنطبق في النزاع المسلح الذي صمم لتنظيم سير الأعمال العدائية.

أحد الأمثلة التوضيحية الأخرى على التناقض بين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان هو استخدام القوة المميتة ضد المقاتلين الأعداء. بموجب القانون الدولي الإنساني (في سياق نزاع دولي)، من المشروع أن يستهدف المقاتلون الأعداء "بغض النظر عما إذا كانوا يشكلون تهديدًا مباشرًا لحياة الإنسان"، ما لم يستسلموا أو أصبحوا عاجزين عن القتال.[50] بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، لا يمكن استخدام القوة المميتة إلا عندما يشكل الهدف "تهديدًا مباشرًا لحياة الإنسان"[51]. وهكذا، فإن القيود المفروضة على استخدام القوة المميتة تعتمد على سياق الحالة (البعد عن النزاع المسلح) وليس على الشخص باستخدام القوة القاتلة.[52]

- على سبيل المثال، خلال نزاع مسلح، ينطبق القانون الدولي لحقوق الإنسان على الأفراد العسكريين الذين يقومون بأنشطة تنفيذ القانون.[53]
- يعتبر القانون الإنساني الدولي قانون خاص عند استخدام القوة ضد مقاتلين أثناء إجراء نزاع مسلح دولي.[54]

حكمت محكمة العدل الدولية بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان مستمر في تطبيقه في حالات النزاع المسلح[55]. وبالتالي، في الحالات التي يُعترف فيها بالقانون الإنساني الدولي على أنه قانون خاص، يستمر تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان على نحو أعم. وعلى هذا الاساس من المسموح تغيير جوانب القانون الدولي لحقوق الإنسان فقط في هذه الحالات. مثال على ذلك هو عندما يتعرض المدنيون للأذى أثناء هجوم في سياق نزاع مسلح. تُطبَّق مبادئ النسبية والتمييز في القانون الدولي الإنساني على أنها قاعدة خاصة، لكن الأحكام ذات الصلة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تُطبق كمقاييس تكاملية.[56]

[49] Legality of the Threat or Use of Nuclear Weapons, Advisory Opinion, ICJ Reports 1996, p. 226, 8 July 1996, para. 25.
[50] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict', p 64.
[51] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 64.
[52] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 64.
[53] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 64.
[54] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' p. 67.
[55] Legality of the Threat or Use of Nuclear Weapons, Advisory Opinion, ICJ Reports 1996, p. 226, 8 July 1996, para. 25.
[56] 'International Legal Protection of Human Rights in Armed Conflict' pp 60-61.

ملاحظة

الجلسة 8: مهارات البحث القانوني

المدة

60 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- Power Point
- مذكرة (2): كيف يمكن العثور على توصيات وقرارات آليات حقوق الإنسان؟
- مذكرة (6): كيف يمكن تقديم المعلومات إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؟

تمارين مقترحة

دراسة حالة: سيحصل المشاركون على دراسة حالة حول قضية قانونية محددة تتعلق بالنزاع السوري. بعد مقدمة للموارد القانونية ومواقع الويب، سيقوم المشاركون بإجراء أبحاث قانونية خاصة بهم وتحديد القضايا ذات الصلة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعاهدات / الاتفاقيات والقوانين العرفية ذات الصلة. سيقوم المشاركون بعد ذلك بصياغة بيان شفهي يغطي أحكام القانون الدولي الإنساني التي حددوها باعتبارها ذات صلة ويقدمونها إلى المجموعة. وسيتبع العرض استخلاص للمعلومات ومناقشة.

محتوى الجلسة 8

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- استخدام الأدوات والمهارات اللازمة لإجراء بحث قانوني فعال ودقيق حول القضايا أو الأحداث المتعلقة بالنزاع السوري؛
- استخدام الأسئلة الرئيسية أثناء بحثهم؛ و
- البحث عن الموارد المختلفة المتاحة عند إجراء أبحاثهم القانونية.

النقطة الرئيسية

تم تصميم هذه الجلسة لتزويد المتخصصين القانونيين بتوجيهات حول كيفية إجراء أبحاث قانونية فعالة ودقيقة.

تنقسم الوحدة إلى ستة أجزاء المتكونة من الأسئلة الستة التي يحب اجابتها المحترفون القانونيون عند البحث في قضية قانونية معينة أو حدث معين:

- **المعاهدات المطبقة**: ما هي المعاهدات / الأحكام الدولية ذات الصلة التي تنطبق على هذه القضية؟
- **دولة الطرف في المعاهدة**: هل الدولة المعنية طرف في المعاهدة؟
- **التحفظات**: هل أبدت الدولة المعنية أي تحفظات على حكم من أحكام المعاهدة؟
- **القانون العرفي**: إذا لم تنطبق اتفاقية / حكم ذو صلة، فكيف يمكن أن تجد أي قاعدة سارية في القانون الدولي العرفي؟
- **السوابق القضائية**: هل هناك أي حكم من محكمة دولية أو محكمة ذات صلة بهذه القضية؟
- **القانون الضعيف والقانون الثابت**: هل تجد قرارات أو إعلانات أو بيانات أو تقارير أو استنتاجات من آليات الأمم المتحدة مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة أو مجلس الأمن أو هيئات معاهدة الأمم المتحدة أو الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة؟

المهارات البحثية القانونية

المعاهدات المطبقة: ما هي المعاهدات/الأحكام الدولية ذات صلة التي تنطبق على القضية؟

المعاهدات، إلى جانب القانون الدولي العرفي، هي المصدر الرئيسي للقانون الدولي. بغض النظر عن الأسماء المختلفة المستخدمة للمعاهدات ("العهد"، "الميثاق"، "الاتفاقية"، "البروتوكول"، "النظام الأساسي")، فهي ملزمة للدول الأطراف. لا يجوز الخلط بين المعاهدات والصكوك الدولية الأخرى الغير الملزمة مثل "القرارات" و "الإعلانات" و "المبادئ" و "المبادئ التوجيهية" و "القواعد السلوكية".

أين يمكنك العثور على معاهدات القانون الدولي لحقوق الإنسان؟

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

- يحتوي موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) على قائمة غير شاملة لصكوك حقوق الإنسان العالمية (ملزمة وغير ملزمة) مقسمة حسب المواضيع (متوفرة بالعربية).[57]
- يحتوي الموقع الشبكي لمفوضية حقوق الإنسان أيضاً على قائمة صكوك حقوق الإنسان الأساسية للأمم المتحدة وبروتوكولاتها الاختيارية وهيئات المعاهدات المكلفة برصد تنفيذها (متاحة باللغة العربية).[58]

الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان

- الميثاق العربي لحقوق الإنسان ملزم لأعضاء جامعة الدول العربية الذين صدّقوا عليه (متوفر بالعربية). سوريا طرف.[59]

[57] www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/UniversalHumanRightsInstruments.aspx.
[58] www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CoreInstruments.aspx.
[59] http://hrlibrary.umn.edu/arab/a003-2.html.

• اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية هي أهم معاهدة حقوق إنسان أوروبية. وهو ملزم لجميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا (متوفرة باللغة الإنجليزية).[60]

• الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان هي المعاهدة الرئيسية لحقوق الإنسان في القارة الأمريكية (متوفرة باللغة الإنجليزية). وهو ملزم لمعظم الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية (الولايات المتحدة ليست طرفًا).[61]

أين يمكنك العثور على معاهدات القانون الإنساني الدولي؟

صكوك القانون الإنساني الدولي

يحتوي موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر على قائمة بجميع أدوات القانون الدولي الإنساني (متوفرة باللغة الإنجليزية)[62] . وكما ذكر أعلاه، من المهم ملاحظة أن معاهدات القانون الإنساني الدولي المختلفة تنطبق على أي تصنيف النزاع: سواء كان النزاع دولي أو غير دولي. لقد كان تصنيف النزاع السوري مثارًا للجدل، لكن الباحثين القانونيين بشكل عام وصفوا النزاع المسلح بأنه نزاع مسلح غير دولي.

تذكير: لا تنطبق جميع صكوك وأحكام خاصة بالقانون الدولي الإنساني على النزاع السوري. على سبيل المثال، تنطبق المادة المشتركة الثالثة فقط بين جميع الأحكام الأخرى الواردة في اتفاقيات جنيف الأربع في النزاع السوري.

أين يمكنك العثور على صكوك مكافحة الإرهاب؟

يحتوي موقع الأمم المتحدة على قائمة بجميع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب الدولي.[63]

الدولة الطرف في المعاهدة: هل الدولة طرف في المعاهدة؟

أحد المبادئ الأساسية للقانون الدولي هو أن الالتزامات الناشئة عن المعاهدات ملزمة فقط لأطراف المعاهدة. يمكن للدول أن تصبح طرفًا في معاهدة بعدة طرق: التوقيع النهائي والتصديق والقبول والموافقة والانضمام.

عادة ما يكون توقيع معاهدة الخطوة الأولى للانضمام إلى معاهدة. ومع ذلك، فإن التوقيع البسيط لا يجعل الدولة طرفًا عادةً، إلا في حالات التوقيع النهائي.

على سبيل المثال، وقعت سوريا ولكن لم تصادق على نظام روما الأساسي، وبالتالي فإن نظام روما الأساسي غير منطبق على سوريا.

كيف يمكنك الاكتشاف إذا كانت دولة طرف في معاهدة قانون دولي لحقوق الانسان؟

• يحتوي الموقع الشبكي لمفوضية حقوق الإنسان على خريطة تفاعلية تبين حالة التصديق على الاتفاقيات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان (متوفرة باللغة الإنجليزية).[64]

• يحتوي موقع مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على معلومات تتعلق بحالة التصديق على المعاهدات المودعة لدى الأمين العام (متوفرة باللغة الإنجليزية).[65]

كيف يمكنك الاكتشاف إذا كانت دولة طرف في معاهدة قانون انساني دولي؟

• يمكنك العثور على حالة التصديق على معاهدة محددة للقانون الدولي الإنساني من خلال النقر على المعاهدة ذات الصلة في قائمة معاهدات القانون الدولي الإنساني على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ثم النقر فوق علامة التبويب "الدول الأطراف" (متوفرة باللغة الإنجليزية).[66]

• القائمة بالمعاهدات الأساسية للقانون الدولي الإنساني والدول الأطراف فيها متاحة باللغة العربية. (تم إدراج المعاهدات باللغة العربية، ولكن قائمة PDF الخاصة بالدول الأطراف متوفرة باللغة الإنجليزية فقط).[67]

---

[60] www.echr.coe.int/Documents/Convention_ENG.pdf.
[61] www.cidh.oas.org/basicos/english/basic3.american%20convention.htm.
[62] https://ihl-databases.icrc.org/ihl.
[63] www.un.org/ar/counterterrorism/legal-instruments.shtml.
[64] http://indicators.ohchr.org/.
[65] https://treaties.un.org/Pages/ParticipationStatus.aspx?clang=_en.
[66] https://ihl-databases.icrc.org/ihl.
[67] https://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/party_main_treaties.htm.

التحفظات: هل قدمت الدولة المعنية أي تحفظات بخصوص احدى مواد المعاهدة؟

تذكير: يمكن للدول أن تضع "تحفظات" على أحد أحكام المعاهدة للحد من نطاقها أو رفض تطبيقها.

أين يمكنك ان تجد ان قدمت دولة تحفظات على التزاماتها بخصوص القانون الدولي لحقوق الانسان؟

• تحتوي الخريطة التفاعلية على الموقع الشبكي لمفوضية حقوق الإنسان المذكورة أعلاه أيضاً على قسم بشأن الإعلانات والتحفظات التي أُجريت على المعاهدات ذات الصلة (متوفرة باللغة الإنجليزية).[68]

• وبدلاً من ذلك، يمكن الاطلاع على قائمة بالتحفظات التي تجريها الدول الأطراف على الموقع الشبكي لمفوضية حقوق الإنسان (بعضها متاح باللغة العربية). بعد النقر على الرابط، اختر "التصديقات والتحفظات".[69]

• يحتوي موقع مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على معلومات تتعلق بالإعلانات / التحفظات التي أُجريت على المعاهدات المودعة لدى الأمين العام (متوفرة باللغة الإنجليزية).[70]

أين يمكنك ان تجد تحفظات دولة على التزاماتها بخصوص القانون الإنساني الدولي؟

يمكنك العثور على تحفظات على معاهدة خاصة بالقانون الدولي الإنساني من خلال النقر على المعاهدة ذات الصلة في قائمة معاهدات القانون الدولي الإنساني على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر على الإنترنت، ثم النقر فوق علامة التبويب "الدول الأطراف" (متوفرة باللغة الإنجليزية).[71]

راجع **المذكرة (1): قائمة المعاهدات التي صادقت عليها سوريا وتحفظاتها.**

القانون الدولي العرفي: إذا كانت المعاهدة/الأحكام ذات صلة غير قابلة للتطبيق، كيف يمكنك أن تجد قاعدة مناسبة من القانون الدولي العرفي؟

تذكير: القانون الدولي العرفي بالغ الأهمية لأنه ينطبق على الجميع - بغض النظر عما إذا كانت الدولة قد صادقت على المعاهدة التي تتضمن القاعدة أم لا. تنطبق معظم القواعد الدولية العرفية في كل أنواع النزاعات. ومع ذلك، فإن تحديد ما هي القاعدة / القاعدة التي تصل إلى حالة القانون الدولي العرفي هي مسألة حساسة وليست متفق عليها دائماً.

أين يمكنك العثور على القانون الإنساني الدولي العرفي؟

• أنشأت اللجنة الدولية للصليب الأحمر قاعدة بيانات لجميع قواعد القانون الدولي الإنساني التي أصبحت الآن جزءاً من القانون الدولي العرفي (متوفرة باللغة الإنجليزية[72]، وأيضًا باللغة العربية (pdf)[73]

• تشمل قاعدة البيانات أيضاً ممارسة الدول المتعلقة بكل قاعدة (متوفرة باللغة الإنجليزية).[74]

• قرارات المحاكم الجنائية الدولية، لاسيما المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمجلس الأعلى للقوانين الجنائية هي مصدر مفيد للغاية للقانون الدولي الإنساني العرفي، ومع ذلك فهي غير متوفرة باللغة العربية.

أين يمكنك العثور على القوانين الدولية العرفية لحقوق الإنسان؟

- لا توجد أداة مساوية لقاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي الخاصة باللجنة الدولية للصليب الأحمر. لمعرفة إذا كانت قاعدة دولية قد وصلت إلى حالة القانون العرفي، يرجى الاطلاع على:

• أحكام المحاكم الدولية (مثل محكمة العدل الدولية)؛

• قرارات الأمم المتحدة أو تقاريرها؛

• عمل وكتابات المعلقين.

---

[68] http://indicators.ohchr.org/.
[69] www.ohchr.org/AR/Countries/Pages/HumanRightsintheWorld.aspx.
[70] https://treaties.un.org/Pages/ParticipationStatus.aspx?clang=_en.
[71] https://ihl-databases.icrc.org/ihl.
[72] (https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul.
[73] www.icrc.org/ara/assets/files/other/icrc_004_pcustom.pdf.
[74] https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v2_rul.

السوابق القضائية: هل هناك حكم صادر عن محكمة دولية أو محكمة ذات صلة بالمسألة؟

في حين أن المعاهدات والعرف هي أهم مصادر القانون الدولي، فإن المحاكم الدولية وقرارات المحاكم تعتبر أيضاً مصدراً هاماً لتفسير القانون الدولي. يرجى ملاحظة أن القرارات التي تصدرها المحاكم والهيئات القضائية الدولية ملزمة فقط للأطراف في القضية التي يصدر فيها هذا القرار. على الرغم من عدم وجود سوابق قضائية في القانون الدولي، فإن المحاكم الدولية، مثل محكمة العدل الدولية، تشير عادة إلى قراراتها السابقة وتفسيرها للقواعد الدولية.

روابط مفيدة

المحاكم والمحاكم الدولية التالية تحكم في مسائل القانون الدولي الإنساني:

- محكمة العدل الدولية (متاحة باللغة الإنجليزية)[75] ؛

- آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة المسؤولة عن تفسير معاهدات الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان (الجلسة 10)؛

- المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (متوفرة باللغة الإنجليزية)[76] ؛

- محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (متوفرة باللغة الإنجليزية)[77] .

المحاكم والمحاكم الدولية التالية تحكم في مسائل القانون الدولي الإنساني:

- المحكمة الجنائية الدولية (متوفرة باللغة الإنجليزية)[78] ؛

- المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (متوفرة باللغة الإنجليزية)[79] ؛

- المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (متوفرة باللغة الإنجليزية)[80] ؛

- المحكمة الخاصة بسيراليون (متوفر باللغة الإنجليزية)[81] ؛

- المحكمة الدولية الخاصة بلبنان (باللغة العربية)[82] .

القانون الغير ملزم (الضعيف) والقانون الثابت: هل هناك أي قرارات أو بيانات أو تقارير أو استنتاجات من طرف اليات الأمم المتحدة؟

القرارات أو الإعلانات أو البيانات أو التقارير أو الاستنتاجات الصادرة من آليات الأمم المتحدة تعتبر قانونًا ضعيفًا؛ وبعبارة أخرى فهي غير ملزمة (باستثناء بعض قرارات مجلس الأمن الدولي - انظر أدناه). ومع ذلك، فإنها تلعب دورا أساسيا في تطوير قواعد جديدة للقانون الدولي.

وغالبا ما تتطور أدوات "القانون الغير الملزم" إلى معاهدات ملزمة، بل وقد تصبح في بعض الأحيان قانونًا دوليًا عرفيًا. على سبيل المثال، يُعتبر الآن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - أداة غير ملزمة - جزءاً من القانون الدولي العرفي. إن أدوات "القانون الغير ملزم" مفيدة للغاية في حالة عدم توفر قواعد ملزمة للقانون الدولي. وهي مفيدة أيضا لتفسير القواعد الحالية للقانون الدولي.

ملاحظة: قرارات مجلس الأمن الدولي عندما يتم اعتمادها في سياق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، والتي تتعلق برد فعل مجلس الأمن على التهديدات الموجهة إلى السلام أو أعمال العدوان، ليست ملزمة للدول فحسب، بل تعتبر سائدة على أي التزام دولي آخر حتى ان كان ملزم.

[75] www.icj-cij.org/en/cases.
[76] http://hudoc.echr.coe.int/eng#.
[77] www.corteidh.or.cr/index.php/en.
[78] www.legal-tools.org/en/search/.
[79] www.icty.org/en.
[80] http://unictr.unmict.org.
[81] www.rscsl.org/.
[82] https://www.stl-tsl.org/ar/.

روابط مفيدة

- وثائق الأمم المتحدة[83]؛

- قرارات الجمعية العامة[84]

- قرارات مجلس الأمن[85].

- القرارات التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC)[86] :

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو المنبر المركزي للأمم المتحدة للتفكير والمناقشة والتفكير الإبداعي في التنمية المستدامة. يشارك المجلس الاقتصادي والاجتماعي مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة - صناع السياسات، والبرلمانيين، والأكاديميين، والمجموعات الرئيسية، والمؤسسات، وممثلي قطاع الأعمال، والمنظمات غير الحكومية المسجلة البالغ عددها أكثر من 3200 منظمة - في حوار مثمر حول التنمية المستدامة من خلال دورة برنامجيه للاجتماعات. ويسترشد عمل المجلس بالنهج القائم على القضايا، وهناك موضوع سنوي يصاحب كل دورة برنامجيه، مما يضمن إجراء مناقشة مستمرة ومركزة بين أصحاب المصلحة المتعددين.

- تحتوي مكتبة حقوق الإنسان في جامعة مينيسوتا على وثائق باللغة العربية[87].

[83] www.un.org/ar/documents/index.html.
[84] www.un.org/arabic/documents/gares.htm.
[85] www.un.org/ar/sc/documents/resolutions/.
[86] https://www.un.org/ecosoc/en/documents/resolutions.
[87] http://hrlibrary.umn.edu/.

ملاحظة

الجلسة 9: مقدمة عن نظام حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

المدة

100 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- Power Point
- المذكرة (1): قائمة المعاهدات التي صادقت عليها سوريا وتحفظاتها
- المذكرة (4): قائمة الإجراءات الخاصة

الموارد الرئيسية

- دليل المفوضية السامية لحقوق الإنسان: تقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة[88]

[88] www.ohchr.org/Documents/Publications/PTS20_HRTB_Training_Guide_PartI.pdf.

محتوى الجلسة 9

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

• وصف نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ و

• تحديد آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ذات الصلة بسوريا.

النقطة الرئيسية

هناك أربع آليات رئيسية لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة (مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، هيئات المعاهدات، المراجعة الدورية الشاملة والإجراءات الخاصة). وتصدر هيئات المعاهدات والمراجعة الدورية العالمية والإجراءات الخاصة توصياتها إلى الدول بهدف مساعدتها في تحسين حالة حقوق الإنسان.

مجلس حقوق الإنسان هيئة حكومية دولية داخل الأمم المتحدة تتألف من 47 دولة تنتخبها الجمعية العامة.

يتم إنشاء هيئات المعاهدات بموجب معاهدة لحقوق الإنسان، ويتم إنشاء المراجعة الدورية الشاملة والإجراءات الخاصة من طرف مجلس حقوق الإنسان.

ترصد هيئات المعاهدات تنفيذ حقوق الإنسان. وهي لجن من الخبراء المستقلين تراقب تنفيذ دول الأطراف لالتزامات معاهداتها.

مقدمة الى نظام حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

داخل منظومة الأمم المتحدة، تنقسم آليات حقوق الإنسان إلى مجموعتين:

• الهيئات القائمة بموجب ميثاق الأمم المتحدة[89]. وهي تتألف من لجنة حقوق الإنسان وآلياتها (المراجعة الدورية الشاملة والإجراءات الخاصة):

- هيئة حقوق الإنسان هي هيئة حكومية دولية تتألف من الدول المسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- تعد المراجعة الدورية الشاملة آلية ا تنطوي على تقييم حالة حقوق الإنسان لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.
- الإجراءات الخاصة هي تتألف من أشخاص معينين من قبل مجلس حقوق الإنسان. فهم خبراء مستقلون مسؤولون عن الإبلاغ عن حقوق الإنسان وتقديم المشورة بشأنها من منظور مواضيعي أو خاص ببلدان محددة.

• هيئات المعاهدات منشأة بموجب المعاهدات الدولية الأساسية التسع لحقوق الإنسان. وتتألف من لجنة خبراء مستقلين التي تقوم بمراقبة تنفيذ التزامات المعاهدات من قبل الدول الأطراف.

تلعب جميع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة دوراً رئيسياً في تفسير ورصد تنفيذ الدول لحقوق الإنسان.

[89] وقع ميثاق الأمم المتحدة في 26 يونيو 1945 ودخل حيز التنفيذ في 24 أكتوبر 1945. أنشأ الميثاق الأمم المتحدة.

نظرة عامة على نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

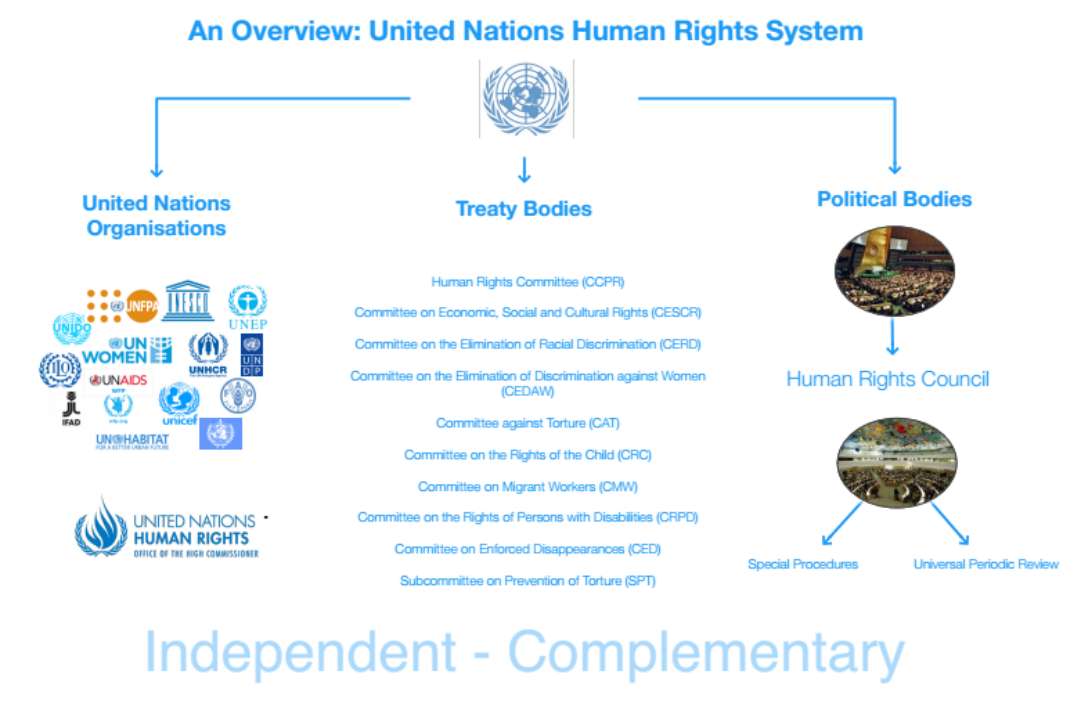

Source: OHCHR

مجلس حقوق الإنسان

هي هيئة حكومية دولية داخل الأمم المتحدة تتألف من 47 دولة تنتخبها الجمعية العامة. وهي مسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أنحاء العالم. ويمكنه معالجة انتهاكات محددة لحقوق الإنسان وتقديم توصيات للدول. يجتمع في الجلسات العادية في جنيف ثلاث مرات في السنة (مارس ويونيو وسبتمبر). إذا طلب ثلث الدول الأعضاء ذلك، يمكن للجنة حقوق الإنسان في أي وقت أن تقرر عقد جلسة خاصة لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان وحالات الطوارئ.

يعتمد المجلس قرارات حول دول ومواضيع محددة. تقترح القرارات مجموعة من الدول الراعية، ويتم تطويرها بالتشاور مع دول أخرى. يعتمد الموضوع وتواتر القرارات على أولويات الدول. القرارات ليست ملزمة قانونا. وهي تشكل توصيات سياسية تستخدم للتأثير على إنشاء القواعد والمعايير والتوصيات الدولية لحقوق الإنسان.

مجلس حقوق الإنسان وسوريا

أحد الأمثلة المهمة لقرارات المجلس المتعلقة بالنزاع السوري هو **القرار S-17/1 بشأن وضع حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية** الذي اعتمد في الدورة الاستثنائية السابعة عشر لمجلس حقوق الإنسان[90]. أنشأ القرار **لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية** وكلفها بالتحقيق في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان منذ مارس 2011 في الجمهورية العربية السورية. قامت اللجنة العليا لحقوق الإنسان بتمديد ولاية اللجنة مرارًا وتكرارًا منذ إنشائها، حتى آخر مارس 2019.[91] ومنذ إنشاءها، نشرت اللجنة أكثر من 20 تقريرًا، بالإضافة إلى العديد من التحديثات الدورية، فضحًا انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في جميع أنحاء البلاد بناءً على مقابلات مع أكثر من 6000 من الشهود والضحايا[92].

[90] www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/ResS17_1.pdf.
[91] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/068/00/PDF/G1806800.pdf?OpenElement, point number 45.
[92] www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/Documentation.aspx.

منذ عام 2011، اعتمدت لجنة حقوق الإنسان العديد من القرارات المتعلقة بتدهور حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية خلال اجتماعاتها العادية والاستثنائية. في الآونة الأخيرة، اعتمدت الهيئة:

• القرار **A / HRC / 37 / L.38 بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية**، الذي اعتمد في 19 مارس 2018؛[93] و

• القرار **A / HRC / 37 / /L.1 بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في الغوطة الشرقية**، الذي اعتمد في 2 مارس 2018.[94]

كانت الجلسة الخاصة الأخيرة التي عقدت فيما يتعلق بالوضع في سوريا هي الدورة الخاصة الخامسة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان (أكتوبر 2016) بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية، والوضع الأخير في حلب. اعتمد القرار S-25/1 في تلك الجلسة.[95] يمكن الاطلاع على جميع قرارات ومقررات لجنة حقوق الإنسان الصادرة عن الجمهورية العربية السورية على موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان.[96]

روابط مفيدة

• الموقع الشبكي للمنظمة الغير حكومية "مجموعة الحقوق العالمية (Universal Rights Group)": بوابة القرارات التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان.[97]

• YourHRC.org: مبادرة أخرى من المنظمة المذكورة أعلاه (Universal Rights Group) التي تصف أنشطة الدول خلال دورات اللجنة، على سبيل المثال، اقتراح القرارات والتصويت عليها.[98]

• Portal Right-docs.org: أداة للبحث في وثائق اللجنة.[99]

• انظر أيضا قائمة الوثائق التي نوقشت في كل دورة المتاحة على موقع اللجنة والاكسترانت(extranet).[100]

ملاحظة: يمكن للجميع التسجيل للوصول إلى إكسترانت اللجنة.

الاستعراض الدوري الشامل

تم تأسيس الاستعراض الدوري الشامل من قبل الأمم المتحدة تحت رعاية لجنة حقوق الإنسان في عام 2006 لغاية "استكمال" الآليات الموجودة مسبقًا وتحسين التزام الدول وتشجيعها للوفاء بالتزامات حقوق الإنسان من خلال تنفيذ التوصيات[101]. إنها آلية فريدة لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة.

في تناقض حاد مع آليات حقوق الإنسان الأخرى (التي تنطوي على حوار بين الدول والخبراء المستقلين)، يعد الاستعراض الدوري الشامل عملية حكومية دولية ويعمل بمثابة تقييم من قبل الدول النظيرة.

يقيم الاستعراض احترام الدول لالتزاماتهم الدولية والإقليمية، سواء كانت ملزمة قانونًيا أم لا. من الناحية العملية، يمكن أن تكون الصكوك التالية الأساس القانوني للتوصيات: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومعاهدات حقوق الإنسان، والمعايير الصادرة عن وكالات الأمم المتحدة، والتوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات، والصكوك الإقليمية.

الموقع الإلكتروني للاستعراض الدوري الشامل هو أكبر قاعدة بيانات تجمع معلومات عن حالة حقوق الإنسان في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي يوفرها مختلف أصحاب المصلحة بما في ذلك الدول والمجتمع المدني وهيئات المعاهدات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة. ويمكن الوصول إلى هذه الموارد بسهولة من خلال الموقع الشبكي لمفوضية حقوق الإنسان.[102]

وتنتهي العملية بنشر "تقرير النتائج" الذي يقدم ملخصاً للمناقشة (أي الأسئلة والتعليقات والتوصيات التي تقدمها الدول النظيرة). يمكن للدولة التي تمت

[93] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/068/00/PDF/G1806800.pdf?OpenElement.
[94] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/054/85/PDF/G1805485.pdf?OpenElement.
[95] See https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/238/14/PDF/G1623814.pdf?OpenElement.
[96] http://ap.ohchr.org/documents/sdpage_e.aspx?b=10&c=179&t=4.
[97] www.universal-rights.org/human-rights/human-rights-resolutions-portal/.
[98] http://yourhrc.org.
[99] www.right-docs.org.
[100] www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/HRCRegistration.aspx.
[101] UNHRC, 'Institution-building of the United Nations Human Rights Council' (18 June 2007) UN Doc A/HRC/RES/5/1, para 3(f).
[102] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/UPRMain.aspx.

مراجعتها إما قبول التوصيات أو مراجعتها.

ورغم أن توصيات الاستعراض الدوري الشامل ليست ملزمة قانونياً، إلا أنها تلعب دوراً أساسياً في التنفيذ المحلي لحقوق الإنسان حيث أن الدول وافقت علناً على تنفيذ توصياتها. كما أنها توفر تدابير تنفيذ ملموسة لاحترام حقوق الإنسان وحمايتها. تصل التوصيات إلى جمهور واسع، بما في ذلك أعلى المستويات الحكومية.

منذ تأسيسها، كانت المراجعة الدورية الشاملة عملية شفافة. على سبيل المثال، من المعتاد بث المناقشات، مما يجعل الحوارات بين الدول متاحة للجمهور.

الاستعراض الدوري الشامل والجمهورية العربية السورية

كانت هناك دورتان للاستعراض الدوري الشامل مكرسة لمراجعة حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية منذ عام 2011.[103]

جرت الدورة الأولى في 7 أكتوبر 2011:

• تم تقديم التقرير الوطني لسوريا في 2 سبتمبر 2011.[104]

• تم تقديم 24 شكوى من أصحاب المصلحة (خاصة المنظمات غير الحكومية) عن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية.[105]

• تم نشر التقرير النهائي في 24 يناير 2012.[106]

• أدلى 51 وفداً من الدول ببيانات أثناء الحوار التفاعلي وقدم حوالي 180 توصية إلى الجمهورية العربية السورية، ورفضت الجمهورية العربية السورية 54 منها.

جرت الدورة الثانية في 31 أكتوبر 2016:

• تم تقديم التقرير الوطني لسوريا في 28 سبتمبر 2016.[107]

• قدمت 26 حالة من أصحاب المصلحة (ومعظمهم من المنظمات غير الحكومية) بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية.[108]

• تم نشر التقرير النهائي في 27 ديسمبر 2016.[109]

• أدلى 71 وفداً من الدول ببيانات أثناء الحوار التفاعلي وقدم أكثر من 200 توصية إلى الجمهورية العربية السورية، ورفضت الجمهورية العربية السورية 28 منها.

روابط مفيدة

تتوفر قاعدة بيانات الاستعراض الدوري الشامل (UPRR) (التي تحتوي على بيانات مقدمة من مختلف أصحاب المصلحة، وتقارير المفوضية من مجموعة العمل المعنية بالمراجعة الدورية العالمية) على العنوان التالي:

• UPR Info[110] و UPR OHCHR[111].

الأهم من ذلك بالنسبة لعملية المراقبة، تحتوي صفحة الإنترنت الخاصة بالمنظمات غير الحكومية UPR Info على ما يلي:

• يمكن العثور على جميع التوصيات المقدمة للدولة المعنية في "تقرير الفريق العامل" تحت عنوان "التبني في الجلسة العامة". يمكنك أيضًا البحث عن التوصيات في قاعدة بيانات UPR Info؛[112] و

[103] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[104] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[105] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[106] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[107] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[108] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[109] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[110] www.upr-info.org/en/review.
[111] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/Documentation.aspx.
[112] www.upr-info.org/database.

• مصفوفة تقديمات المنظمات غير الحكومية: يتم تجميع التوصيات القطرية ضمن "مصفوفة" واحدة لتسهيل رصدها.

• يمكن أيضاً العثور على توصيات الاستعراض الدوري الشامل باستخدام محرك البحث الخاص بمؤشر حقوق الإنسان العالمي. (Universal Human Rights Index)

• يرجى ملاحظة أن منظمة UPR Info غير الحكومية قد توقفت عن إصدار تقارير تقييم التنفيذ في ديسمبر 2015.

الإجراءات الخاصة

عندما تنشأ مخاوف بشأن احترام حقوق الإنسان في بلد ما أو فيما يتعلق بمسألة محددة، فإن لجنة حقوق الإنسان لديها السلطة لإنشاء "إجراء خاص" غايته مراقبة احترام التزامات حقوق الإنسان. يمكن تشكيل إجراء خاص إما كمجموعة عمل، أو كفرد (أي مقرر خاص أو خبير مستقل).

ولاية أي إجراء خاص كما يلي:

• **التقارير السنوية**: تقوم بتقييم المسائل المهمة والموضوعية في نطاق ولايتهم تنشر تقارير سنوية تتضمن توصيات إلى الدول؛

• **الشكاوى والبلاغات الفردية**: وهي مختصة بتلقي الشكاوى الفردية وإصدار الاتصالات من أجل "الاستفسار عن أي ادعاءات جوهرية تنتقل إليها وتعلن عن استنتاجاتها بشأنها"[113]؛

• **الزيارات:** من خلال الزيارات، يتم تقييم تنفيذ واحترام حقوق الإنسان في البلاد. على سبيل المثال، تم تكليف المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين بما يلي:

- تحديد وتسجيل ليس فقط الهجمات على استقلال القضاء والمحامين وموظفي المحاكم ولكن أيضا التقدم المحرز في حماية وتعزيز استقلالهم، وتقديم [توصيات] محددة بما في ذلك توفير الخدمات الاستشارية أو المساعدة التقنية عندما يطلب منهم الدولة المعنية.[114]

الإجراءات الخاصة تتكون من خبراء مستقلين. توصياتهم ليست ملزمة قانونيا. ومع ذلك، فإنها تعتبر بمثابة "تعاليم المؤهلين تأهيلاً عاليًا من مختلف الدول" وتقف بين "الوسائل الفرعية لتحديد قواعد القانون" في مصدر القانون الدولي الوارد في المادة 38.1 من النظام الأساسي محكمة العدل الدولية.

الإجراءات الخاصة والجمهورية العربية السورية

يمكن لعدد من الإجراءات الخاصة معالجة الانتهاكات المرتكبة في سوريا. أنظر **المذكرة (4): قائمة الإجراءات الخاصة**.

الزيارات للجمهورية العربية السورية المقدمة بموجب الإجراءات الخاصة:

• تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً - البعثة في الجمهورية العربية السورية (2016)[115] ؛

• تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً بشأن حالة المشردين داخلياً في الجمهورية العربية السورية (2013)[116] ؛

• تقرير المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية (2011)[117] .

روابط مفيدة

تقدم كل صفحة على موقع المقرر الخاص قائمة بالتقارير السنوية وغالباً ما تشير إلى تركيز كل تقرير. يذكر البعض موضوع تقريرهم القادم.

• تتوفر المزيد من المعلومات حول الإجراءات الخاصة في صفحة الويب الخاصة بلجنة حقوق الإنسان[118]، بما في ذلك القائمة الشاملة للتفويضات[119] السابقة والحالية.[120] وقائمة بالزيارات القطرية المقبلة وقائمة الزيارات القطرية حسب البلد منذ عام 1998؛[121] ونظام بحث الاتصالات.[122]

---

[113] UNCHR, 'Independence and impartiality of the judiciary, jurors and assessors and the independence of lawyers' Res 41/1994 (4 March 1994) UN Doc E/CN.4/1994/132.
[114] UNCHR, 'Independence and impartiality of the judiciary, jurors and assessors and the independence of lawyers' Res 41/1994 (4 March 1994) UN Doc E/CN.4/1994/132.
[115] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/068/54/PDF/G1606854.pdf?OpenElement.
[116] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G13/165/41/PDF/G1316541.pdf?OpenElement
[117] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G11/121/97/PDF/G1112197.pdf?OpenElement
[118] www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Welcomepage.aspx.
[119] http://spinternet.ohchr.org/_Layouts/SpecialProceduresInternet/ViewAllCountryMandates.aspx?Type=TM.

• تنشر تقارير عن الإجراءات الخاصة الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ثلاث مرات في السنة تحضيراً لكل دورة من دورات لجنة حقوق الإنسان. وهي تجمع الاتصالات التي يتم إرسالها كل أربعة أشهر من خلال الإجراءات الخاصة.[123]

• نشر نتائج واستنتاجات وتوصيات زيارات الإجراءات الخاصة في تقارير البعثات إلى لجنة حقوق الإنسان. تتوفر تقارير البعثة على الموقع الإلكتروني لكل إجراء خاص.

• يمكن أيضًا العثور على المعلومات عن الإجراءات الخاصة المتعلقة بالبلد باستخدام ادات البحث الخاص بالمؤشر العالمي لحقوق الإنسان.[124]

هيئات المعاهدات

تم إنشاء **عشر هيئات معاهدات**[125] وثلاث آليات إقليمية[126] رئيسية لاستعراض التزامات الدول الأطراف المتعلقة بحقوق الإنسان. تتكون هيئات المعاهدات من خبراء مستقلين. لديهم ثلاث دورات في السنة - تستمر كل جلسة لمدة ثلاثة أسابيع. خلال هذه الجلسة، تقوم كل لجنة بمراجعة عدد من الدول ، وتسمع عددًا من الحالات وتعمل على تطوير تعليق عام.

تفسر هيئات المعاهدات وتراقب تنفيذ المعاهدة التي أنشأتها:

• **تفسر** الهيئات المعاهدات من خلال اعتماد "التعليقات العامة" أو "التوصيات العامة". هذه التعليقات العامة هي تفسيرات رسمية لحقوق الإنسان، يتم تعريفها على النحو التالي:

- تفسير هيئة المعاهدة لمحتوى أحكام حقوق الإنسان أو القضايا المواضيعية أو أساليب عملها. غالبا ما تسعى التعليقات العامة إلى توضيح واجبات الإبلاغ للدول الأطراف فيما يتعلق ببعض الأحكام واقتراح مقاربات لتنفيذ أحكام المعاهدة[127].

• **ترصد** هيئات المعاهدات حالة حقوق الإنسان في بلد ما من خلال إجراءات الإبلاغ:

- **استعراض الدول**: تستعرض هيئات المعاهدات تنفيذ كل معاهدة من قبل كل دولة، كل ثلاث أو أربع سنوات، عند تقديم تقرير وطني. في الفعل، يتم استعراض الدول بشكل أقل في كثير من الأحيان، بسبب التأخير في تقارير الدولة. تنشر هيئات المعاهدات ملاحظات ختامية أو تعليقات على تقارير الدول الأطراف التي تحتوي على توصيات محددة. هذه توصيات الخبراء، وهي غير ملزمة قانونًا.
- **إجراءات الشكاوى الفردية والدولية**: يمكن أن تنظر هيئة المعاهدة أيضًا في حالات انتهاك فردية عندما تقبل الدولة تفويضها. تعتمد هيئات المعاهدات "الآراء" أو القرارات. فهي تعتبر شبه قضائية. وسيعتمد تأثيرها القانوني في الغالب على الدولة المعنية بالقضية (بعض البلدان تعتبر قرارات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ملزمة قانونًا في نطاق ولايتها الوطنية). وبالتالي، يمكن أن يلعب المهنيون القانونيون دوراً رئيسياً في تعزيز تنفيذ قرارات هيئات المعاهدات.
- **الزيارات:** اللجنة الفرعية لمنع التعذيب (SPT) مفوضة بزيارة جميع الأماكن التي يكون فيها الأشخاص محرومين أو محرومين من حريتهم في نطاق سلطة الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والسيطرة عليه.. وهي توفر لدولة الطرف ملاحظاتها وتوصياتها السرية. كما أن اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري (CED) مكلفة أيضاً بإجراء زيارات إذا تلقت معلومات موثوقة تشير إلى أن دولة طرفاً تنتهك بشكل خطير أحكام الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
- **إجراءات الاستفسار**: هناك 6 هيئات معاهدات مفوضة بإجراء تحقيقات عندما تتلقى معلومات موثوقة تشير إلى انتهاكات جسيمة أو منهجية من قبل دولة طرف للحقوق المنصوص عليها في المعاهدة. وهي (لجنة مناهضة التعذيب(CAT)، لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (CEDAW)، لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR)، لجنة حقوق الطفل (CRC)، لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري (CED) إجراء.

---

[120] http://spinternet.ohchr.org/_Layouts/SpecialProceduresInternet/ViewAllCountryMandates.aspx.
[121] http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/CountryandothervisitsSP.aspx
[122] https://spcommreports.ohchr.org/
[123] www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/CommunicationsreportsSP.aspx.
[124] http://uhri.ohchr.org/en.
[125] HRC; CESCR; CERD; CEDAW; CAT; SPT; CRC; CMW; CRPD; and CED.
[126] في أفريقيا، ترصد اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الامتثال للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وفي الأميركتين، ترصد لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان الامتثال للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان. في أوروبا، ترصد المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان الامتثال للاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
[127] OHCHR, 'Glossary of Treaty Body terminology', www2.ohchr.org/english/bodies/treaty/glossary.htm.

• **استعراض دولة**: لم تقدم سوريا أي تقارير منذ عام 2012 غير تقريرها إلى لجنة حقوق الطفل في عام 2017. اعتمدت لجنة حقوق الطفل قائمة القضايا الخاصة بها خلال جلسة يونيو 2018 (4-8 يونيو 2018) وسوف تعتمد ملاحظاتها الختامية خلال يناير 2019 الدورة (14 يناير - 1 فبراير 2019).

أحدث الملاحظات الختامية الصادرة عن هيئات المعاهدات الأخيرة بشأن تقارير سوريا:

- الملاحظات الختامية التي أصدرتها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (2014)[128]
- الملاحظات الختامية المقدمة من CAT (2012)[129]
- الملاحظات الختامية التي قدمتها لجنة حقوق الطفل (2012)[130]

• **إجراءات الشكاوى الفردية والدولية**: لم تقبل سوريا آلية الشكاوى الفردية لأي هيئة من هيئات المعاهدات.

أنظر **للمذكرة (1): قائمة المعاهدات التي صادقت عليها سوريا وتحفظاتها.**

[128] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW/C/SYR/CO/2&Lang=En.
[129] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CAT/C/SYR/CO/1/Add.2&Lang=En.
[130] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CRC/C/SYR/CO/3-4&Lang=En.

أنشطة هيئات المعاهدات

ACTIVITIES & FUNCTIONS OF TREATY BODIES	TREATY BODIES									
	CERD	CESCR	HRC	CEDAW	CAT	SPT	CRC	CMW	CRPD	CED
Examination of State reports	■	■	■	■	■		■	■	■	■
Concluding observations	■	■	■	■	■		■	■	■	■
Individual communications	■	■	■	■	■		■	■	■	■
Inter-State complaints	■		■		■		■	■		■
General Comments or General Recommendations	■	■	■	■	■		■	■	■	■
Inquiry procedure through country visits to investigate well-founded allegations of systematic violations of human rights		■		■	■	■	■		■	■
Follow-up procedure	■	■	■	■	■	■	■	■	■	■
Early-warning or urgent action procedure	■								■	■

Source: ISHR, A Simple Guide to the UN Treaty Bodies (2015), p 36

المصدر: الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، دليل هيئات معاهدات الأمم المتحدة (2015) ص. 36

روابط مفيدة

- **جداول الاستعراضات التي تجرى من قبل هيئات المعاهدة**: هي أداوات تُستخدم لتحديد متى يتم استعراض التزام بلد ما وبأي هيئة من هيئات المعاهدات[131]
- **قاعدة بيانات هيئات المعاهدات القضائية**: أداة للوصول إلى السوابق القضائية من هيئات معاهدات الأمم المتحدة المسؤولة عن استعراض الشكاوى الفردية[132]:
  - لجنة حقوق الإنسان التبعة للأمم المتحدة.
  - لجنة مناهضة التعذيب
  - لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة
  - لجنة القضاء على التمييز العنصري؛
  - لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
  - اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري.
  - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
  - لجنة حقوق الطفل.[133]
- نظام بحث هيئات المعاهدات حسب البلد (التصديق وحالة الإبلاغ).[134]
- الجلسات العامة لهيئات المعاهدات: يتم بث كل جلسة على شبكة الإنترنت. يمكنك مشاهدة البث الشبكي للجلسة على تلفزيون الأمم المتحدة على الويب.[135]

[131] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/MasterCalendar.aspx?Type=Session&Lang=En
[132] http://juris.ohchr.org.
[133] النسبة للجنة العمال المهاجرين، فإن آلية الشكاوى الفردية لم تدخل بعد حيز التنفيذ.
[134] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx
[135] http://webtv.un.org/meetings-events/treaty-bodies.

ملاحظة

الجلسة 10: مقدمة الى الدعوة في الأمم المتحدة

الجلسة 10.1: مقدمة للدفاع عن حقوق الإنسان

المدة

25 دقيقة

المعدات

- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- Power Point
- المذكرة (5): كيفية الحصول على الاعتمادات لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل؟
- المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة على مستوى الأمم المتحدة

الموارد الرئيسية

- الأمم المتحدة، "العمل مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي: دليل المنظمات غير الحكومية إلى المركز الاستشاري".[136]
- الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، "كتاب إعادة الانتقام" (2013).[137]

[136] http://csonet.org/content/documents/Brochure.pdf.
[137] www.ishr.ch/sites/default/files/article/files/ishr_reprisals_handbook_web.pdf.

محتوى الجلسة 10.1

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- إجراء الدعوة لحقوق الإنسان؛ و
- تحديد الخطوات والأنشطة المتطلبة للمشاركة على مستوى الأمم المتحدة.

النقطة الرئيسية

الحصول على الاعتماد التشاوري من المجلس الاقتصادي والاجتماعي سيتيح إجراء المرافعات على مستوى الأمم المتحدة. سوف تتمكن الجهة المعتمدة من:

• حضور المؤتمرات والفعاليات الدولية؛

• دخول مقر الأمم المتحدة؛

• تنظيم فعاليات في مقر الأمم المتحدة؛

• تقديم تقارير خطية وشفوية في اجتماعات الأمم المتحدة؛ و

• المشاركة في المناقشات والحوارات التفاعلية ومناقشات الجماعية والاجتماعات الغير رسمية.

في حال عدم تواجد اعتماد من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فإن أنشطتك ستكون محدودة ولكنك ستظل قادراً على المرافعة في الأمم المتحدة عن طريق إرسال التقارير إلى آليات الأمم المتحدة المعنية.

عند تقديم المعلومات إلى آلية حقوق الإنسان، يجب أن تذكر بوضوح ما إذا كنت ترغب في الحفاظ على سرية تقريرك.

في حالة تعرضك لأعمال الثأر أو الانتقام الناتجة عن المشاركة أو محاولة المشاركة في نظام حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، يمكنك الإبلاغ عنها إلى إجراءات الأمم المتحدة الخاصة ذات الصلة أو إلى آلية الإبلاغ الخاصة بالأمم المتحدة.

مقدمة للدفاع عن حقوق الإنسان

راجع **المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة على مستوى الأمم المتحدة**

اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المنظمات الحاصلة على اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة

الحصول على الاعتماد التشاوري من المجلس الاقتصادي والاجتماعي سيتيح إجراء المرافعات على مستوى الأمم المتحدة. سوف تتمكن الجهة المعتمدة من:

• **حضور المؤتمرات والفعاليات الدولية؛**

• **دخول مقر الأمم المتحدة؛**

• **تنظيم فعاليات في مقر الأمم المتحدة؛**

• **تقديم تقارير خطية وشفوية** في اجتماعات الأمم المتحدة؛ و

• **المشاركة في المناقشات والحوارات التفاعلية ومناقشات الجماعية والاجتماعات الغير رسمية.**

يمكن للمنظمات الغير حكومية أن تطلب الحصول على اعتماد استشاري من مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي. تم منح الاعتماد لأكثر من 3000 منظمة غير حكومية. يمكنك التقديم عبر الإنترنت من خلال فرع المنظمات الغير حكومية على http://csonet.org. الخطوات المتضمنة في عملية تقديم طلبك والمراجعة اللاحقة والموافقة عليها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي كما يلي:

• إنشاء ملف تعريف لمؤسستك.

• تقديم الطلب عبر الإنترنت، والذي يتضمن استبيانًا ووثائق داعمة؛

• الفحص الأول لطلبك من قبل فرع المنظمات الغير حكومية لضمان اكتمال الطلب؛

• مراجعة الطلب المقدم من قبل لجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بالمنظمات الغير حكومية في دورته العادية السنوية في يناير أو الدورة المستأنفة في مايو؛

• توصيات من اللجنة؛ و

• يرصد القرار المتخذ بشأن طلبك في يوليو.

أنظر **للمذكرة (5): كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل؟**

المنظمات أو الأفراد بدون اعتماد مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي

في حال عدم وجود اعتماد المجلس، **فليس من الممكن للأفراد أو للمنظمات:**

• **طلب تصريح دخول سنوي إلى الأمم المتحدة** - يمكن للمنظمات غير الحكومية طلب شارات مؤقتة فقط لحضور جلسات / أحداث محددة؛

• **تنظيم الأحداث** في مباني الأمم المتحدة؛ و

• **تقديم بيانات مكتوبة** أو **الإدلاء تصريحات شفوية** أثناء جلسات لجنة حقوق الإنسان.

ومع ذلك، **بامكانهم التفاعل**:

• مع **هيئات المعاهدات**، من خلال تقارير ظل؛

• على مستوى **الاستعراض الدوري الشامل**، من خلال تقديمات أصحاب المصلحة؛

• على مستوى لجنة حقوق الإنسان، من خلال **تقديم المساهمات المشتركة مع منظمة غير حكومية معتمدة** من المجلس، أو **من خلال آلية الشكوى** في حالة الانتهاك الجسيم لحقوق الإنسان؛

• مع **الإجراءات الخاصة**، من خلال **التشاور والشكاوى الفردية**؛ و

• من خلال **المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان**، التي يمكنها تقديم الوثائق إلى لجنة حقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة الأخرى.

أنظر الى **المذكرة (5): كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل؟**

إدارة مخاطر الانتقام والسرية

سرية تقارير المنظمات الغير حكومية المقدمة الى أليات حقوق الإنسان التبعة للأمم المتحدة

عند تقديم المعلومات إلى آلية حقوق الإنسان، يجب أن تذكر بوضوح ما إذا كنت ترغب في الحفاظ على سرية تقريرك.

ما لم يُطلب غير ذلك، يتم نشر تقارير المنظمات غير الحكومية المقدمة إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ونشرها على صفحة الويب الخاصة بالآلية المعنية. وهذا يعني أن التقارير متاحة أيضاً للدول الأطراف. يجب أن يوضع هذا في الحسبان، خاصة بالنسبة للمنظمات غير الحكومية القادمة من الدول التي لا تستطيع منظمات المجتمع المدني العمل بحرية وتتعرض فيها للمضايقات من قبل السلطات.

إذا تم طلب وتبرير سرية التقارير، لن يتم نشر المعلومات التي ترسلها المنظمات غير الحكومية عبر الإنترنت. ومع ذلك، إذا طلبت الدولة الطرف المعنية نسخة، فلا يمكن لأمانة اللجنة رفض الطلب.

سرية اتصالات المنظمات الغير حكومية بهيئات المعاهدات أو بالمقررين الاخصاء

عند الطلب من إجراء خاص (مثل المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين) لإرسال اتصال إلى بلد ما، فسوف يتم دائمًا الحفاظ على سرية اسم ومحتوى طلب المنظمة الغير الحكومية.

من المهم للغاية أن تشير أيضًا إلى ما إذا كان الضحايا المزعومون و / أو عائلاتهم قد وافقوا أو لم يوافقوا على:

• الكشف عن أسماء الضحايا في الرسائل إلى الحكومات أو المنظمات الحكومية الدولية أو الشركات أو الشركات العسكرية أو الأمنية؛ و

• الكشف عن أسماء الضحايا في تقرير عام إلى مجلس حقوق الإنسان.

خطر الانتقام وآلية الاستجابة

في حالة تعرضك لأعمال الثأر أو الانتقام الناتجة عن المشاركة أو محاولة المشاركة في نظام حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، يمكنك الإبلاغ عنها إلى إجراءات الأمم المتحدة الخاصة ذات الصلة أو إلى آلية الإبلاغ الخاصة بالأمم المتحدة. بالإضافة إلى طلب نداء عاجل أو بيان صحفي. إن الإبلاغ عن قضية إلى عدة هيئات مختلفة سيزيد من جلاء الحالة وبالتالي يزيد من الاهتمام بالانتهاكات التي ترتكبها الدولة.

يجب أن يتطابق وضع الضحية مع احدى أو أكثر من المتطلبات التالية:

• السعي إلى التعاون أو التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان أو الذين قدموا شهادات أو معلومات إليهم؛

• الاستفادة من الإجراءات الموضوعة تحت إشراف الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، أو الاستفادة منها ، وجميع الذين قدموا مساعدة قانونية أو غير ذلك لهم لهذا الغرض ؛

تقديم أو تقديم بلاغات بموجب الإجراءات التي وضعتها صكوك حقوق الإنسان، وجميع الذين قدموا مساعدة قانونية أو غيرها من المساعدات لهم لهذا الغرض ؛ و

• هم أقرباء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان أو أولئك الذين قدموا المساعدة القانونية أو غيرها من المساعدة للضحايا.

يمكنك أيضًا تقديم حالات الانتقام إلى آلية خاصة لتقديم التقارير من الأمم المتحدة. وتتكون هذه الآلية من تقرير سنوي يدرج الحالات المزعومة للانتقام التي تعرض لها من يتعاونون مع منظومة الأمم المتحدة والتي لفتت انتباه الأمم المتحدة إليها خلال العام الماضي.

يقدم هذا التقرير كل عام إلى لجنة حقوق الإنسان وهو المصدر الرئيسي للمجلس للمعلومات عن الأعمال الانتقامية التي يواجها المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يتعاونون أو يحاولون التعاون مع منظومة الأمم المتحدة.

يمكن تقديم المعلومات إلى المفوضية في reprisals@ohchr.org.

البداية

يجب تحديد تخطيط الدعوة الخاص بك بعد مراجعة المعاهدات التي صدقت عليها بلدك وعمليات المراجعة الماضية والقادمة لبلدك من قبل آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

تقدم الصفحة الإلكترونية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان جميع المعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بأنشطة بلدك السابقة في الأمم المتحدة.[138]

للعثور على معلومات حول المراجعات القادمة لبلدك في الأمم المتحدة، يرجى مراجعة **مذكرة 10: تخطيط فرص الدعوة القادمة في الأمم المتحدة**.

قد يتطلب منك ذلك الحضور إلى جنيف لحضور جلسة أو حدث. قد تجد معلومات لوجستية مفيدة في المذكرة 7: كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل؟

[138] www.ohchr.org/EN/countries/Pages/HumanRightsintheWorld.aspx.

ملاحظة

الجلسة 10.2: الدعوة أو المرافعة خلال جلسات مجلس حقوق الإنسان

المدة

100 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب آلي

المواد التدريبية

- Power Point
- المذكرة (3): كيفية تنظيم فعاليات جانبية
- المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة على مستوى الأمم المتحدة

التمارين المقترحة

دراسة حالة: سيجيب المشاركون على دراسة الحالة التالية:

رداً على مزاعمك حول انتهاكات حقوق الإنسان المختلفة ضد المعتقلين في السجون السورية، أعلن مسؤول حكومي سوري خلال مقابلة مع وكالة أنباء دولية أن الحكومة تسعى إلى احترام جميع معاهدات حقوق الإنسان والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها، فإن معاملتها للمحتجزين لا يتعارض مع القوانين والأنظمة السورية لمكافحة الإرهاب، التي كانت ضرورية بسبب الصراع الداخلي الذي أشعله الإرهابيون المسلحون الذي يهدد المدنيين والحكومة، واستقرار ووحدة البلاد. كما اعتبر مسؤول الدولة أن ادعاءاتك غير شرعية كعضو في المعارضة، وأن جماعات المعارضة الإرهابية مسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق أوسع.

كيف سيكون ردك؟ قم بصياغة بيان يوضح بالتفصيل الحجج التي ستقدمها شفهياً خلال جلسة لجنة حقوق الإنسان.

سيناريو تمثيل الأدوار: سوف يقوم هذا التمرين بإعداد المشاركين للدفاع عن أنفسهم والاستجابة عندما يواجهون محاولات دحض مزاعمهم أو التشكيك فيها أثناء المقابلات أو أثناء تقديم بيانات عامة أو عروض تقديمية. في سيناريو لعب الأدوار، ستقوم مجموعة مختارة من المتدربين بإلقاء بيان والرد على أسئلة مناقضة وحادة من "الجمهور"، الذي سيتكون من المدرب وبقية المشاركين.

محتوى الجلسة 10.2

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- وصف دور وولاية لجنة حقوق الإنسان؛
- تحديد الأنشطة المتعلقة بإجراء الدعوة خلال جلسات المجلس؛ و
- استخدام توصيات حقوق الإنسان الدولية على المستوى المحلي.

النقطة الرئيسية

ستوفر هذه الجلسة معلومات للمختصين القانونيين السوريين لإجراء الدعوة خلال جلسات لجنة حقوق الإنسان.

- يمكن لمنظمات قانونية، مثل المنظمات الغير حكومية، أن تساهم في المناقشات وصياغة القرارات. المنظمات الغير حكومية التي ليست تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لديها إمكانية محدودة للمساهمة، يمكنها أن تساهم من خلال الشراكة مع المنظمات الغير حكومية التابعة أو المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن تريق تقديم التقارير الشفوية والكتابية.
- خلال جلسات لجنة حقوق الإنسان، يمكن للمنظمات الغير حكومية المعتمدة:
- حضور دورات لجنة حقوق الإنسان في قاعة الجلسات العامة والأحداث الجانبية المنظمة أثناء الجلسات؛
- تقديم الوثائق، والتي ستصدر مع رمز وثائق الأمم المتحدة؛
- الإدلاء ببيانات شفوية في إطار أي بنود موضوعية من جدول أعمال لجنة حقوق الإنسان.
- تنظيم فعاليات جانبية؛
- المشاركة في اجتماعات الخبراء والأفرقة التي يفوضها المجلس؛
- الدعوة إلى تبني قرارات موضوعي من خلال بعثات رعاية؛ و
- المساهمة في صياغة القرارات قبل وأثناء جلسات لجنة حقوق الإنسان.

المرافعة خلال جلسات مجلس حقوق الإنسان

تذكير: يعقد مجلس حقوق الإنسان ثلاث جلسات عادية سنوياً في مارس ويونيو وسبتمبر/أكتوبر. تمثل كل جلسة فرصة للدول الأعضاء الـ 47 في المجلس لمناقشة عدد من الحالات والمواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان واعتماد عدد من القرارات المتعلقة بها (يتم اعتماد حوالي 30 قرارًا في كل جلسة، على الرغم من محاولة تقليل عدد القرارات).

تتبع الجلسات بنود جدول الأعمال (انظر أدناه)، ولكن كل جلسة تتناول مواضيع وبلدان محددة. على سبيل المثال، يتم تقديم القرار بشأن استقلال القضاة والمحامين في جلسة يونيو كل عامين، ويتم تقديم القرار بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار في دورة مارس كل عام.

بنود جدول أعمال جلسات لجنة حقوق الإنسان

البند 1. المسائل التنظيمية والإجرائية.

البند 2. التقرير السنوي للمفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتقارير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأمين العام.

البند 3- تعزيز وحماية جميع الحقوق الإنسانية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية.

البند 4 - حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس.

البند 5. هيئات وآليات حقوق الإنسان.

البند 6- الاستعراض الدوري الشامل.

البند 7 - حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

البند 8 - متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا (VDPA).

البند 9 - متابعة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان (DDPA).

البند 10 - المساعدة التقنية وبناء القدرات.

للحصول على وصف لجدول أعمال جلسات المجلس، يرجى مراجعة "مجلس حقوق الإنسان: دليل عملي"[139].

وفي إطار كل بند من بنود جدول الأعمال، ستناقش التقارير التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان أو آليات الأمم المتحدة الأخرى (أي الإجراءات الخاصة والأفرقة العاملة للاستعراض الدوري الشامل واللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان).

يجب أن تتعلق التقارير المكتوبة والشفوية التي تقدمها المنظمات الغير حكومية ببند جدول الأعمال أو أعمال الآليات المعنية.

في حين أن التقارير المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان عادة ما تكون متاحة على الموقع الإلكتروني لمجلس حقوق الإنسان قبل شهر من بدء جلسة لجنة حقوق الإنسان، قد تنشر بعض التقارير بعد بدء جلسة لجنة حقوق الإنسان. وقد يمنع ذلك المنظمات الغير حكومية من تقديم بيانات مكتوبة عن التقارير، مع مراعاة أنه يجب تقديم البيانات المكتوبة قبل أسبوعين من بدء جلسة لجنة حقوق الإنسان (يتم الإبلاغ عن التاريخ قبل كل جلسة ويمكن التحقق منه على الإنترنت).

يتم بث جميع جلسات لجنة حقوق الإنسان على الشبكة العالمية وأرشفتها ويمكن مشاهدتها على موقع الويب webtv.un.org.

هل يمكنك حضور إحدى جلسات مجلس حقوق الإنسان وما هي الأنشطة التي يمكنك تنظيمها؟

بالإضافة إلى الدول الأعضاء في المجلس، فيسمح للأطراف المراقبة – الذي تتكون من الدول الغير مراقبة، والمنظمات الحكومية الدولية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الغير حكومية - المشاركة في جلسات المجلس.

يمكن لمنظمات حقوقية، مثل المنظمات الغير حكومية، أن تساهم في المناقشات وصياغة القرارات.

يمكن للمنظمات الغير تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المساهمة من خلال الشراكة مع المنظمات غير الحكومية المعتمدة والتابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في بياناتها الشفوية والكتابية.

يمكن للمنظمات ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

- **حضور دورات** لجنة حقوق الإنسان في قاعة الجلسات العامة والأحداث الجانبية التي تنظم أثناء الجلسات؛
- **تقديم الوثائق** التي سيتم إصدارها برمز الوثيقة للأمم المتحدة؛
- **الإدلاء ببيانات شفوية** في إطار أي بنود من جدول أعمال لجنة حقوق الإنسان. المشاركة من خلال رسائل الفيديو في مناقشات الهيئة العامة لمجلس حقوق الإنسان، والحوار التفاعلي بعد تقديم تقارير البعثات من قبل صاحب ولاية الإجراءات الخاصة والأفرقة أو المناقشات السنوية؛
- تنظيم الفعاليات الجانبية؛
- المشاركة في اجتماعات الخبراء والأفرقة التي يفوضها المجلس؛
- الدعوة إلى تبني القرارات من خلال البعثات الراعية؛ و
- حضور الاجتماعات الغير الرسمية لقرارات الصياغة والمساهمة في صياغة القرارات قبل وأثناء جلسات لجنة حقوق الإنسان.

يمكن للمنظمات دون مركز استشاري:

- **حضور دورات** لجنة حقوق الإنسان من المعرض العام، بعد الاعتماد من قبل المجلس مع شارة معرض العام.
- **حضور الفعاليات الجانبية** التي تقام خلال جلسات لجنة حقوق الإنسان، بمجرد دعوتهم من قبل منظمي الفعاليات الجانبية (يرسل المنظمون قائمة للمشاركين إلى فعالياتهم الجانبية قبل ثلاثة أيام من الفعاليات)؛ و
- المشاركة في تقارير مكتوبة أو شفوية مقدمة من منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

يرجى مراجعة

المذكرة (5): كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل؟

المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة على مستوى الأمم المتحدة.

تقديمات كتابية لمجلس حقوق الإنسان

يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري الخاص أن تقدم بيانات مكتوبة تصل إلى 2 000 كلمة.

كما ذكر أعلاه، على الرغم من أن المنظمات الغير حكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي هي الوحيدة التي يمكنها تقديم

---

139 www.eda.admin.ch/dam/eda/en/documents/publications/InternationaleOrganisationen/Uno/Human-rights-Council-practical-guide_en, pp 8-10.

بيان كتابي رسميًا، إلا أنه يمكن ربط المنظمات الغير حكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما يلي:

• بيان مكتوب صادر عن منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: سيظهر اسم المنظمة الغير حكومية في حاشية للتقرير الكتابي. لاحظ أن تنسيق التقارير الخطية يحدده مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وأن الإشارة إلى المنظمات الغير حكومية التابعة والغير تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لا يمكن تعديلها.

تقارير أو بيانات شفوية لمجلس حقوق الإنسان

يمكن الإدلاء ببيانات شفوية في جميع دورات جلسات لجنة حقوق الإنسان (خلال المناقشات العامة، الحوارات أو الألواح التفاعلية والمناقشات).

خلال **الحوارات التفاعلية**، من المتوقع أن تتفاعل الآلية المعنية بالبيان الشفوي أو تستجيب للنقاط التي أثيرت في البيانات الشفوية. ونظراً لعدد البيانات التي أدلى بها أعضاء هيئة حقوق الإنسان والمراقبون، فإن الاستجابات المقدمة غالباً ما تتناول فقط بعض القضايا التي أثيرت خلال الحوار التفاعلي

الوقت المخصص للبيان الشفوي هو دقيقتين إلى ثلاثة دقائق، ويمكن تقصيره إلى 90 ثانية حسب قيود الوقت.

يتبع تقديم بيان شفوي عملية تتكون من **ثلاث خطوات**:

• يجب على المنظمات تسجيل بياناتهم فوراً بعد افتتاح تسجيل البيانات الشفوية للجمعيات الغير حكومية. وذلك لضمان وقت محدد لتقديم البيانات خلال الجلسة. في العادة، فقط المنظمات التي تقوم بالتسجيل في الدقائق القليلة الأولى قد تتوقع أن يكون لها وقت محدد.

• بمجرد تخصيص الفترات الزمنية (المتاحة على Extranet لجنة حقوق الإنسان قبيل انعقاد دورة لجنة حقوق الإنسان)، يُطلب من المنظمات الغير حكومية الحضور والتوقيع في مكتب المنظمات الغير حكومية في قاعة الجلسات العامة (الغرفة XX) التابعة للجنة حقوق الإنسان من أجل تأكيد التسجيل. لا يمكن إجراء هذا التأكيد إلا في الموقع، ويجب إجراؤه في آخر يوم قبل تاريخ تقديم البيانات، قبل الساعة السادسة مساءً.

• من المتوقع أن تقدم المنظمات نسخة واحدة من بيانها إلى مكتب المنظمات الغير حكومية من أجل خدمات الترجمة الشفوية.

وستقوم أمانة لجنة حقوق الإنسان بتوفير البيانات الشفوية على موقع اللجنة، عند تلقي تلك البيانات من المنظمات الغير حكومية.

في حالة البيانات المشتركة، يجب على المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تملأ استمارة بيان شفهي مشترك، وأن ترسلها عبر البريد الإلكتروني أو أن تأخذها إلى قائمة المتحدثين شخصياً. وكما لوحظ، يمكن ربط المنظمات غير الحكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ببيان شفهي مقدم من منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري. يمكن للمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فقط أن "تنضم" رسميًا إلى بيان شفوي قدمته منظمة غير حكومية أخرى مع وضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق ملء "نموذج البيان الشفهي المشترك". لا يمكن ذكر المنظمات غير الحكومية التي ليس لها اعتماد المجلس إلا عن طريق الارتباط بالبيان.

في حال تقديم البيانات المشتركة، يجب على المنظمات الغير الحكومية ذات المركز الاستشاري التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تملأ استمارة بيان شفوي[140] مشترك، وأن ترسلها عبر البريد الإلكتروني[141] أو أن تأخذها إلى مكتب قائمة المتحدثين شخصياً. وكما لوحظ، يمكن ربط منظمات الغير حكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ببيان شفهي مقدم من منظمة غير حكومية ذات مركز. يمكن للمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فقط أن "تنضم" رسميًا إلى بيان شفوي قدمته منظمة غير حكومية أخرى معتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق ملء "نموذج البيان الشفهي المشترك". لا يمكن ذكر المنظمات الغير معتمدة إلا كمرتبط في البيان.

تنظيم فعالية موازية أثناء جلسة لجنة حقوق الإنسان

راجع **المذكرة (3): كيفية تنظيم فعاليات جانبيَّة؟**

شكوى إلى مجلس حقوق الإنسان (الأجراء 1503 سابقاً)

يعالج **إجراء الشكاوى** للجنة حقوق الإنسان أنماط ثابتة من الانتهاكات الجسيمة والموثقة لجميع حقوق الإنسان وجميع الحريات الأساسية التي تحدث في أي جزء من العالم وتحت أي ظرف من الظروف. تقدم الشكاوى من قبل الجماعات والمنظمات والأفراد المدعية أنها ضحية لانتهاكات حقوق الإنسان أو لديها معرفة مباشرة وموثوق بها لمثل هذه الانتهاكات.

اجراءات الشكوى سرية وتهدف لتعزيز التعاون مع الدولة المعنية. وقد تم تحسين إجراء الشكاوى الجديد ليكون محايدًا وموضوعيًا وفعالًا وموجّهًا للضحايا ويتم إجراؤه في الوقت المناسب.

---

[140] www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx.

[141] hrcngo@ohchr.org.

ملاحظة

الجلسة 10.3: المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل

المدة

100 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint
- المذكرة (5): كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل؟
- المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة في الأمم المتحدة

الموارد الرئيسية

- الاستعراض الدوري الشامل للجمهورية العربية السورية لعام 2016

التمارين المقترحة

ناقش جماعي: تحديد الفرص للاستعراض الدوري الشامل القادم

محتوى الجلسة 10.3

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- وصف دور وولاية الاستعراض الدوري الشامل؛
- تحديد الخطوات المتطلبة للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان أثناء الاستعراض الدوري الشامل؛ و
- استخدام توصيات الاستعراض الدوري الشامل على المستوى المحلي.

النقطة الرئيسية

يمكنك المساهمة في الاستعراض الدوري الشامل كما يلي:

☐ قبل الاستعراض الدوري الشامل، بواسطة:

- المساهمة في التقرير الوطني والمشاركة في عملية التشاور؛
- إعداد وتقديم تقرير ظل (shadow report) مستقل إلى المفوضية؛
- المشاركة في الجلسات التمهيدية ل(UPR Info) ؛ و
- الضغط على البعثات الدبلوماسية في بلدك، على المستوى الإقليمي، و / أو في جنيف.

☐ خلال الاستعراض الدوري الشامل للبلد، عن طريق:

- حضور استعراض سوريا.

☐ خلال اعتماد تقرير الاستعراض الدوري الشامل من قبل لجنة حقوق الإنسان، من خلال:

- القاء خطاب أثناء الحوار التفاعلي مع سوريا

☐ بين جلسات الاستعراض الدوري الشامل، من خلال:

- التعاون مع الحكومة السورية لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل؛
- تعزيز التبادلات حول قضايا حقوق الإنسان والسوابق القضائية ذات الصلة بين نقابات المحامين الوطنية وأعضاء السلطة القضائية، وخاصة بين البلدان التي تتلقى توصيات مماثلة في الاستعراض الدوري الشامل؛
- نشر نتائج الاستعراض الدوري الشامل في سوريا؛
- تعميم توصيات الاستعراض الدوري الشامل في عملك؛ و
- التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية.

التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية

معلومات مهمة عن الاستعراض الدوري الشامل

تذكير: إن الاستعراض الدوري الشامل عبارة عن عملية لاستعراض الأقران، حيث تقوم الدول من خلالها بمراجعة بعضها البعض بناءً على مصادر معلومات متعددة الأطراف.

تم جمع هذه المعلومات في ثلاثة تقارير، اثنان منها من إعداد المفوضية:

☐ التقرير المقدم من الدولة تحت الاستعراض؛

☐ تقرير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان الذي يجمع التوصيات الخاصة بآليات حقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة؛ و

☐ تقرير المفوضية الذي يلخص التوصيات الخاصة بكل بلد، المقدم من المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين.

يتضمن الاستعراض الدوري الشامل ثلاثة مراحل رئيسية:

☐ بناءً على تقديم المعلومات من قبل أصحاب المصلحة المختلفين، تتم مراجعة البلد في لجنة حقوق الإنسان خلال جلسات الاستعراض الدوري الشامل.

□ بعد أربعة أشهر، يتم اعتماد تقرير وتوصيات الاستعراض الدوري الشامل رسميا من قبل لجنة حقوق الإنسان خلال جلسة عادية. بين استعراض البلد واعتماد التقرير، يجب على الدولة قيد الاستعراض قبول أو رفض التوصيات. عندما لا تقبل دولة توصية، يقال أن "التوصية مشار إليها"، ويشير ذلك إلى رفض التوصية.

□ بين السنوات الأربع والنصف التي تفصل بين جلسات الاستعراض الدوري الشامل، يتعين على الدولة أن تخطط لتنفيذ ورصد التوصيات. من المطلوب منها تقديم تقرير في منتصف المدة عن تنفيذ التوصيات التي قبلتها،

مثال على الجدول الزمني للاستعراض الدوري الشامل لبلجيكا

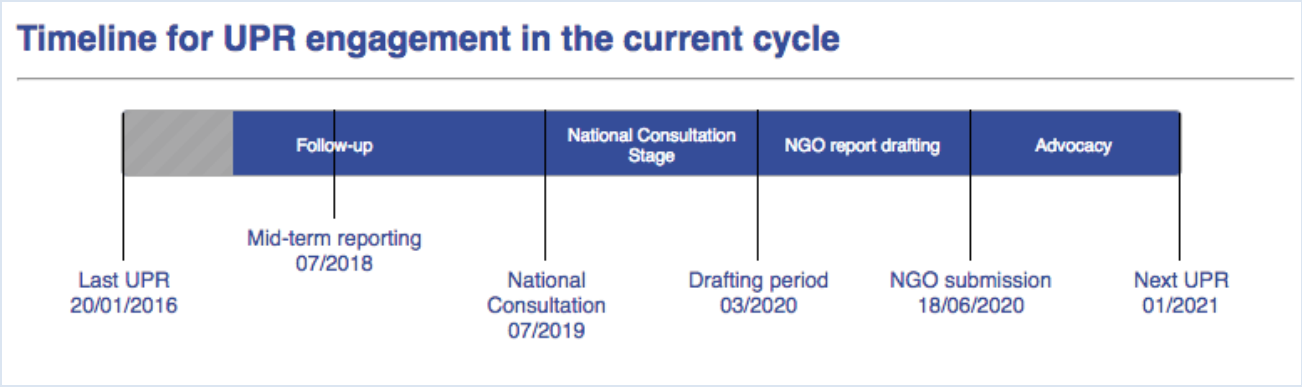

المصدر: موقع *UPR Info*

كيفية المساهمة في الاستعراض الدوري الشامل

يمكن للمهنيين القانونيين ومنظماتهم، مع أو بدون اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المشاركة في عملية الاستعراض الدوري الشامل عن طريق تقديم المعلومات ومراقبة تنفيذ التوصيات.

يرجى **مراجعة المذكرة (5): كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل** و**المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة في مستوى الأمم المتحدة.**

قبل الاستعراض الدوري الشامل

يمكنك:

□ المساهمة في التقرير الوطني والمشاركة في عملية التشاور التي من المقرر أن تنظمها الحكومة للتحضير التقرير الوطني. إن العمل على أساس مستقل مع عملية التشاور الحكومية الرسمية سوف تضمن انعكاس تجربة المجتمع المدني ومنظوره في التقرير الوطني.

□ إعداد وتقديم تقرير ظل مستقل إلى المفوضية. مع المعرفة المكتسبة من خلال عملك ضمن نظام المحاكم، فإن المحترفين القانونيين في وضع قوي لتقييم حالة حقوق الإنسان في إقامة العدل، مما يؤدي إلى مراجعة أكثر مصداقية تستند إلى الأدلة. يمكن أن تشمل توصيات المحترفون القانونيون توصيات محددة ودقيقة لمجموعة العمل الخاصة بالاستعراض الدوري الشامل.

□ المشاركة في الجلسات التمهيدية UPR Info الخاصة بالمنظمات الغير حكومية. إنها فرصة للمنظمات الغير حكومية لإبلاغ البعثات الدبلوماسية في جنيف.

يتم تنظيم الجلسات التمهيدية للاستعراض الدوري الشامل بمبادرة من المنظمة UPR-Info. يمكن للمنظمات الغير حكومية حضور جلسات UPR-Info في جنيف من خلال تقديمها على موقع الاستعراض الدوري الشامل الخاص بالجلسات التمهيدية.

يتم اختيار 5 أو 6 ممثلين لمنظمات غير حكومية لحضور الجلسة التمهيدية الخاصة بالدولة. لذلك يوصى بالتطبيق بطريقة منسقة مع المنظمات غير الحكومية الأخرى.

يتم تنظيم الجلسات التمهيدية قبل شهر من إجراء الاستعراض الدوري الشامل للبلد.

تتم عملية التقديم حوالي أربعة أشهر قبل الجلسات التمهيدية

في إطار التحضير للدورة التمهيدية للاستعراض الدوري الشامل (UPR)، يتحسن إعداد ورقة حقائق تلخص المعلومات والتوصيات الواردة في تقرير الظل المقدم

وبمجرد تأكيد مشاركة المنظمات الغير حكومية قبل الدورة، يُطلب منها إعداد بيان موجز وبيان شفوي (من الممكن أيضاً تقديم عرض PowerPoint (اختياري)). يمكن استخدام ورقة الحقائق كإحاطة ودعم للبيان الشفوي.

بعد جلسة التمهيدية، سترسل لك UPR Info قائمة بالبعثات الدائمة مع تفاصيل الاتصال الخاصة بهم. نقترح أن ترسل إليهم بيانك المقدم للاستعراض الدوري الشامل، بالإضافة إلى أي معلومات إضافية قد تكون لديكم.

- الضغط على البعثات الدبلوماسية في بلدك وعلى المستوى الإقليمي، و/أو في جنيف. من المستحسن إعداد استراتيجية للمرافعة من خلال:
  - تحديد البعثات الدبلوماسية المستهدفة. باستخدام مصفوفة المفوضية أو قاعدة بيانات UPR- Info للمنظمات الغير حكومية، يمكنك تحديد البلدان التي قدمت توصيات تتعلق بأولوياتك خلال الاستعراض الدوري الشامل الأخير.
  - إعداد ورقة حقائق للدعوة تلخص الالتزامات الدولية للبلد وتوصيات الاستعراض الدوري الشامل السابقة. من المستحسن تلخيص الوضع في البلد والتقدم والفجوات والعقبات في تنفيذ التوصيات منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير؛ بالإضافة التوصيات الرئيسية بطريقة موجزة وواضحة.

روابط مفيدة

- وثائق المعلومات الأساسية للاستعراض الدوري الشامل.[142]
- تتوفر المبادئ التوجيهية التقنية لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في موقع الاستعراض الدوري الشامل: "الاستعراض الدوري الشامل (الدورة الثالثة): معلومات ومبادئ توجيهية للرسائل المكتوبة ذات الصلة من أصحاب المصلحة"[143]
- جهات الاتصال:
  - مكتب المساعدة في تقديم تقارير الاستعراض الدوري الشامل UPR: uprsubmissions@ohchr.org
  - المؤسسات الوطنية للمفوضية والآليات الإقليمية والمجتمع المدني:
  - المؤسسات الوطنية والآليات الإقليمية: nationalinstitutions@ohchr.org
  - المجتمع المدني: civilsociety@ohchr.org أو الهاتف: 0041229179656
- دليل الجلسات التمهيدية للاستعراض الدوري الشامل (2016)[144]
- موقع UPR Info > الجلسات التمهيدية القادمة.[145]

خلال استعراض البلد المعني

يمكنك حضور استعراض سوريا. ومع ذلك، يتم بث الاستعراض عبر الإنترنت ولا يوفر حضور الجلسة أي فرصة أخرى للمرافعة في هذه المرحلة. لا يمكن للمنظمات الغير حكومية المشاركة أثناء الاستعراض.

خلال اعتماد تقرير الاستعراض الدوري الشامل من قبل مجلس حقوق الإنسان

يمكنك المشاركة أثناء الحوار التفاعلي مع الدولة تحت الاستعراض: يحق للمنظمات الغير حكومية التدخل مباشرة بعد الدولة قيد الاستعراض خلال اعتماد الاستعراض من قبل الجلسة العامة للمجلس.

بين جلسات الاستعراض الدوري الشامل

يستحسن:

- التعاون مع سوريا لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، والمساهمة في تطوير التشريعات والأطر المؤسسية والسياسات والبرامج من

[142] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/BackgroundDocuments.aspx.
[143] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/NgosNhris.aspx.
[144] www.upr-info.org/sites/default/files/general-document/pdf/2016_pre-sessions_empowering_human_rights_voices_from_the_ground.pdf.
[145] www.upr-info.org/en/upr-process/pre-sessions/upcoming-pre-sessions.

قبل الدولة قيد الاستعراض الموجهة نحو تنفيذ التوصيات ومعالجة القضايا الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان؛

- تعزيز التبادلات بشأن قضايا حقوق الإنسان والسوابق القضائية ذات الصلة بين نقابات المحامين الوطنية وأعضاء السلطة القضائية، ولا سيما بين البلدان التي تتلقى توصيات مماثلة في الاستعراض الدوري الشامل؛
- الإعلان عن نتائج الاستعراض الدوري الشامل ونشرها في سوريا؛
- درج واستخدام توصيات الاستعراض الدوري الشامل في عملك؛ و
- التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية.

ملاحظة

الجلسة 10.4: الاشتراك في إجراءات الأمم المتحدة الخاصة

المدة

100 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint
- المذكرة (4): قائمة إجراءات الأمم المتحدة الخاصة
- المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة في الأمم المتحدة

تمارين مقترحة

نقاش جماعي: تحديد أفضل الإجراءات الخاصة للدعوة على مستوى الأمم المتحدة.

محتوى الجلسة 10.4

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

• وصف دور وولاية الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة؛ و

• تحديد الأنشطة ذات الصلة من أجل إبلاغ الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة عن انتهاكات حقوق الإنسان.

النقطة الرئيسية

توفر هذه الجلسة معلومات للمختصين القانونيين السوريين للتعامل مع إجراءات الأمم المتحدة الخاصة.

يمكنك المشاركة مع إجراءات الأمم المتحدة الخاصة من خلال:

• **الإبلاغ** عن انتهاكات حقوق الإنسان؛

• مطالبة الاجراءات الخاصة بإصدار **رسالة** بشأن قضية فردية أو موضوع محدد؛

• **طلب الزيارات القطرية؛**

• دعم عملهم من خلال **التوعية بتقاريرهم واتصالاتهم**، وكذلك ردود الدول؛

• الدخول في **حوار مستمر** معهم؛ أو

• تشجيع المرشحين المتميزين على التقدم للعمل كمسؤول عن ولاية الإجراءات الخاصة.

الاشتراك في إجراءات الأمم المتحدة الخاصة

تذكير: الإجراءات الخاصة تتكون من خبراء مستقلين، تعينهم لجنة حقوق الإنسان، لرصد تنفيذ حقوق الإنسان في منطقة محددة أو في بلد معين. ينخرطون في زيارات قطرية (حوالي اثنين في السنة)، والاستجابة للحالات الفردية لانتهاكات حقوق الإنسان وتقديم بعض التقارير إلى لجنة حقوق الإنسان و / أو الجمعية العامة للأمم المتحدة بشكل سنوي.

يمكنك المشاركة مع إجراءات الأمم المتحدة الخاصة من أجل:

- **الإبلاغ عن الانتهاكات الفردية لحقوق الإنسان** وطلب إجراء خاص لإصدار بلاغ بشأن قضية فردية أو موضوع محدد. يمكنك أيضًا تقديم معلومات حول التطوير الإيجابي أو السلبي المتعلق بالاتصال.
- **طلب الزيارات القطرية**:
  - من خلال اقتراح للإجراء الخاص لطلب زيارة لبلد معين والضغط على الدول لقبول الزيارات؛
  - قبل أو أثناء زيارة قطرية، عن طريق إرسال المعلومات والتحليل إلى الإجراءات الخاصة بشواغل محددة تتعلق بحقوق الإنسان.
- في أي وقت:
  - **دعم عمل الإجراء الخاص** عن طريق التوعية بالتقارير والاتصالات، وكذلك ردود الدول. يمكنك أيضًا متابعة التوصيات المقدمة من الإجراءات الخاصة: يمكن أن تكون أحداث المتابعة مفيدة لتقييم التقدم، وتبادل الخبرات والتحديات في تنفيذ التوصيات؛
  - **الدخول في حوار مستمر مع إجراء خاص**. يمكنك دعوة المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة للمشاركة في أنشطتك. كما يمكنك مقابلة مقرر خاص طوال العام والمشاركة في الاجتماع السنوي للمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة. من المهم اتباع جدول أعمال كل إجراء خاص وتحديد موضوع تقريرهم القادم وموعد تقديم هذا التقرير إلى لجنة حقوق الإنسان أو الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- تشجيع المرشحين المتميزين على التقدم بطلب وظيفة صاحب ولاية الإجراءات الخاصة عند إنشاء ولاية جديدة أو استقالة صاحب الولاية.

يرجى مراجعة **المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة على مستوى الأمم المتحدة.**

روابط مفيدة

• توفر قاعدة بيانات الإجراءات الخاصة معلومات عن أنشطة الإجراءات الخاصة، على سبيل المثال ، البلدان التي ستقوم بزيارتها الاجراءات أو التي طلبت زيارتها، وما إذا كانت عملية التشاور مفتوحة حالياً للمجتمع المدني.[146]

• تقارير الإجراءات الخاصة المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان.[147] حدد الجلسة ذات الصلة للوصول إلى التقارير المقدمة من الإجراءات الخاصة ضمن بند "الوثائق". لاحظ أن التقارير تبدأ قبل أسبوعين أو ثلاثة أسابيع من بدء الجلسة؛ ومع ذلك، قد لا تتوفر بعض التقارير إلا قبل أيام قليلة من تاريخ تقديمها في الجلسة العامة في للجنة حقوق الإنسان.

• تتوفر تقارير الإجراءات الخاصة المقدمة في الجمعية العامة على موقع نظام الوثائق الرسمية (ODS) قبل بضعة أسابيع من بداية الدورة.

• التسجيل في الاشتراك الأسبوعي للمجتمع المدني لمفوضية حقوق الإنسان للحصول على رسائل البريد الإلكتروني حول أنشطة الإجراءات الخاصة - على سبيل المثال، الزيارات القطرية والمشاورات.[148]

طلب اتصالات الإجراءات الخاصة

طبيعة وغرض اتصالات الإجراءات الخاصة

الاتصالات هي رسائل ترسلها الإجراءات الخاصة إلى الحكومات والكيانات الأخرى، مثل المنظمات الحكومية الدولية أو الشركات أو الشركات العسكرية أو الأمنية.

لا تملك الإجراءات الخاصة السلطة لفرض وجهات نظرها أو توصياتها. بمجرد نشرها من قبل لجنة حقوق الإنسان، **تقدم الاتصالات رؤية لانتهاكات حقوق الإنسان وتضع ضغوطا سياسية على الدولة / الشركة المعنية**.

استناداً إلى المعلومات الواردة، يمكن للخبراء أن يرسلوا إلى الدولة / المنظمة نوعين من الرسائل:

• **نداء عاجل**، لحالات الطوارئ التي يكون فيها الضحية عرضة لخطر الانتهاك / الإساءة ؛ و / أو

• **رسالة ادعاء** في أي حالات أخرى.

يمكن أيضًا أن يختار الإجراء الخاص إرسال نوع ثالث من الرسائل وهي "رسائل أخرى". وقد لجأت المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين إلى هذه الآلية مؤخراً لأول مرة برسالة عن حالة استقلال القضاة والمحامين في كازاخستان ثم أذربيجان.[149] هذه "الرسائل الأخرى" تقيم تشريعات وسياسات البلاد في ضوء المعايير الدولية. وعلى عكس النداءات العاجلة ورسائل الادعاء، التي تظل سرية لمدة شهرين ، تُنشر "الرسائل الأخرى" مباشرة على الموقع الشبكي للمقرر الخاص.

إجراءات الأمم المتحدة الخاصة هي الآلية الوحيدة لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة التي لديها إجراءات استجابة سريعة (نداء عاجل) ل انتهاكات على وشك الحدوث. يمكن استخدام الطعون العاجلة للضغط السياسي أو كإجراء وقائي عندما تكون هناك معلومات موثوقة بأن الضحية ستتعرض لانتهاك.

> *على سبيل المثال، تم تقديم نداء عاجل إلى المقرر الخاص المعني بالتعذيب بعد أن أدت المعلومات الموثوقة إلى الاعتقاد بأن مواطناً اعتُقل بصورة غير قانونية واحتُجز بصورة تعسفية للمرة الثانية وكان، وقت تقديم الطلب، يتعرض للتعذيب. وفي غضون يومين، تواصلت المقررة الخاصة مع الدولة عبر قنوات غير رسمية. وفي نهاية المطاف، أفرج عن الضحية بفضل تدخل المقرر الخاص.*

يمكن أن يقرر الإجراء الخاص إرسال خطاب ادعاء ونداء عاجل.

على سبيل المثال، في حالة تعرض محامي للتهديد من قبل الدولة بسبب قيامه بواجباته القانونية المعتادة (رسالة ادعاء) وأيضاً للتعذيب والاختفاء القسري (نداء عاجل).

الغرض من اتصالات الإجراءات الخاصة هو:

• لفت انتباه الحكومات والكيانات الأخرى إلى الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان؛

• مطالبة الدول بمنع، ووقف، والتحقيق في الانتهاكات، وتوفير سبل الانتصاف؛

• تقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان عن الرسائل المرسلة والردود الواردة، وزيادة الوعي بالقضايا الفردية والجماعية ، فضلاً عن التطورات التشريعية

---

[146] http://spinternet.ohchr.org/SitePages/Home.aspx.
[147] www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/Sessions.aspx.
[148] للتسجيل https://visitor.constantcontact.com/manage/optin?v=0015de0J6wWFJ5woeZbEcmRY9w-0zZjN0_6.
[149] www.ohchr.org/EN/Issues/Judiciary/Pages/Legislation.aspx.

والسياسية التي عالجتها.

من يمكنه إرسال طلب اتصال ومتى؟

يمكن لأي فرد أو محام أو مجموعة أو منظمة للمجتمع المدني أو كيان حكومي دولي أو هيئات حقوق إنسان وطنية تقديم معلومات إلى إجراء خاص في الحالات التالية:

• انتهاكات حقوق الإنسان السابقة؛

• الانتهاكات المستمرة أو المحتملة لحقوق الإنسان؛ و

• الشواغل المتعلقة بالتشريعات أو السياسات أو الممارسات التي لا تتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ومعاييره.

يمكن أن يكون الانتهاك الذي شعر رسمياً بشجب منفذ من قبل دولة، أو منظمة حكومية دولية أو شركة تجارية، أو منظمة عسكرية أو أمنية.

الهدف هو ضمان استجابة سريعة ووقف الانتهاكات.

إلى أي إجراء خاص؟

يمكن توجيه طلب الاتصال إلى واحد أو عدة إجراءات خاصة. يرجى الاطلاع على **المذكرة (4) للحصول على قائمة الإجراءات الخاصة ذات الصلة**. يمكنك أيضاً العثور على القائمة الكاملة على موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان.[150]

محتوى الطلب

- **موافقة وأسماء الضحايا**: يجب الإشارة الى التالي في الطلب:
  - موافقة الضحية على طلب رسالة (في حالة تقديم الضحايا و / أو عائلاتهم أو ممثليهم) ما لم يكن ذلك مستحيلاً بسبب الوضع ؛
  - موافقة أو عدم موافقة الضحايا على ما يلي:
    - الكشف عن أسمائهم في اتصال الإجراءات الخاصة
    - تظهر أسمائهم في تقرير عام إلى مجلس حقوق الإنسان.
  - إذا اتضح من التقديم أن الشواغل المتعلقة بأمن الضحية المزعومة موجودة، فإن إبلاغ الاجراء الخاص وتقرير البلاغات لن يذكر الضحية (الضحايا) بالاسم. وعلى أي حال، لا يتم أبدا الكشف عن اسم مصدر المعلومات (مثل الأسرة أو منظمة المجتمع المدني أو الضحية أو المحامي المزعوم).
- **الحقائق بالتفصيل**: يجب أن يحتوي الاتصال على:
  - وصف وقائعي للانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، والتي ينبغي أن تكون شاملة ومفصلة ودقيقة بقدر الإمكان.
  - ينبغي إرفاق أجزاء من التشريعات بالطلب، حسب الاقتضاء.
- **الأدلة:** من المهم أن تقدم في المرفق:
- جميع التشريعات والوثائق (مثل النشرات الصحفية أو التقارير التي تنشرها المنظمات الحكومية الدولية أو المنظمات الغير حكومية) دعماً للحقائق؛ و
- ترجمة رسمية أو غير رسمية لجميع الوثائق الرئيسية (مثل قطع التشريع) باللغة الإنجليزية إن وجدت، وغير ذلك في إحدى لغات الأمم المتحدة.

المتطلبات الأساسية لطلب الاتصال

• ينبغي ألا يكون البلاغ بلا أساس واضح أو ان لا يكون مسيس؛

ينبغي أن يحتوي البلاغ على وصف وقائعي للانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان؛

• يجب ألا تكون اللغة في الاتصال مسيئة؛

• ينبغي تقديم البلاغ على أساس معلومات موثوقة ومفصلة، ويجب أن تكون هذه المعلومات المقدمة شاملة، ودقيقة بقدر الإمكان؛

[150] www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Welcomepage.aspx.

• لا ينبغي أن يستند البلاغ حصراً إلى التقارير التي تنشرها وسائط الإعلام؛

• لن يحتاج الخبراء تصديق الدولة المعنية على معاهدة دولية أو إقليمية لحقوق الإنسان، أو أن الضحية المزعومة استنفدت سبل الانتصاف المحلية لإرسال بلاغ. هذه هي واحدة من المزايا الرئيسية لهذه الآلية؛

كيفية التقديم

يمكنك تقديم المعلومات وطلب الاتصال عبر الإنترنت: https://spsubmission.ohchr.org/

إذا لم تكن قادرًا على إكمال النموذج عبر الإنترنت، يمكنك إرساله عبر البريد الإلكتروني إلى urgent-action@ohchr.org. يمكن إرسال الطلبات البريدية إلى:

OHCHR-UNOG، 8-14 Avenue de la Paix، 1211 Geneva 10، Switzerland.

لتتبع تقديمك، ننصحك باستخدام النموذج عبر الإنترنت.

يرجى ملاحظة ما يلي:

- تنطبق الإجراءات والمتطلبات الأخرى على الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي. طرق عملها متاحة على:
  - الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي؛[151] و
  - الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري.[152]

متابعة الاتصالات

سيقرر كل خبير ما إذا كان سيتخذ إجراءً بعد تلقي أي تقرير على أساس المعلومات الواردة ونطاق ولايته.

يمكن تناول الحالات في غضون 24 ساعة من تقديمها. ومع ذلك، قد يستغرق الأمر وقتًا أطول، خاصةً عند عدم توفر معلومات كافية في الطلب. يمكن الطعن في نداءات عاجلة في غضون ساعات أو أيام، وذلك في حالات الطوارئ. يمكن إرسال رسالة الادعاءات إلى الدولة في غضون ستة أشهر.

لن يتم إخطارك بالإجراءات المتخذة. يمكنك التحقق مباشرة من أمانة الإجراءات الخاصة والتحقق بانتظام من تقارير الاتصالات السنوية.

الاتصالات التي ترسلها الإجراءات الخاصة سرية لمدة بضعة أشهر. تمنح الدول 60 يومًا للرد على إجراء الإجراءات الخاصة. وتنشر بعد ذلك الاتصالات وردود الدول، إن وجدت، في أحد التقارير الثلاثة التي تجمع البلاغات إلى لجنة حقوق الإنسان كل عام (في مارس ويونيو وسبتمبر).

روابط مفيدة

• تقديمات المفوضية إلى الإجراءات الخاصة.[153]

• تقارير الاتصالات الخاصة بالإجراءات.[154]

الزيارات القطرية للإجراءات الخاصة

لا يمكن للإجراءات الخاصة بزيارة بلد إلا بدعوة رسمية من قبل البلد. يرسلون عادة طلبات لدول معينة لدعوتهم.

يزور كل إجراء خاص واحدًا إلى ثلاثة بلدان في السنة. تستمر الزيارة بين 1 و3 أسابيع. ثم يجتمع الإجراء الخاص مع أصحاب المصلحة لتقييم الحالة، على سبيل المثال، استقلال القضاة والمحامين في البلاد.

مساعدة الإجراءات الخاصة في الزيارات القطرية، كيف ولماذا؟

يقدم كل تقرير قطري تقييماً لتطبيق بنود معاهدات حقوق الإنسان وعددًا من التوصيات ضمن النطاق المواضيعي للولاية. هذه التوصيات هي توصيات الخبراء بدون قوة قانونية. ومع ذلك، فهي مفيدة في دعم التغييرات عندما يتم توجيهها ودعمها ومراقبتها من قبل أصحاب المصلحة المحليين، وخاصة المهنيين القانونيين. كما تقوم بإفادة آليات حقوق الإنسان الأخرى، كهيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل.

---

[151] www.ohchr.org/EN/Issues/Detention/Pages/WGADIndex.aspx.
[152] www.ohchr.org/EN/Issues/Disappearances/Pages/MethodsWork.aspx.
[153] https://spsubmission.ohchr.org.
[154] www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/CommunicationsreportsSP.aspx.

يمكنك:

- **اقتراح زيارات قطرية أثناء المشاورات التي ينظمها الإجراء الخاص مع منظمات غير حكومية** أو عن طريق الاتصال بالإجراءات الخاصة وأمانته مباشرة. من أجل تقييم مدى ملاءمة الزيارة، من المهم التحقق من:
  - ما إذا كانت الإجراءات الخاصة قد زارت البلد ومتى. إذا زارت الإجراءات البلد المعني مؤخرًا، فمن غير المرجح أن يتم التخطيط لزيارة أخرى؛
  - ما إذا كانت الإجراءات الخاصة الأخرى تخطط لزيارة البلد (يمكن التحقق من الزيارات القادمة باستخدام قاعدة بيانات الإجراءات الخاصة - انظر أدناه). نظراً لعدد الإجراءات الخاصة، فليس من المحتمل أن يقوم إجراء خاص بزيارة بلد حيث يقوم إجراء خاص آخر له ولاية قريبة نسبياً بزيارته.

• بمجرد طلب الإجراء الخاص دعوة من بلد ما، يمكنك **الضغط على سلطات الدولة**، على سبيل المثال، مكتب المدعي العام، لقبول الزيارة القطرية التي طلبتها الإجراءات الخاصة؛

• عند جدولة زيارة بلد، وقبل أن يتم ذلك، يمكنك إرسال المعلومات والتحليلات بشأن شواغل محددة تتعلق بحقوق الإنسان إلى الإجراءات الخاصة. يمكنك التقديم للالتقاء بالإجراء الخاص أو التوصية بأفراد أو منظمات أو أعضاء نقابات المحامين في البلد؛

كيفية الاتصال بإجراء خاص

يمكن الاتصال بكل إجراء خاص مباشرة من خلال تفاصيل الاتصال المشار إليها على الموقع الخاص بكل منهما.

يرجى مراجعة **المذكرة (4): قائمة إجراءات الأمم المتحدة الخاصة.**

روابط مفيدة

• توفر **قاعدة بيانات الإجراءات الخاصة** قائمة بالزيارات القادمة وطلبات الدعوة المعلقة.[155]

• تتوفر **تقارير الزيارات القطرية** على الموقع الإلكتروني لكل إجراء خاص. قبل تقديمها الرسمي إلى مجلس حقوق الأنسان أو الجمعية العامة للأمم المتحدة، يتوفر كل تقرير على الموقع الإلكتروني للدورة ذات الصلة.

التقارير المواضيعية للإجراءات الخاصة

يقدم كل إجراء خاص تقريراً أو تقريرين موضوعيين في السنة إلى لجنة حقوق الإنسان و / أو الجمعية العامة للأمم المتحدة. التقارير المواضيعية متاحة على الموقع الإلكتروني لكل إجراء خاص.

يشكل التقرير المواضيعي تفسيراً للمعايير القانونية الدولية بشأن قضية محددة، في ضوء الممارسة الحالية. ولديها سلطة تفسيرية محددة ملحقة بموقف الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة. يمكن أن يكون موضوع التقرير واسعًا.

على سبيل المثال، في 2009 و2016، خصصت المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين تقريرها إلى استقلال المحامين، أو أكثر تحديدًا، تدريب المهنيين القانونيين والقضائيين أو مسألة المساعدة القانونية.

غاية المساهمة في صياغة تقرير مواضيعي

على الرغم من أن التقارير المواضيعية قد تشير إلى أنواع عامة من الانتهاكات، إلا أنها قد تقدم معلومات خاصة بكل بلد وتشير إلى انتهاكات محددة تحدث في بلد ما. ويمكن أن توفر المساهمة فرصة للتوعية بشأن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، أو على العكس من ذلك، الممارسات الجيدة، على المستوى المحلي.

كيفية المساهمة في تقرير مواضيعي

إذا قام الإجراء الخاص بتنظيم استشارة (عبر الإنترنت و / أو في الموقع) تمهيدا لإعداد تقريره، يمكنك تقديم معلومات مباشرة من أجل دعم تطوير التقرير. هذه العملية التشاورية ليست منهجية، غير أنها تتكرر أكثر فأكثر.

على سبيل المثال، في عام 2016، عقدت المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين مشاورات عبر الإنترنت ومشاورتين في الموقع - في بلغراد وجنيف - بشأن المحامين المهددين ، استعدادًا لتقريرها المقدم إلى دورة سبتمبر 2016 في الجمعية العامة.

المشاورات الحالية متوفرة في قاعدة بيانات الإجراءات الخاصة. يتم الإعلان عنها عبر البريد الإلكتروني الخاص بالمجتمع المدني لمفوضية حقوق الإنسان: ندعوك للاشتراك في تحديثات البريد الإلكتروني في قسم المجتمع المدني.

[155] http://spinternet.ohchr.org/SitePages/Home.aspx.

تذكر بعض الإجراءات الخاصة على موقعها على الإنترنت أو في منشوراتها موضوع تقريرها المقبل. كما يمكن الحصول على معلومات عن التقرير القادم عن طريق الاتصالات الغير رسمية بأمانة المفوضية لكل ولاية.

ملاحظة

الجلسة 10.5: الاشتراك مع هيئات المعاهدات

المدة

100 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint
- المذكرة (5): كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل؟
- المذكرة (6): كيفية تقديم المعلومات إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؟
- المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة على مستوى الأمم المتحدة

التمارين المقترحة

نقاش جماعي: تحديد هيئات المعاهدات والأنشطة ذات الصلة من أجل الدعوة.

محتوى الجلسة 10.5

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- وصف دور وولاية هيئات معاهدة الأمم المتحدة؛
- تحديد الأنشطة ذات الصلة للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان لهيئات معاهدة الأمم المتحدة؛ و
- استخدام التوصيات الدولية لحقوق الإنسان على المستوى المحلي.

النقطة الرئيسية

توفر هذه الجلسة معلومات للمختصين القانونيين السوريين للتواصل مع هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة.

يمكنك المشاركة مع هيئات المعاهدة:

- فيما يتعلق **بالمراجعات القطرية لإرسال تقارير الظل** قبل إجراء استعراض قطري؛ وحضور الدورة التي يتم خلالها استعراض سوريا وتقديم معلومات خلال الجلسات الرسمية وغير الرسمية التي تنظمها كل هيئة من هيئات المعاهدات.
- طلب في أي وقت من هيئات المعاهدات **إجراء تحقيق** في حالة حدوث انتهاكات منهجية وجسيمة لحقوق الإنسان؛ **تقديم معلومات** بهدف دعم إجراءات الإنذار المبكر أو الإجراءات العاجلة أمام لجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القصري؛ **الاعتماد على توصيات هيئات المعاهدات** في ممارستك القانونية / القضائية.

الاشتراك مع هيئات المعاهدات

تذكير: تتألف هيئات المعاهدات من خبراء مستقلين مسؤولين عن تفسير معاهدة محددة ومراقبتها. ويستعرضون تنفيذ كل دولة لكل معاهدة، من الناحية النظرية، كل 4-5 سنوات، عند تقديم تقرير وطني. من الناحية العملية، يتم استعراض الدول بشكل أقل في كثير من الأحيان، بسبب التأخيرات في تقارير الدولة. يمكن أن تستمع هيئة المعاهدة أيضًا إلى حالات انتهاك فردية عندما تقبل الدولة ولايتها. وأخيراً، تضع الهيئات تعليقات أو ملاحظات عامة تفسر أحكام المعاهدة. تنعقد ثلاثة جلسات في السنة - تستمر كل جلسة لمدة ثلاثة أسابيع. خلال هذه الجلسة، تقوم كل لجنة بمراجعة عدد من الدول، وتسمع عددًا من الحالات وتعمل على تطوير تعليق عام.

يمكنك المشاركة مع هيئات المعاهدة:

- فيما يتعلق **باستعراضات الدول**:
  - إرسال تقارير ظل قبل إجراء مراجعة قطرية؛ و
  - حضور الدورة التي يتم خلالها استعراض سوريا وتقديم معلومات خلال الجلسات الرسمية والغير رسمية التي تنظمها كل هيئة من هيئات المعاهدات.
- **في أي وقت**:
  - أن تطلب من هيئة المعاهدة إجراء تحقيق في حالة حدوث انتهاكات منهجية وجسيمة لحقوق الإنسان[156]؛
  - تقديم معلومات بهدف دعم إجراءات الإنذار المبكر أو الإجراءات العاجلة للجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القصري؛
  - الاعتماد على توصيات هيئات المعاهدات في ممارستك القانونية / القضائية.
  - وقد أنشأت كل لجنة مهامها الخاصة. يلخص الجدول أدناه دور كل هيئة من هيئات المعاهدات والفرص المتاحة أمام المنظمات غير الحكومية للتعامل معها.

[156] This procedure is not available for the HRC, CERD and CMW.

فرص المنظمات الغير حكومية للمشاركة مع هيئات المعاهدات

ACTIVITIES & FUNCTIONS OF TREATY BODIES	TREATY BODIES										NGO INPUT
	CERD	CESCR	HRC	CEDAW	CAT	SPT	CRC	CMW	CRPD	CED	
Examination of State reports	■	■	■	■	■		■	■	■	■	Through consultations regarding preparation of State reports Through submission of NGO reports both in relation to the adoption of list of issues and the actual examination
Concluding observations	■	■	■	■	■		■	■	■	■	Through providing draft recommendations to treaty body members and the secretariats
Individual communications	■	■	■	■	■		■	■	■	■	By assisting victim to submit a complaint By submitting complaint on behalf of the victim
Inter-State complaints	■		■		■		■	■		■	N/A
General Comments or General Recommendations	■	■	■	■	■		■	■	■	■	By raising relevant issues during general days of discussion By submitting information and comments for the drafting process
Inquiry procedure through country visits to investigate well-founded allegations of systematic violations of human rights		■		■	■	■	■		■	■	Through submission of relevant information
Follow-up procedure	■	■	■	■	■	■	■	■	■	■	By providing information on progress of implementation and follow-up Supporting and monitoring State implementation of recommendations of treaty body
Early-warning or urgent action procedure	■								■	■	Submitting information on violations

المصدر *ISHR* :، دليل بسيط لهيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة (2015)، ص 36

يرجى مراجعة **المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة في الأمم المتحدة**

المراجعة القطرية لهيئات المعادات

تلتزم الدول بإبلاغ هيئات المعاهدات كل ثلاث إلى أربع سنوات بشأن تنفيذ المعاهدات التي صادقت عليها.

ومن الناحية العملية، يعد التأخير في الإبلاغ أحد نقاط الضعف الرئيسية في نظام هيئات المعاهدات. كإجراء للتخفيف أعراض نقطة الضعف المذكورة، يمكن لهيئات المعاهدة أن تقرر مراجعة الدول في حال غياب التقرير لفترة طويلة من الزمن.

المشاركة في الاستعراض القطري من قبل هيئات المعاهدات، لماذا وكيف؟

وكثيرا ما يصور الاستعراض القطري الذي تقوم به هيئة معاهدة على أنه حوار بين هيئة المعاهدة والدولة بشأن كيفية تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد.

ورغم أن الملاحظات الختامية لا تملك سلطة قضائية وليست ملزمة قانوناً في حد ذاتها، فإنها تستفيد من السلطة الملحقة بأجهزة المعاهدة، التي ينظر إليها عادة على أنها سلطة شبه قضائية.

التحضير للاستعراض القطري

بعد تقديم تقرير الدولة، تعد هيئة المعاهدة قائمة مسائل إلى الدولة قيد الاستعراض استناداً إلى تقريرها الأول من أجل التحضير للاستعراض. وقد شرعت بعض اللجان في إجراء مبسط لبدء العملية بقائمة من القضايا قبل تقديم التقارير (List of Issues Prior to Reporting).

يمكنك أيضًا إرسال معلومات لإجراءات المراجعة من خلال تقديم تقرير ظل يراقب تنفيذ حقوق الإنسان في البلد منذ آخر مراجعة قطرية أجرتها هيئة

المعاهدة ذات الصلة. تختلف طرق تقديم المعلومات من هيئة تعاهديه لحقوق الإنسان إلى أخرى. بشكل عام، يجب عليك تقديم المعلومات والمواد بعد تقديم تقرير الدولة الطرف إلى هيئة المعاهدة وقبل النظر فيها (راجع **المذكرة (6): كيفية تقديم المعلومات إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة**).

يمكنك المشاركة في قائمة المسائل المرسلة إلى الدولة وفي عملية المراجعة. يمكنك اختيار إرسال المعلومات في كلا مرحلتي العملية أو في مرحلة واحدة فقط.

مشاركة المنظمات الغير حكومية في عملية الاستعراض القطري من قبل لجنة حقوق الإنسان

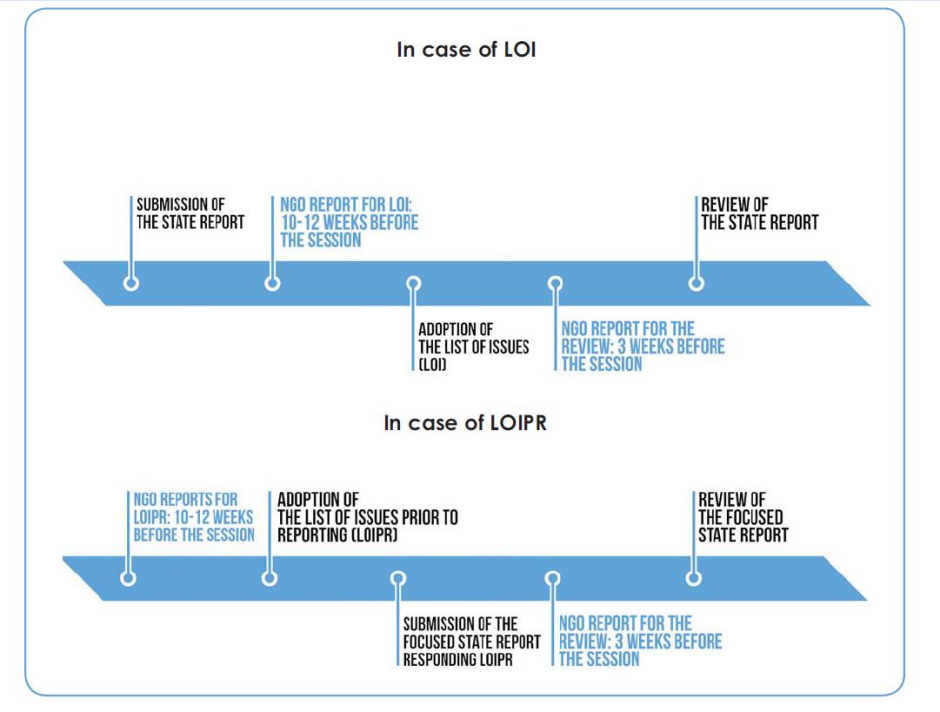

المصدر: مركز *CCPR* ، لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: المشاركة في عملية إعداد التقارير *(2015)*

أثناء الاستعراض القطري

يجب أن يكون لديك اعتماد لحضور جلسة هيئة المعاهدة (راجع المذكرة 5: كيفية الحصول على اعتماد لحضور دورات هيئات المعاهدات / مجلس حقوق الإنسان / الاستعراض الدوري الشامل). ومع ذلك، لا يمكنك المشاركة في مراجعة البلد نفسها.

يمكنك أن تطلع أعضاء هيئة المعاهدة على موجز أثناء الاجتماعات الرسمية والغير رسمية ما قبل المراجعة القطرية:

- خلال الجلسات الرسمية، ستدعى المنظمات التي سجلت رغبتها بالإدلاء ببيان من خلال أمانة هيئة المعاهدة. تهدف بيانات المنظمات إلى لفت انتباه أعضاء هيئة المعاهدة إلى الشواغل والمخالفات القائمة في البلد قيد الاستعراض. وقد يطلب أعضاء هيئة المعاهدة بعد ذلك معلومات تكميلية.
- بالنسبة للجلسات الغير رسمية، لا تحتاج المنظمات غير الحكومية إلى التسجيل للحضور أو التدخل. يشبه هذا التنسيق إلى حد كبير تنسيق الجلسات الرسمية، لكن الفرصة لإجراء تدخل شفوي مفتوحة للمنظمات.

بعد الاستعراض القطري

ناتج الحوار بين هيئة المعاهدة والدولة هو اعتماد "الملاحظات الختامية" من قبل هيئة المعاهدة. الملاحظات الختامية لا تملك سلطة قضائية أو شبه قضائية وليست ملزمة قانونًيا. وهي تشكل توصيات موجهة إلى الدول.

وفي السنوات الأخيرة، عززت بعض اللجان عملية الرصد الخاصة بها، وتطلب الآن من الدولة إرسال تقرير الرصد عن تنفيذ توصياتها في إطار زمني متفق عليه أثناء الاستعراض القطري. لا توجد عقوبة في حالة فشل الدولة في إرسال تقرير الرصد. يجوز لأي عضو من أعضاء هيئة المعاهدة أن يقوم بزيارة البلد، بناء على دعوة من الدولة الطرف، لمتابعة التقرير وتنفيذ الملاحظات الختامية.

يمكنك استخدام توصيات وقرارات هيئات المعاهدة من أجل تفسير القانون الدولي والوطني في ممارستها. يمكنك أيضا استدعاء هذه التوصيات لمناقشة إصلاح القانون أو الإصلاح في مجال إقامة العدل.

الشكاوى الفردية

الشكاوى الفردية إلى هيئة معاهدة تمثل الحل الأخير المتاحة للأفراد، بعد استنفاد جميع سبل الانتصاف في البلد.

يجوز لقرار هيئة المعاهدة:

الاعتراف بمسؤولية الدولة عن انتهاكات حقوق الإنسان؛

- طلب التعويض للضحايا؛
- طلب ضمان عدم التكرار؛ و
- طلب تدابير مؤقتة لحماية الضحايا.

تعد قرارات هيئة المعاهدة موثوقة ولكنها غير ملزمة. عملية الشكوى الفردية أمام هيئات المعاهدات هي شبه قضائية. إنها عملية طويلة جدًا، وذلك بسبب الاستجابة المتوقعة على التوالي من الدولة ومقدم الشكوى. تستغرق اللجان حوالي أربع سنوات في المتوسط لاتخاذ قرار (يشار إليه بـ "المشاهدات").

ومن الممكن اعتبار قرارات هيئات المعاهدات كفقه دولي". وبينما تعترف بعض الدول بقوتها القانونية الملزمة، لا يزال البعض الآخر يتجاهلها.

قائمة هيئات المعاهدات التي يمكنها تلقي الشكاوى الفردية

يمكن أن تنظر هيئات المعاهدات التالية في الشكاوى الفردية في ظل ظروف معينة:

- لجنة حقوق الإنسان (بشأن الحقوق المدنية والسياسية)؛
- لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- لجنة القضاء على التمييز العنصري.
- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.
- لجنة مناهضة التعذيب.
- لجنة حقوق الطفل. و
- اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

تذكير: لم تعترف الجمهورية العربية السورية باختصاص أي لجان لتلقي الشكاوى الفردية والنظر فيها.

إجراء التحقيق

لدى بعض هيئات المعاهدات إجراءات محددة إما للاستجابة للتهديدات الوشيكة (إجراءات الإنذار المبكر والإجراءات العاجلة) أو إجراء تحقيقات في حالة حدوث انتهاكات منهجية وجسيمة لحقوق الإنسان.

يمكنك تشغيل أي من الإجراءات عن طريق تقديم المعلومات إلى هيئة المعاهدة ذات الصلة.

إجراءات التحقيق متاحة الا في حال عدم موافقة الدولة المعنية إجراء التحقيق. وهي سرية ويطلب تعاون الدولة الطرف في جميع مراحل الإجراءات.

اصدرت لجنة القضاء على التمييز العنصري إجراءات الإنذار المبكر والتدابير العاجلة لمنع حدوث الانتهاكات ومنع استئناف الصراع في الحالات التي حدثت فيها من قبل. وقد أدرجت نفس الإجراءات في المعاهدات الأخيرة، مثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

تفسير معاهدات حقوق الإنسان الدولية

غاية المساهمة في تعليق عام

هيئات المعاهدات مسؤولة عن تفسير معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. "التعليق العام" يقدم تفسيراً موثوقاً للمعاهدات / الأحكام الدولية لحقوق الإنسان. تلعب هيئات المعاهدات دوراً مركزياً في توفير تفسير متطور لحقوق الإنسان في ضوء الممارسة على أرض الواقع. التعليقات العامة/الملاحظات توجه تنفيذ حقوق الإنسان على المستوى القطري.

يجب على المحترفين في مجال القانون قراءة المعاهدات الدولية والتعليقات العامة ذات الصلة وتطبيقها معًا.

واضافة إلى ذلك، يعتبر المحترفون القانونيون في وضع أفضل للتأثير على تطوير أو مراجعة التعليقات العامة. وبإمكان القانونيون لعب دور رئيسي في تقديم معلومات مباشرة إلى هيئات المعاهدات بشأن التنفيذ المحلي والمعاصر لمعاهدات وتوصيات حقوق الإنسان.

ملاحظة

الجلسة 11: تقديم التوصيات لآليات الأمم المتحدة

المدة

100 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint
- المذكرة (2): كيفية العثور على توصيات وقرارات آليات حقوق الإنسان؟
- المذكرة (6): كيفية تقديم المعلومات إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؟
- المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة على في الأمم المتحدة

تمارين مقترحة

دراسة حالة: تحديد أفضل الآليات المناسبة للدعوة على مستوى الأمم المتحدة

سوف يتلقى المشاركون قائمة بقضايا حقوق الإنسان التي يتم تغطيتها خلال التدريب واختيار أي من الآليات وطرق الدعوة المحددة في الدورة هي الأنسب للدعوة. وسيقوم المشاركون بعد ذلك بمشاركة وتوضيح اختياراتهم مع المجموعة لإنشاء نقاش.

الدعوة: إعداد استراتيجية المشاركة

ستقوم مجموعات مكونة من خمسة مشاركين يعملون في قضايا مماثلة بوضع استراتيجية مشاركة مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. يجب أن تتضمن الاستراتيجية الآليات التي سيتم استهدافها وكيف - بالإضافة إلى أنشطة الدعوة الملموسة لكل آلية. ثم ستناقش هذه الاستراتيجيات مع جميع المشاركين والمدربين.

محتوى الجلسة 11

الأهداف التعليمية

بعد نهاية هذه الجلسة، سيتمكن المشاركون من:

- إعداد الطلبات المقدمة إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؛
- تحديد الآليات والإجراءات ذات الصلة على أساس نوع الانتهاكات؛ و
- التأثير على توصيات حقوق الإنسان الدولية.

النقطة الرئيسية

تهدف هذه الجلسة إلى دعم صياغة التوصيات التي سيتم تقديمها لآليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

يجب أن تلبي التوصيات ثلاثة شروط:

• أن تستند إلى أكثر الصكوك والتوصيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان؛

• ترجمة مبادئ حقوق الإنسان المتعلقة بعدم التمييز والمشاركة والوصول إلى المعلومات أو المساءلة إلى توصية ملموسة، مع مراعاة السياقات القانونية والمؤسسية والمتعلقة بالميزانية في البلد؛ و

• تحديد أصحاب الحقوق والمسؤوليات بوضوح في التوصية المحددة المقدمة.

تقديم التوصيات لآليات الأمم المتحدة

اختيار الآلية المناسبة

تذكير: سيحدد الضحايا وأنواع الانتهاكات آليات حقوق الإنسان المناسبة:

- ان كنت تبحث عن آلية استجابة سريعة تقدم الدعم الدولي في حالة انتهاك حقوق الإنسان في بلدك:
  - الإجراءات الخاصة: تتاح عملية الاتصال مع الإجراءات الخاصة في جميع الظروف لجميع الدول، بغض النظر عما إذا كانت قد صدقت على معاهدة دولية أو إقليمية لحقوق الإنسان، أو أن الضحية المزعومة استنفدت سبل الانتصاف المحلية لإرسال بلاغ.
  - هيئات المعاهدات: يمكنك أيضاً استخدام إجراءات التحقيق وإجراءات الإنذار المبكر أو الإجراءات العاجلة المعمول بها في بعض هيئات المعاهدات.
- ان كنت تريد تقديم شكوى فردية على المستوى الدولي:
  - لجنة حقوق الإنسان: في حالة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، يمكنك أيضًا استخدام آلية الشكاوى الخاصة بلجنة حقوق الإنسان (يرجى ملاحظة أن هذه الآلية لم تثبت فعاليتها حتى الآن).[157]
- ان كنت ترغب في توجيه المعلومات إلى آليات حقوق الإنسان من أجل دعم التوصيات المستندة إلى الأدلة حول انتهاكات حقوق الإنسان:
  - إجراء خاص: يمكنك إبلاغ البلد بزيارة إجراء خاص.
  - هيئات المعاهدات يمكنك تقديم المعلومات في التحضير للمراجعة القطرية من قبل هيئة المعاهدة.
  - الاستعراض الدوري الشامل: يمكنك تقديم المعلومات استعدادًا للاستعراض الدوري الشامل للبلد.
  - لجنة حقوق الإنسان: يمكنك تنظيم أنشطة الدعوة أثناء جلسات لجنة حقوق الإنسان (أي بيان شفهي أو كتابي، حدث موازٍ).

[157] يرجى ملاحظة أنه بما أن الجمهورية العربية السورية لم تعترف باختصاص اللجان في تلقي الشكاوى الفردية ، فلا يمكنك استخدام آلية الشكاوى الخاصة بأجهزة المعاهدة.

تقدم الأقسام التالية توصيات عامة لإعداد التقارير، تليها توصيات محددة حول كيفية صياغة التوصيات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في سوريا.

ستتوقف المتطلبات المتعلقة بشكل التقديم على آلية حقوق الإنسان المعنية. **المذكرة (6): كيفية تقديم المعلومات إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة** توفر روابط إلى المعلومات ذات الصلة حول كل لجنة.

يجب أن يتضمن تقديم أي من بياناتك عرضًا للمنظمات غير الحكومية المعنية (بما في ذلك تفاصيل الاتصال)، والأنشطة في البلد، بالإضافة إلى تفاصيل منهجية عن عملية جمع المعلومات.

SMART والتوصيات القائمة على حقوق الإنسان

يجب أن تكون توصياتك محددة وقابلة للقياس وقابلة للتحقيق وواقعية ومحددة زمنياً (SMART) لكي تكون قابلة للتنفيذ والمراقبة.[158]

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تتبع توصياتك نهجًا قائمًا على حقوق الإنسان، وبالتالي تفي بالشروط التالية.

1. أولاً، ينبغي عليهم البناء على المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتوصيات آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وهذا يعني أنه ينبغي أن يترجموا إلى توصيات محددة كل من مبادئ حقوق الإنسان الخاصة بعدم التمييز والمشاركة والوصول إلى المعلومات أو المساءلة، مع مراعاة السياقات القانونية والمؤسسية والمتعلقة بالميزانية في البلد.

2- ثانياً، ينبغي أن تعالج الأسباب الجذرية للمشكلة، و "ماذا" و "كيف"، فضلاً عن أصحاب الواجبات وأصحاب الحقوق ذوي الصلة.

3. ثالثًا، يجب أن تستند توصياتك إلى الممارسات الجيدة.

يرجى مراجعة **المذكرة (2): كيفية العثور على توصيات وقرارات آليات حقوق الإنسان**

كتابة تقرير ظل (الاستعراض الدوري الشامل/هيئات المعاهدات

قائمة الأسئلة (هيئات المعاهدات)

عندما يهدف التقديم إلى التأثير على قائمة المسائل الذي طورته هيئات المعاهدات تحضيراً لمراجعة قطرية، يمكن للمهنيين القانونيين اقتراح قائمة بالأسئلة إلى هيئة المعاهدة.

بعد اعتماد قائمة المسائل من هيئة المعاهدة، يجب على المنظمات الغير حكومية الراغبة في اضافة المزيد من المعلومات عن الاستعراض القطري أن تقدم المعلومات أو الأسئلة بعد تقديم قائمة المسائل إلى البلد قيد الاستعراض.

تقارير الظل أثناء استعراض قطري (الاستعراض الدوري الشامل/هيئات المعاهدات)

تهدف تقارير المنظمات غير الحكومية إلى تقديم تقييم لحالة حقوق الإنسان في بلد ما ورصد اي تغيرات منذ آخر استعراض للبلد من قبل آلية حقوق الإنسان المعنية. يجب أن يوفر التقرير تقييماً للتقدم والفشل والعقبات المتعلقة بإعمال حقوق الإنسان من خلال المعلومات القائمة على الأدلة المقدمة.

يتم تقييم وضع حقوق الإنسان في البلاد على الأسس التالية:

- **المعايير الدولية والإقليمية والوطنية** ذات الصلة؛ و
- **التوصيات التي قدمت مؤخراً** (أي خلال السنوات الخمس الماضية، من قبل آليات حقوق الإنسان الدولية والوطنية والإقليمية).

يجب أن يتضمن التقييم معلومات حول:

- **مستوى التمتع بالحقوق** والوضع الاقتصادي والاجتماعي والقانوني في البلد؛
- **التدابير التي اتخذتها الدولة** لتنفيذ التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التشريعات المحلية وكيفية تنفيذها؛ و
- **الانتهاكات والقضايا** التي تثبت فشل الدولة في الوفاء بحقوق الإنسان وحمايتها واحترامها.

يجب أن تكون أي سوابق قانونية مشار إليها محدثة وأن تكون مرحلة إجراءاتها القضائية موضحة. يجب أن تحدد مصادر المعلومات، قدر الإمكان. ومع ذلك، يجب التأكد من مصداقية المعلومات.

[158] UPR Info, *A guide for recommending states at the UPR* (UPR Info 2015), 27.

يجب ألا تكون المعلومات مكررة للمعلومات الواردة في تقرير الدولة (**تذكير**: في حالة الاستعراض الدوري الشامل، قد لا يكون تقرير الدولة متاحًا بحلول الوقت الذي تقدم فيه المنظمة الغير حكومية تقريرها).

متطلبات محددة لهيئات المعاهدات

قبل إجراء أي تقديمات، يجب التحقق من:

- ما إذا كانت سوريا قد صادقت على المعاهدة المعنية، وأي تحفظات قد أبدتها الدولة على أحكامها. (بشكل عام، لا تحظر التحفظات الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من معالجة قضايا محددة ومن عرضها على اللجنة)؛
  - سوف تجد المعلومات ذات الصلة المتعلقة بسوريا على لوحة المعلومات التفاعلية التابعة لمفوضية حقوق الإنسان وفي الأداة رقم 1.[159]
- تاريخ تقرير الدولة المعنية القادم وموعد الجلسة القادمة للجنة المناسبة. تخضع هذه التواريخ للتغيير، لذلك من المهم أن تكون على اتصال منتظم مع أمانة اللجنة ذات الصلة في الفترة التي تسبق كل دورة والقضايا الرئيسية قيد النظر. من المهم أن تتعرف الجهات الفاعلة في المجتمع المدني على محتويات التقارير السابقة للدول الأطراف، بالإضافة الى ملاحظاتها الختامية وقوائمها القضائية؛
  - يمكنك العثور على المعلومات ذات الصلة بحقوق الإنسان في سوريا على الصفحة القطرية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان**[160]**
  - على وجه الخصوص، سوف تجد المعلومات المتعلقة بسوريا:
    - فيما يتعلق بالموعد النهائي لتقرير الولاية التالي بشأن:
      - صفحة المفوضية السامية لحقوق الإنسان: "وضع التقارير للجمهورية العربية السورية"**[161]**
      - صفحة المفوضية: "المواعيد النهائية لتقديم الوثائق"**[162]**
    - لتاريخ الجلسة التالية على:
      - صفحة كل هيئة منشأة بموجب معاهدة: تحت "الجلسات"**[163]**
      - صفحة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: "التاريخ المتوقع للنظر"**[164]**
    - لتقارير الدول السابقة والملاحظات الختامية والقوائم السابقة من القضايا على صفحة المفوضية: "وضع التقارير للجمهورية العربية السورية"
- المبادئ التوجيهية للإبلاغ الخاصة بكل هيئة من هيئات معاهدات حقوق الإنسان (بحيث يمكن للجهات الفاعلة في المجتمع المدني المساعدة في رصد مدى تقيد الدول الأطراف بها).

متطلبات محددة للاستعراض الدوري الشامل

أثناء إعدادك لتقديم موجه للاستعراض الدوري الشامل، يجب أن تنظر إلى التقارير والتوصيات التي قدمتها آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير لمراقبة تنفيذ توصياتها الأخيرة. يمكنك أيضًا الرجوع إلى التوصيات التي قدمتها آليات حقوق الإنسان الإقليمية والمعلومات الأخرى ذات الصلة.

يمكنك العثور على التوصيات التي قدمتها آليات الأمم المتحدة منذ جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة لسوريا في عام 2016:

- لجميع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة:
  - "دليل حقوق الإنسان العالمي" للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية**[165]**

[159] http://indicators.ohchr.org/.
[160] www.ohchr.org/EN/countries/MENARegion/Pages/SYIndex.aspx.
[161] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[162] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/MasterCalendar.aspx
[163] www.ohchr.org/EN/HRBodies/Pages/HumanRightsBodies.aspx.
[164] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/MasterCalendar.aspx?Type=Session&Lang=En.

- بالنسبة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل:
  - صفحة الجمهورية العربية السورية على صفحة الاستعراض الدوري الشامل[166]
  - "قاعدة بيانات التوصيات" الخاصة بالمعلومات عن الاستعراض الدوري الشامل (**UPR**) للجمهورية العربية السورية[167]
- بالنسبة لتوصيات هيئات المعاهدات:
  - صفحة المفوضية: "وضع التقارير للجمهورية العربية السورية"[168]
  - بحث هيئات المعاهدات[169]
- بالنسبة للجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية:
  - في تقارير اللجنة[170]
- فيما يتعلق بقرارات لجنة حقوق الإنسان:
  - على بوابة **Universal Rights Group**، حدد "قرارات **HRC**"، ثم حدد "أنواع الفلاتر: البلد" و "الموضوع: الجمهورية العربية السورية"[171]

تتوفر جميع المتطلبات المتعلقة بشكل ومحتوى التقديم في المبادئ التوجيهية التقنية لمفوضية حقوق الإنسان: "الاستعراض الدوري الشامل (الدورة الثالثة): معلومات ومبادئ توجيهية لتقديمات خطية صريحة من أصحاب المصلحة".

المتطلبات الرئيسية:

- عدد الكلمات: 2815 كلمة (حوالي 5 صفحات) لتقديم فردي و5630 كلمة (حوالي 10 صفحات) لتقديم مشترك.
- التركيز على قضايا حقوق الإنسان الرئيسية وتنفيذ التوصيات المقبولة للدولة، في أعقاب مصفوفة البلدان التي وضعتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان
- الموعد النهائي: 7 إلى 8 أشهر قبل الاستعراض. يجب تحقق من المواعيد النهائية بالضبط.[172]
- يجب تقديم التقرير من خلال نظام تسجيل التقديمات التابع للاستعراض الدوري الشامل على الإنترنت.[173]

إعداد ورقة حقائق للدعوة/المرافعة (الاستعراض الدوري الشامل/هيئات المعاهدات)

ورقة الحقائق للمرافعة هي عبارة عن بيان يلخص بطريقة واضحة وموجزة الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان في البلد والتوصيات الدولية ذات الصلة الصادرة عن هيئات المعاهدات بشأن قضية محددة.

وتعرض:

1- ثلاثة أو أربعة التزامات أو توصيات دولية؛

---

[165] http://uhri.ohchr.org/EN/search/results?cc=SY.
[166] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/SYindex.aspx.
[167] www.upr-info.org/database/index.php?limit=0&f_SUR=170&f_SMR=All&order=&orderDir=ASC&orderP=true&f_Issue=All&searchReco=&resultMax=300&response=&action_type=&session=&SuRRgrp=&SuROrg=&SMRRgrp=&SMROrg=&pledges=RecoOnly.
[168] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[169] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/TBSearch.aspx.
[170] //www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/Documentation.aspx.
[171] www.universal-rights.org/human-rights/human-rights-resolutions-portal/.
[172] http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/NewDeadlines.aspx.
[173] https://uprdoc.ohchr.org.

2- التقدم والفجوات والمآزق في تنفيذ كل من هذه الالتزامات / التوصيات؛

3 - أربع أو خمس توصيات رئيسية يتم طرحها أو أسئلة يطرحها على البلد من قبل هيئة المعاهدة في الاستعراض الدوري الشامل. يجب أن تتبع توصيات الهيئة التعليمات الواردة في القسم أعلاه.

للحصول على نموذج من ورقة حقائق، يرجى مراجعة:

Factsheet no 3 UPR Advocacy Paper Template, UPR Info & Child Rights Connect (2013) [174]

يوفر موقع UPR-Info على الإنترنت عدداً من الأمثلة على أوراق الحقائق في قسم "وثائق المنظمات الغير حكومية".[175]

إعداد البيانات الشفوية (الاستعراض الدوري الشامل/هيئات المعاهدات)

يمكن للبيان الشفهي المقدم إلى هيئات المعاهدات أو في جلسات UPR-Info التحضيرية ما قبل الاستعراض الدوري الشامل أن يعتمد على ورقة الحقائق للدعوة المذكورة أعلاه.

فيما يلي التعليمات المقدمة من قبل UPR-Info لإعداد البيان الشفهي لجلساتها التحضيرية.

هيكل البيان:

1) عرض للمنظمة (نظرة عامة موجزة عن المنظمة أو المجموعة التي تمثلها. يجب ذكر مشاركة المنظمة أو المجموعة السابقة في عملية الاستعراض الدوري الشامل): 3-4 خطوط كحد أقصى.
2) اشرح باختصار ما إذا كانت المشاورات الوطنية من أجل صياغة التقرير (كم، أين، متى، من تمت دعوته) قد جرت أم لا: خطان بحد أقصى.
3) اعرض بإيجاز خطة بيانك. اذكر عدد القضايا التي ستقوم بجمعها وبأي ترتيب.
4) القضايا: من المهم تناول المسائل والقضايا بجميع تفاصيلها. القضايا. يمكن أن تتضمن القضايا المتعلقة بالنساء والأطفال والأقليات والشعوب الأصلية وما إلى ذلك العديد من الانتهاكات الفرعية مثل العنف والتمييز والاتجار والتعليم وغير ذلك الكثير. حدد عددًا محدودًا من المشكلات. لكل مشكلة، كرر الخطوات من 1 إلى 3 كما هو موضح أدناه.

الخطوة 1: قدم تحديثًا لتوصيات الاستعراض الأول المتناول لهذه المسألة (لا تتردد في ذكر اسم الدول التي قدمت هذه التوصيات). هل تم تنفيذ التوصيات؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فهل كان ذلك بسبب نقص الموارد المالية أو الإرادة السياسية؟ هل كانت التوصيات عامة أيضًا؟ إذا لم تكن هناك أية توصيات خلال الاستعراض السابق بشأن هذه المسألة، فأذكر ذلك في البيان وانتقل إلى الخطوة 2.

الخطوة 2: صف كيف تطورت الحالة في تلك القضية في البلد منذ آخر استعراض، وأبرز الإنجازات والفجوات المتبقية. أعط أمثلة على القوانين التي تم إقرارها أو إلغاؤها، والتدابير التي اتخذتها الحكومة. لا تتردد في إعطاء بعض الأرقام والأمثلة الملموسة.

الخطوة 3: اقتراح 2 أو 3 توصيات و / أو أسئلة. وينبغي أن تقتصر التوصيات على المسألة المحددة، وأن تحتوي على هدف محدد وتدبير محدد وأن تأخذ في الاعتبار توصيات الاستعراض الدوري الشامل السابقة إن وجدت.

يرجى مراجعة **المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة القادمة في الأمم المتحدة**.

[174] www.upr-info.org/sites/default/files/general-document/pdf/upr_info_fs3_supplemtaryadvocacytemplate_e.pdf.
[175] https://www.upr-info.org/en/how-to/documentation-for-ngos/advocacy.

ملاحظة

الجزء الثالث: تقييم التدريب

المدة

45 دقيقة

المعدات

- لوح أو سبورة
- قلم مناسب
- جهاز وشاشة عرض
- حاسب الي

المواد التدريبية

- PowerPoint
- المذكرة (8): تقييم التدريب النهائي

تقييم التدريب الخاص بك

توصي IBAHRI بتقييم التدريب طوال عملية التدريب، أي بعد نهاية كل جلسة. سيوفر التقييم المعلومات الأساسية التي ستمكنك من مراقبة تدريبك وإعادة تقييم الأهداف التعليمية والمنهجية والمحتوى استنادًا إلى تعليقات المشاركين. ويمكنك أيضًا تقييم ما إذا كانت الرسالة الرئيسية للجلسة الماضية قد تم استيعابها. يجب ضمان وقت لهذا التقييم في جميع الجلسات التدريبية.

بعد نهاية التدريب، يجب أيضًا إجراء تقييم نهائي لكشف مدى فعالية التدريب نفسه. يمكن الاطلاع على نموذج تقييم التدريب النهائي في المذكرة (8).

يجب أن يستمر التقييم بعد انتهاء التدريب بسلسلة من المتابعات، على المدى المتوسط والطويل، لتقييم مستوى المعرفة المكتسبة أثناء التدريب، وما إذا كان التدريب مفيدًا لعمل المشاركين ومنظماتهم.

ملاحظة

المذكرات

المذكرة (1): قائمة المعاهدات التي تم التصديق عليها من قبل سوريا وتحفظاتها

المعاهدة	التصديق	شكاوى فردية	تصريحات/تحفظات
			"إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى هذه الاتفاقية لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بإسرائيل أو الدخول في علاقة معها فيما يتعلق بأي مسألة تنظمها الاتفاقية المذكورة".
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD)	1969	لا توجد أي شكاوى فردية[176]	"لا تعتبر الجمهورية العربية السورية نفسها ملزمة بأحكام المادة 22 من الاتفاقية، والتي بموجبها يكون أي نزاع ينشأ بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية، بناء على طلب أي من الأطراف. إلى النزاع، ليتم إحالتها إلى محكمة العدل الدولية لاتخاذ قرار بشأنها. وتقول الجمهورية العربية السورية إنه في كل حالة على حدة، تكون موافقة جميع الأطراف على هذا النزاع ضرورية لإحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية ".[177]
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)	1969	لا توجد أي شكاوى فردية[178]	"إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى العهدين لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بإسرائيل أو الدخول في علاقة معها فيما يتعلق بأي أمر ينظمه العهدين المذكورين". "ترى الجمهورية العربية السورية أن الفقرة 1 من المادة 26 من العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفقرة 1 من المادة 48 من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تتنافى مع مقاصد وأهداف العهدين، فهي لا تسمح لجميع الدول، دون تمييز أو تفريق، بفرصة أن تصبح أطرافاً في العهدين المذكورين ".[179]

[176] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[177] https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=IND&mtdsg_no=IV-2&chapter=4&lang=en#EndDec.
[178] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.

ترصد تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية **(ICESCR)**	1969	لا توجد أي شكاوى فردية[180]	"إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى العهدين لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بإسرائيل أو الدخول في علاقة معها فيما يتعلق بأي أمر ينظمه العهدين المذكورين". "ترى الجمهورية العربية السورية أن الفقرة 1 من المادة 26 من العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفقرة 1 من المادة 48 من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تتنافى مع مقاصد وأهداف العهدين، فهي لا تسمح لجميع الدول، دون تمييز أو تفريق، بفرصة أن تصبح أطرافاً في العهدين المذكورين ".[181]
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	2003	لا توجد أي شكاوى فردية[182]	"..... بالتحفظات على المادة 2 ؛ الفقرة 2 من المادة 9 ، المتعلقة بمنح جنسية المرأة لأولادها ؛ الفقرة 4 من المادة 15 ، المتعلقة بحرية التنقل والإقامة ؛ المادة 16 ، الفقرة 1 (ج) و (د) و (و) و (ز) المتعلقة بالمساواة في الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه فيما يتعلق بالوصاية، والحق في اختيار اسم الأسرة وصيانتها واعتمادها ؛ الفقرة 2 من المادة 16 بشأن الأثر القانوني لخطوبة الطفل وزواجه ، بما أن هذا الحكم لا يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية ؛ والفقرة 1 من المادة 29 بشأن التحكيم بين الدول في حالة حدوث نزاع. " "إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى هذه الاتفاقية لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بإسرائيل أو الدخول في أي تعامل مع إسرائيل في سياق أحكام الاتفاقية ..."[183]
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	2004	لا توجد أي شكاوى فردية[184]	"وفقاً لأحكام الفقرة 1 من المادة 28 من الاتفاقية، لا تعترف الجمهورية العربية السورية باختصاص لجنة مناهضة التعذيب المنصوص عليها في المادة 20 منه". "إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى هذه الاتفاقية لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بإسرائيل أو الدخول

[179] https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-3&chapter=4&clang=_en#EndDec.
[180] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[181] https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-3&chapter=4&clang=_en#EndDec.
[182] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[183] https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-8&chapter=4&lang=en#EndDec.
[184] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.

			في أي تعامل مع إسرائيل في سياق أحكام هذه الاتفاقية".[185]
اتفاقية حقوق الطفل	1993	لا توجد أي شكاوى فردية[186]	"لدى الجمهورية العربية السورية تحفظات على أحكام الاتفاقية التي لا تتوافق مع التشريعات العربية السورية ومع مبادئ الشريعة الإسلامية، ولا سيما محتوى المادة 14 المتعلقة بحق الطفل في حرية الدين [.. .] "[187]
البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة	2003	لا توجد أي شكاوى فردية[188]	"لا يعني التصديق على البروتوكولين الاختياريين من جانب الجمهورية العربية السورية في أي حال اعترافاً بإسرائيل ولن يؤدي إلى الدخول في أي تعامل مع إسرائيل في المسائل التي تحكمها أحكام البروتوكولين. تعلن الجمهورية العربية السورية أن النظام الأساسي المعمول به والتشريع المنطبق على وزارة الدفاع في الجمهورية العربية السورية لا يسمح لأي شخص يقل عمره عن 18 سنة بالانضمام إلى القوات المسلحة النشطة أو هيئات الاحتياط أو التشكيلات ولا يسمح بذلك التجنيد لأي شخص تحت هذا السن ".[189]
البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال	2003	لا توجد أي شكاوى فردية[190]	"... تحفظ على الأحكام المنصوص عليها في الفقرة 5 من المادة 3 والفقرة 1 (أ) (2) من المادة 3 من البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، التي تتعلق بالتبني. الإعلان: لا يعني التصديق على البروتوكولين الاختياريين من قبل الجمهورية العربية السورية في أي حال الاعتراف بإسرائيل ولا يؤدي إلى الدخول في أي تعامل مع إسرائيل في المسائل التي تحكمها أحكام البروتوكولين ".[191]
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد	2005	لا توجد أي شكاوى	"... إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى الاتفاقية المذكورة من جانب حكومتها لا يعني، بأي حال من الأحوال،

[185] https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=IND&mtdsg_no=IV-9&chapter=4&lang=en#EndDec.
[186] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[187] http://indicators.ohchr.org/.
[188] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[189] http://indicators.ohchr.org/.
[190] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[191] http://indicators.ohchr.org/.

أسرهم	فردية[192]		الاعتراف بإسرائيل، ولا يؤدي إلى أي تعامل من هذا القبيل مع الأخيرة يخضع لأحكام الاتفاقية". 193
الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	لا توجد أي شكاوى فردية[194]	2009	"توقيعنا على هذه الاتفاقية لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بإسرائيل أو الدخول في علاقات مع إسرائيل، بأي شكل، فيما يتعلق بالاتفاقية". وقعنا اليوم على أساس التفاهم الوارد في الرسالة المؤرخة 5 ديسمبر 2006 من الممثل الدائم للعراق إلى الأمم المتحدة، بصفته رئيسًا لمجموعة الدول العربية في ذلك الشهر، إلى رئيس اللجنة، التي تحتوي على تفسير المجموعة العربية بشأن المادة 12 المتعلقة بتفسير مفهوم "الأهلية القانونية"'. 195
البروتوكول الاختياري الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	لا توجد أي شكاوى فردية[196]	2009	"تعلن حكومة الجمهورية العربية السورية أنها لا تعترف باختصاص اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (" اللجنة ") المنصوص عليها في المادتين 6 و7 من البروتوكول الاختياري، وفقاً للمادة 8 من الاتفاقية. أن هذا البروتوكول، الذي ينص على أنه يجوز لكل دولة طرف، عند التوقيع أو التصديق على هذا البروتوكول أو الانضمام إليه، أن تعلن أنها لا تعترف باختصاص اللجنة المنصوص عليه في المادتين 6 و7. " 197

[192] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[193] http://indicators.ohchr.org/.
[194] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[195] http://indicators.ohchr.org/.
[196] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=SYR&Lang=EN.
[197] http://indicators.ohchr.org/.

المذكرة (2): كيفية العثور على توصيات وقرارات آليات حقوق الإنسان

مصدر	الطبيعة القانونية	انتاج	عملية	آلية حقوق الإنسان
المؤشر العالمي لحقوق الإنسان [198]		توصيات هيئات المعاهدات وقراراتها توصيات المقررين الخاصين توصيات الاستعراض الدوري الشامل	قاعدة بيانات	**جميع الآليات**
هيئات معاهدات حقوق الإنسان - التعليقات العامة [199]	التفسير الرسمي للمعاهدة	"التعليقات العامة" أو "التوصيات العامة" (CEDAW/CERD)	تفسير المعاهدة	**هيئات المعاهدات**
جدول المراجعات القطرية من قبل هيئة المعاهدة [200]	توصيات الخبراء (غير ملزمة قانونًيا)	ملاحظات ختامية	عملية استعراض الدول	
قاعدة بيانات قرارات هيئات المعاهدات [201] صفحة البحث على موقع هيئة المعاهدة [202]	"الفقه الدولي" (قرارات شبه قضائية)	قرارات	آليات الشكاوى	
موقع هيئة المعاهدة		تقارير التحقيق	عملية التحقيق	
موقع المقررين الخاصين (يمكن الوصول إليه من خلال بوابة الإجراءات الخاصة) [203]	توصيات الخبراء		تقارير سنوية	**الإجراءات الخاصة**
موقع المقررين الخاصين (يمكن الوصول إليه من خلال بوابة الإجراءات الخاصة) [204]	توصيات الخبراء		تقارير الزيارات القطرية	

[198] http://uhri.ohchr.org/en.
[199] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G15/233/20/pdf/G1523320.pdf?OpenElement.
[200] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/MasterCalendar.aspx?Type=Session&Lang=En.
[201] http://juris.ohchr.org/.
[202] http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/TBSearch.aspx.
[203] www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Welcomepage.aspx.
[204] www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Welcomepage.aspx.

موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان "حقوق الإنسان حسب البلد" [205]				
تقارير الاتصالات من الإجراءات الخاصة [206]	توصيات الخبراء		الاتصالات (فردية)	
قاعدة بيانات UPR Info [207] الفريق العامل المعني بالتقرير القطري للاستعراض الدوري الشامل	التوصيات السياسية	توصيات الدول	الاستعراض القطري	**الاستعراض الدوري الشامل**
موقع الاستعراض الدوري الشامل موقع UPR Info [208]	تقديم التقارير من قبل الدولة	تقارير قطرية إلى الاستعراض الدوري الشامل		
موقع UPR Info [209]	مصدر المعلومات	توصيات المنظمات الغير حكومية		
موقع الاستعراض الدوري الشامل موقع UPR Info [210]	Information source	UN bodies report		
بوابة Universal Rights Group إلى القرارات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان [211] Righthoods[212]	القرارات السياسية	القرارات القطرية/المواضيعية	الجلسات العادية	**لجنة حقوق الإنسان**

[205] www.ohchr.org/EN/Countries/Pages/HumanRightsintheWorld.aspx.
[206] www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/CommunicationsreportsSP.aspx.
[207] www.upr-info.org/database.
[208] www.upr-info.org/en.
[209] www.upr-info.org/en.
[210] www.upr-info.org/en.
[211] www.universal-rights.org/human-rights/human-rights-resolutions-portal.
[212] www.right-docs.org.

مذكرة (3): كيفية تنظيم فعاليات جانبية/موازية

يرجى ملاحظة أنه لا يمكن تنظيم الأحداث الجانبية خلال جلسات هيئات المعاهدة.

الشخص الذي يمكن الاتصال به	الموعد النهائي لحجز الغرفة	الآلية
لجنة حقوق الإنسان		
نظام الحجز عبر الإنترنت: نموذج طلب غرفة الأحداث الجانبية للمنظمات الغير حكومية.[213]	الموعد النهائي لحجز الغرف متاح قبل بضعة أسابيع من الجلسة على العنوان التالي: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx	فعالية جانبية أثناء جلسات مجلس حقوق الإنسان
	يُطلب من منظم الحدث الموازي تزويد الأمانة بقائمة كاملة بضيوفها في نموذج طلب[214] الشارة، قبل يومين من الاجتماع. بعد ذلك، لن يتم قبول أي تغييرات أخرى. يجب أن تكون القائمة مصحوبة برسالة رسمية موقعة تطلب الاعتماد.	
الاستعراض الدوري الشامل		
نظام التسجيل عبر الإنترنت: www.ohchr.org/en/hrbodies/upr/pages/NgosNhris.aspx للمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بوحدة الاتصال مع المنظمات الغير حكومية التابعة لأمانة مجلس حقوق الإنسان على العنوان التالي: hrcngo@ohchr.org	نظام حجز الغرف مفتوح قبل بضعة أشهر من كل جلسة ويغلق قبل بضعة أسابيع من بدء الجلسة. يرجى مراجعة القسم "المنظمات الغير حكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان" على الموقع الشبكي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للحصول على آخر موعد نهائي.[215]	اجتماع إعلامي حول عملية الاستعراض الدوري الشامل

لمزيد من المعلومات حول حجز الغرفة للأحداث أو الفعاليات الموازية، يرجى الاطلاع على:

www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session30/Pages/RoomReservation.aspx

[213] www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx.
[214] قم بتنزيل نموذج طلب شارة في www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/AdvisoryCom/BadgeRequestForm.xls.
[215] www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/NgosNhris.aspx.

مذكرة (4): قائمة الإجراءات الخاصة (السارية اعتباراً من 31 ديسمبر 2017)

يمكنك العثور على القائمة الكاملة للإجراءات الخاصة هنا:

www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Currentmandateholders.aspx

أمثلة على المقررين الخاصين الذين لديهم ولايات مواضيعية يمكن الاتصال بهم فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية:

المقررون الخاصون	اسم المقرر الخاص الحالي وتاريخ التعيين	الولاية	Contact Information
المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي	Dr. Agnes Callamard was appointed on 1 August 2016.	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Executions/Pages/Overview.aspx للحصول على نموذج شكوى: http://www.ohchr.org/EN/Issues/Executions/Pages/ModelQuestionnaire.aspx	eje@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء	Ms. Hilal Elver was appointed in May 2014 and assumed her functions on 2 June 2014.	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Food/Pages/Overview.aspx	srfood@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية	Mr. Dainius Pūras was appointed in June 2014.	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Health/Pages/OverviewMandate.aspx	srhealth@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	Prof. Nils Melzer was appointed on 1 November 2016	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Torture/SRTorture/Pages/SRTortureIndex.aspx	sr-torture@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه	Ms. Dubravka Šimonovic was appointed as UN Special Rapporteur on violence against women, its causes and consequences in June 2015	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Women/SRWomen/Pages/Complaints.aspx	vaw@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	Ms. Catalina Devandas Aguilar (Costa Rica) was appointed on 1 December 2014.	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Disability/SRDisabilities/Pages/SRDisabilitiesIndex.aspx	sr.disability@ohchr.org

المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير	Mr. David Kaye was appointed in August 2014.	http://www.ohchr.org/EN/Issues/FreedomOpinion/Pages/OpinionIndex.aspx للحصول على نموذج شكوى: http://www.ohchr.org/EN/Issues/FreedomOpinion/Pages/OpinionQuestionnaire.aspx	freedex@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان	In June 2014, Mr. Michel Forst (France) was appointed by the President of the HRC.	http://www.ohchr.org/EN/Issues/SRHRDefenders/Pages/Mandate.aspx للحصول على نموذج شكوى : http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Defenders/TemplateforsubmissionofallegationEN.doc	defenders@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات	Ms. Annalisa Ciampi (Italy) was appointed from May 2017-30 November 2017	http://www.ohchr.org/EN/Issues/SRHRDefenders/Pages/Mandate.aspx	freeassembly@ohchr.org
المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	Ms. Fionnuala Ní Aoláin (Ireland): appointed at on June 2017	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Terrorism/Pages/SRTerrorismIndex.aspx	srct@ohchr.org

مجموعات العمل التي يمكن الاتصال بها فيما يتعلق بالحالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية:

مجموعات العمل	أعضاء مجموعة العمل	الولاية	معلومات الاتصال
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي	Mr. Seong-Phil HONG (Republic of Korea) Mr. José GUEVARA (Mexico) Mr. Sètondji Roland ADJOVI (Benin) Ms. Leigh TOOMEY (Australia) Ms. Elina STEINERTE (Latvia)	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Detention/Pages/Complaints.aspx اعتمد الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي معايير لتحديد ما إذا كان الحرمان من الحرية تعسفياً راجع http://www.ohchr.org/Documents/Publications/FactSheet26en.pdf	wgad@ohchr.org
الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي	Mr. Luciano HAZAN (Argentina) Mr. Bernard DUHAIME (Canada) Mr. Henrikas MICKEVIČIUS (Lithuania) Ms. Houria ES-SLAMI (Morocco) Mr. Tae-Ung BAIK (Republic of Korea)	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Disappearances/Pages/Mandate.aspx	wgeid@ohchr.org
الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	Ms. Elzbieta KARSKA (Poland) Ms. Patricia ARIAS (Chile) Mr. Anton KATZ (South Africa) Mr. Gabor RONA (USA/Hungary) Mr. Saeed MOKBIL (Yemen)	http://www.ohchr.org/EN/Issues/Mercenaries/WGMercenaries/Pages/WGMercenariesIndex.aspx	mercenaries@ohchr.org

المذكرة (5): كيفية الحصول على الاعتماد لحضور جلسات هيئات المعاهدة/مجلس حقوق الإنسان/الاستعراض الدوري الشامل

الحصول على اعتماد للوصول إلى مقر الأمم المتحدة وحضور جلسات هيئات المعاهدات/الاستعراض الدوري الشامل/مجلس حقوق الإنسان

قامت الأمم المتحدة بإنشاء نظام اعتماد جديد لجميع الاجتماعات التي تعقد في جنيف في UNOG-INDICO. يجب عليك التسجيل للحصول على شارة أمنية للوصول إلى مقر الأمم المتحدة.

يمكنك الاستطلاع على وصف موجز لعملية التسجيل هنا:

http://csonet.org/content/documents/Indico_Quick_Guide_for_NGO_Participants.pdf

الخطوة 1: ستحتاج إلى إنشاء حساب على INDICO هنا: https://reg.unog.ch/user/register (واحد لكل فرد).

الخطوة 2: ستحتاج عندئذٍ للتسجيل للحدث بشكل منفصل، باستخدام الرابط المقدم على الموقع الإلكتروني للحدث.

الخطوة 3: سوف تتلقى إذن الأمم المتحدة إلكترونيًا بعد بضعة أيام من الجلسة.

وبعد ذلك من الممكن استلام تصريح الدخول شخصياً من كشك الأمن:

• لقصر الأمم (Palais des Nations):

- Pregny Gate, 8 - 14 Avenue de la Paix, 1211 Geneva 10, Switzerland؛
- ساعات العمل هي 8:00 حتي 17:00، من الاثنين إلى الجمعة)

• لقصر ويلسن (Palais Wilson):

- 2 rue des Pâquis, 1201 Geneva, Switzerland
- ساعات العمل هي 9:00 حتى 18:00، من الاثنين إلى الجمعة

يتعين عليك إحضار تصريح الدخول الأمم المتحدة الإلكتروني، جواز سفر وطني ساري المفعول أو بطاقة هوية حكومية تحمل صورة شخصية، وخطاب اعتماد إذا كان مناسبًا

يرجى ملاحظة أنه يجب على المتقدمين إحضار جوازات سفرهم (أو بطاقة هوية صادرة عن الحكومة) عند كل زيارة لمباني الأمم المتحدة.

الحصول على تصريح مؤقت أو سنوي

يمكن للمنظمات الغير حكومية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC) أن تطلب تصاريح دخول سنوية أو مؤقتة (تصل إلى ثلاثة أشهر وقابلة للتجديد مرة واحدة). لا يوجد حاليًا حد أقصى لعدد تصاريح الدخول التي يمكن طلبها.

يجب طلب تصريح قبل ثلاثة أيام من أول دخول إلى مقر الأمم المتحدة.

جميع المعلومات ذات الصلة لطلب الحصول على تصاريح متاحة على موقع الأمم المتحدة والمجتمع المدني> "الاعتماد":

https://www.unog.ch/80256EE60057E07D/(httpPages)/205B83FEAF802AF880256EF4002BD3EA?OpenDocument

المذكرة (6): كيفية إرسال المعلومات إلى آليات حقوق الإنسان التابعة لأمم المتحدة

المعلومات المقدمة إلى هيئات المعاهدات

ينشر الجدول الزمني لكل دورة للجنة على الصفحة الإلكترونية لهيئة المعاهدة. تُمنح المنظمات الغير حكومية الفرصة لإرسال تقرير مكتوب. كما تتاح لهم فرصة المشاركة في الاجتماعات العامة والخاصة التي تنظم خلال دورة اللجنة.

نظرا لكمية العمل الكبيرة لكل هيئة من معاهدات، من المهم أن ترسل تقريرك في أقرب وقت ممكن. تقدم كل لجنة توجيهات محددة لشكل التقرير المكتوب.

على سبيل المثال، تتوقع لجنة القضاء على التمييز العنصري صفحة ملخص وجدول محتويات، مع وصف موجز لولاية المنظمة أو طبيعتها.

تذكر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حد أقصى يبلغ 300 3 كلمة للمساهمات الفردية.

تقوم بعض اللجان، مثل لجنة العمال المهاجرين (CMW)، بإعداد مذكرة معلومات لمشاركة المجتمع المدني قبل كل دورة. تذكر المذكرة المعلوماتية المواعيد النهائية وعملية المشاركة. وهي متاحة على صفحة الويب الخاصة بهيئة المعاهدات.

بالنسبة لجميع هيئات المعاهدات، يجب أن تحتوي التعليقات الكتابية للمنظمات الغير حكومية المعلومات التالية:

• الإشارة إلى الاسم الكامل للمنظمة؛

•الاشارة الى دولة الطرف المقرر النظر فيها والتي تتعلق بالمعلومات المقدمة؛

• يرجى بيان ما إذا كان ينبغي اعتبار التقديم سريا وامكانية نشره على موقع اللجنة على الإنترنت. ستنشر جميع الطلبات التي لم يتم تحديدها كسرية على موقع اللجنة على الإنترنت؛

• تقديمها قدر الإمكان بالإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية (يرجى ملاحظة أن الأمانة لا تترجم الوثائق المقدمة من أصحاب المصلحة في المجتمع المدني)؛

• أن تحال إلى الأمانة في المواعيد النهائية المبينة أدناه أو في مذكرة المعلومات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية والتي ستكون متاحة على الموقع الشبكي للجنة في إطار الجلسة ذات الصلة؛ و

• تقديم المعلومات المكتوبة بصيغة Word (إذا لم يتم الإشارة إلى غير ذلك) عن طريق البريد الإلكتروني (انظر الجدول أدناه) أو عبر البريد إلى:

[اسم هيئة المعاهدة المعنية]
Human Rights Treaties Division (HRTD)
Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR)
Palais Wilson – 52, rue des Pâquis
CH-1201 Geneva (Switzerland)
Tel: +41 22 917 97 06
Fax: +41 22 917 90 08

فيما يتعلق **بالمحاضرات غير الرسمية**، عادة ما تقدم اللجان فاصل زمني في برنامج عملها من أجل اجتماع عام غير رسمي مع منظمات المجتمع المدني في اليوم الأول من الدورة. خلال الاجتماعات غير الرسمية، يمكن لمنظمات المجتمع المدني تقديم تقاريرها الكتابية والإجابة عن أسئلة أعضاء اللجنة.

كما يمكن لمنظمات المجتمع المدني تقديم المعلومات إلى اللجنة خلال جلسات إعلامية خاصة غير رسمية، وغالباً ما تعقد خلال ساعات الغداء.

يتم إبلاغ جميع أعضاء اللجنة من قبل الأمانة عند إجراء المحاضرات، ولكن الأمر متروك لأعضاء اللجنة لتحديد ما إذا كانوا سيحضرون. يمكنك أيضا دعوة أعضاء اللجنة شخصيا إلى المحاضرة. تستغرق المحاضرات في العادة ساعة واحدة.

وأخيراً، يمكن أن تحاول الجهات الفاعلة في المجتمع المدني إجراء اتصالات غير رسمية مع أعضاء اللجنة. ومع ذلك، يجب الأخذ بعين الاعتبار أن أعضاء اللجنة لديهم جداول مزدحمة.

المنظمات الداعمة	معلومات اتصال المفوضية	الموعد النهائي لتقديم المعلومات	هيئة المعاهدة
تساعد المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (OMCT) في تنسيق مشاركة المنظمات غير الحكومية في الدورات. OMCT PO Box 21 8, rue du Vieux-Billard 1211 Geneva 8 Switzerland Tel: + 41 22 809 4939 Fax: + 41 22 809 4929 Email: omct@omct.org	يجب إرسال التقديمات المكتوبة بتنسيق Word إلى: cat@ohchr.org للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة لجنة مناهضة التعذيب: هاتف: 86 98 917 22 41+ الفاكس: 0041229179008 البريد الإلكتروني: cat@ohchr.org	يجب أن تتسلم الأمانة العامة معلومات مكتوبة من منظمات المجتمع المدني، في شكل إلكتروني، وذلك قبل ثلاثة إلى أربعة أشهر من انعقاد الجلسة التي تعتمد قائمة المسائل وقوائم المسائل المتعلقة بالإبلاغ المسبق (يرجى بانتظام مراجعة صفحة ويب CAT). ملاحظات ختامية (استعراضات قطرية): يجب أن تتسلم الأمانة العامة معلومات مكتوبة من منظمات المجتمع المدني، في شكل إلكتروني، قبل أربعة أسابيع على الأقل من بدء الجلسة التي تستعرض البلد. بيانات مقدمة خلال الجلسة: من أجل المشاركة في المحاضرات غير الرسمية التي تعقدها المنظمات غير الحكومية مع أعضاء لجنة مناهضة التعذيب، يجب أن تكون منظمات المجتمع المدني معتمدة قبل أسبوعين على الأقل من الجلسة وأن تسجل في الاجتماعات الإعلامية التي تعقد أثناء الجلسة عن طريق الاتصال بالمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (cat@omct.org)، وأمانة اللجنة (cat@ohchr.org).	لجنة مناهضة التعذيب
	تقديم المعلومات / التقرير في كل من تنسيقات PDF وWord إلى أمانة اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري ced@ohchr.org. للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري على: Tel: +41 22 917 91 89 Fax: +41 22 917 90 08 Email: ced@ohchr.org	**قائمة المسائل/الاستعراضات القطرية (ملاحظات ختامية):** يجب على الجهات الفاعلة في المجتمع المدني مراعاة المواعيد النهائية المبينة في مذكرة المعلومات للمنظمات غير الحكومية والتي ستكون متاحة على الموقع الشبكي للجنة في إطار الجلسة ذات الصلة. إن "التقارير البديلة" للمجتمع المدني، التي تتبع نفس سياقة التقارير المقدمة من الدولة الطرف المعنية، مرحب بها. يمكن تقديم المدخلات قبل اعتماد قائمة المسائل و / أو مراجعة تقرير الدولة الطرف. كما يمكن للجهات الفاعلة في المجتمع المدني إرسال معلومات تتعلق بمتابعة إجراء الملاحظات الختامية. ويتم تشجيع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني على أن تأخذ تقارير الدولة الطرف في الاعتبار عند نقل مدخلاتها. **بيانات مقدمة خلال الجلسة:** سيكون بإمكان ممثلي المجتمع المدني مخاطبة اللجنة خلال الاجتماعات الرسمية (مع ترجمة فورية باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية). وترد هذه الاجتماعات في برنامج العمل وتجري عادة في بداية الجلسة. كما يجوز لممثلي المجتمع المدني تنظيم جلسات غير رسمية (بدون ترجمة شفوية) مع أعضاء اللجنة. وعادة ما يتم تنظيم هذه الاجتماعات في الساعة 14:00 إلى 15:00 في اليوم السابق لاستعراض دولة الطرف المعنية. سيكون هناك غرفة مخصصة لعرض هذه البيانات. بالنسبة لأصحاب المصلحة في المجتمع المدني الذين يرغبون في مخاطبة أعضاء اللجنة ولكن لا يمكنهم السفر إلى جنيف، يجوز للأمانة تنظيم	اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري

المنظمات الداعمة	معلومات اتصال المفوضية	الموعد النهائي لتقديم المعلومات	هيئة المعاهدة
		مؤتمرات عبر الفيديو. يرجى الاتصال بأمانة اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري على العنوان ced@ohchr.org، على الأقل قبل شهر واحد من بداية الجلسة، لتأكيد حضور اجتماع و / أو لترتيب اجتماعات مع أعضاء اللجنة.	
يجب على المنظمات غير الحكومية الاتصال بـ IWRAW Asia-Pacific إذا كانت ترغب في تقديم بيان شفوي. ويمكنهم أيضًا طلب الدعم من IWRAW-Asia Pacific لتقديم معلوماتهم المكتوبة (بتنسيق Word) إلى الأمانة. لمزيد من التفاصيل والمواعيد النهائية، يرجى الاتصال بالمنظمة على: IWRAW-Asia Pacific 10-2, Jalan BangsarUtama 9 BangsarUtama 59000 Kuala Lumpur, Malaysia Tel: +60 322 822 255 Fax: +60 322 832 552 Email: iwraw-ap@iwraw-ap.org or iwraw_ap@yahoo.com	يجب إرسال التقديمات المكتوبة إلكترونيًا بتنسيق Word إلى: cedaw@ohchr.org. إذا كانت المنظمات غير الحكومية ترغب أيضًا في تقديم المعلومات في شكل نسخة مطبوعة، فعليها إرسال عشرة (في حالة قائمة المسائل) أو 15 (في حالة الحوارات البناءة) نسخ مطبوعة من تقديمها إلى: أمانة لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة OHCHR – Palais Wilson 52, rue des Pâquis CH-1201 Geneva 10 Switzerland للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: Tel: +41 22 917 94 43 Fax: +41 22 917 90 08 Email: cedaw@ohchr.org	يجب ألا تتجاوز **تقديمات المنظمات غير الحكومية المكتوبة** 300 3 كلمة (أي 600 6 كلمة لتقديمها من قبل ائتلافات المنظمات غير الحكومية) وينبغي إرسالها في تنسيق **Word**. **قائمة المسائل (الفريق العامل لما قبل جلسة):** • ينبغي استلام طلبات المنظمات غير الحكومية في شكل إلكتروني قبل ستة أسابيع على الأقل من الفريق العامل لما قبل الجلسة. • يمكن أيضًا إرسال النسخ المطبوعة (اختياري) **حوار بناء (في الجلسة العامة)** ينبغي استلام جميع الطلبات في تنسيق **Word**، قبل بدء الدورة بأمانة اللجنة بثلاثة أسابيع. **المحضرات خلال الجلسة**: الفريق العامل السابق للجلسة: يجوز للمنظمات غير الحكومية تقديم عرض شفوي لأعضاء اللجنة في اليوم الأول للفريق العامل لما قبل الجلسة. وينبغي تقديم نسخة خطية من البيان في نسخة مطبوعة (10 نسخ) في يوم عرض البيان.	لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
تقدم الحركة الدولية ضد جميع أشكال التمييز والعنصرية (IMADR) الدعم والمعلومات حول	يجب إرسال التقديمات المكتوبة إلكترونيًا بتنسيق Word إلى:	**قائمة المسائل** عادة ما يتم إرسال قائمة المسائل إلى حكومات الدول المعنية ونشرها من قبل لجنة القضاء	لجنة القضاء على التمييز العنصري

المنظمات الداعمة	معلومات اتصال المفوضية	الموعد النهائي لتقديم المعلومات	هيئة المعاهدة
عمل لجنة القضاء على التمييز العنصري. IMADR International Secretariat 6 Floor, 1-7-1, Irifune, Chuo-ku, Tokyo 104-0042, Japan Tel: (81 3) 6280 3101 Fax: (81 3) 6280 3102 Email: imadr@imadr.org مكتب جنيف 150, route de Ferney, CP 2100 1211 Geneva 2, Switzerland Tel: (41 22) 791 6263 Fax : (41 22) 791 6480 Email : Geneva@imadr.org	cerd@ohchr.org للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري Tel: +41 22 917 97 57 Fax: +41 22 917 90 08 Email: cerd@ohchr.org	على التمييز العنصري بين أربعة إلى ستة أسابيع من تاريخ الجلسة ذات الصلة. من المستحسن عموماً أن تبدأ الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، إذا رغبت في تقديم معلومات خاصة بقائمة المواضيع، في التحضير وتقديمها إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن. عند تقديمها، يجب الإشارة بوضوح إلى أن الإدخال هو لقائمة المواضيع لكي تتم معالجتها في الوقت المناسب. الاستعراض القطري: ينبغي إرسال تقارير بديلة إلى الأمانة في آخر ثلاثة أسابيع قبل الجلسة ذات الصلة. **المحاضرات أثناء الجلسة** ينبغي للمنظمات غير الحكومية التي ترغب في المشاركة الاتصال بأمانة لجنة القضاء على التمييز العنصري قبل الجلسة المعنية. وتعقد هذه الاجتماعات في قاعة المؤتمرات التي تعقد فيها لجنة القضاء على التمييز العنصري جلساتها الرسمية وتفسّرها خدمة المؤتمرات باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية والروسية والصينية. اعتمادا على عدد المنظمات غير الحكومية التي ترغب في المشاركة، سيختلف الوقت المحدد لسماع المتحدثين. وينبغي للمنظمات غير الحكومية الراغبة في المشاركة في اجتماعات غير الرسمية التي تجري أثناء استراحة الغداء (ساعة واحدة) أن تبلغ أمانة الاتفاقية.	
	يجب إرسال التقديمات المكتوبة إلكترونيًا بتنسيق Word إلى: cescr@ohchr.org للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: Tel: +41 22 917 95 29 Fax: +41 22 917 90 08	**قائمة المسائل/الاستعراضات القطرية (ملاحظات ختامية)** ينبغي أن تكون التقارير المقدمة إلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: • باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية. من المفيد للغاية تقديم تقرير و / أو ملخص مترجم باللغة الإنجليزية. يرجى ملاحظة أن الأمانة العامة للأمم المتحدة لا تترجم هذه التقارير. • محالة إلى أمانة اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في غضون 6و3 اسابيع قبل بداية الجلسة. تنطبق مهلة ثمانية إلى عشرة أسابيع على عروض مجموعات العمل ما قبل الجلسة. **المحاضرات أثناء الجلسة**	لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

المنظمات الداعمة	معلومات اتصال المفوضية	الموعد النهائي لتقديم المعلومات	هيئة المعاهدة
	Email: cescr@ohchr.org	ينبغي على المنظمات غير الحكومية التي ترغب في المشاركة في الاجتماع الذي يعقد في اليوم الأول من كل جلسة إبلاغ أن تسجل رغبتها عند أمانة لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.	
يمكن لمنظمات المجتمع المدني الاتصال بالمنظمة التالية: Platform for the Migrant Workers Convention C/o December 18 Rue de Varembe, 1 PO Box 96 CH-1211 Geneva 20 Tel: +41 (0)22 919 1048 Fax: +41 (0) 22 919 10 48 Email: ipmwc@december18.net	يجب إرسال نسخ Word وPDF للتقديم هنا cmw@ohchr.org للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين: Tel: +41 (0) 22 917 9335 Fax: +41 (0) 22 917 9008 Email: cmw@ohchr.org	الاستعراضات القطرية ينبغي أن تصل جميع التقديمات الخطية إلى أمانة اللجنة قبل ثلاثة أسابيع من بداية الجلسة. يجب أن تكون تقديمات منظمات المجتمع المدني / المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية ويجب ألا تتجاوز عشرة صفحات. يجب تقديم جميع المعلومات إلكترونياً إلى أمانة اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين. **المحاضرات أثناء الجلسة:** تتاح للجهات الفاعلة في المجتمع المدني التي قدمت معلومات خطية الفرصة لتقديم معلومات شفوية إلى اللجنة في جلسة علنية قبل نظر اللجنة في تقرير الدولة الطرف، وكذلك للدول التي ستعتمد اللجنة قوائم المسائل المتعلقة بها. يجب على منظمات المجتمع المدني / المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تدلي ببيانات شفوية أن تأخذ بعين الاعتبار أن هذه التدخلات يجب ألا تتجاوز 10 دقائق. يمكن لرئيس الجلسة توفير وقت أكثر أو أقل بناءً على عدد المتحدثين. كما ينبغي لمنظمات المجتمع المدني / المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إحضار خمس نسخ من بياناتها / نقاطها الشفوية قبل 15 دقيقة على الأقل من الاجتماع لأغراض التفسير. قبل البيان، يُطلب من منظمات المجتمع المدني / المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إرسال نسخة إلكترونية من بياناتها / نقاط الحوار الخاصة بها بتنسيق Word إلى: cmw@ohchr.org.	اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين
إذا كنت ترغب في تلقي الدعم وبناء القدرات للمشاركة في عملية إعداد التقارير وعمل اللجنة، فيمكنك الاتصال بـ: Child Rights Connect 1 rue de Varembé 1202 Geneva, Switzerland Tel: +41(0)22 740 4730	يجب تقديم جميع التقارير إلكترونياً من خلال موقع Child Rights Connect: www.childrightsconnect.org/upload-session-reports للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة لجنة حقوق الطفل	**قائمة الموضوعات (ما قبل الجلسة)** يجب تقديم التقارير إلكترونيا قبل ثلاثة أشهر ما قبل الجلسة. وترد المواعيد النهائية لتقديم التقارير على الموقع الشبكي للجنة لكل جلسة. ينبغي إرسال خمس نسخ ورقية من كل طلب إلى المفوضية. الاستعراضات القطرية (الملاحظات الختامية): يمكن إرسال التقديمات الإضافية بين ما قبل الجلسة والجلسة قبل شهر واحد من الجلسة. يتم نشر المواعيد النهائية لتقديم معلومات إضافية على الموقع الإلكتروني للجنة لكل دورة.	لجنة حقوق الطفل

المنظمات الداعمة	معلومات اتصال المفوضية	الموعد النهائي لتقديم المعلومات	هيئة المعاهدة
Email: crcreporting@childrightsconnect.org www.childrightsconnect.org	Tel: +41 22 917 91 41 Fax: +41 22 917 90 08 E-mail: crc@ohchr.org	**المحاضرات أثناء الجلسة:** يرجى ملاحظة أنه لا يمكن دعوة سوى المنظمات التي تقدم معلومات خطية وفقاً للمواعيد النهائية والإجراءات المذكورة أعلاه للمشاركة في الأفرقة العاملة السابقة للجلسة. يمكن الاطلاع على جميع المعلومات في: www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRC/Pages/InfoPartners.aspx.	
	يجب إرسال جميع التقارير بتنسيق Word، إلى: jaraya@ohchr.org يرجى الإشارة الى التقديم واسم البلد في موضوع البريد الإلكتروني (على سبيل المثال، "تقديم سوريا") للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة اللجنة: Tel: +41 22 917 97 03 Fax: +41 22 917 90 08 Email: crpd@ohchr.org	توصي اللجنة بحد أقصى قدره 700 10 كلمة في حالة تقديم تقارير بديلة، وبحد أقصى قدره 350 53 كلمة للتقديمات الأخرى. النسخ المطبوعة ليست ضرورية. قائمة المسائل (الأفرقة العاملة السابقة للجلسة) / الاستعراضات القطرية (الملاحظات الختامية): يجب إرسال التقرير قبل شهر واحد على الأقل من استعراض البلد. المذكرة الإعلامية للمشاركين متوفرة على الموقع قبل تحديد الموعد النهائي للجلسة **المحاضرات أثناء الجلسة:** يجب أن يتم التسجيل في المحاضرات المنظمة أثناء الجلسة قبل شهر واحد على الأقل من تاريخها. يجب على ممثلي منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني الذين يتقدمون بطلب للحصول على التوجيهات أن يقدموا طلبًا يحدد ما يلي: • اسم المنظمة: تشجع الائتلافات على تقديم وصف موجز لمنظماتها، وبيان رسالتها / رؤيتها، والدور الذي يلعبه الأشخاص ذوو الإعاقة في المنظمة؛ • عنوان حدث التوجيهات؛ • وصف موجز للمواضيع التي سيتم تناولها أثناء التوجيهات القطرية الخاصة؛ و • اسم ووظيفة المتحدث (المتحدثون). يرجى من المتحدثين تقديم بيانات عن مداخلاتهم إلى الأمانة قبل الجلسة. يتم تشجيع المنظمات الراغبة في الإدلاء ببيانات شفوية لتنسيق نفسها باستخدام وقت الاجتماع وتخصيص الفترات الزمنية فيما بينها. إذا لم يكن هذا التنسيق ممكنًا، ستقوم أمانة اللجنة بتخصيص فترات زمنية بعد التشاور مع رئيس اللجنة. ستعقد جلسات التوجيهات المواضيعية خلال وقت الاجتماع غير الرسمي.	اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
يقدم مركز الحقوق المدنية والسياسية (CCPR	يجب إرسال التقرير إلى:	قائمة المسائل	مجلس حقوق الإنسان

المنظمات الداعمة	معلومات اتصال المفوضية	الموعد النهائي لتقديم المعلومات	هيئة المعاهدة
Centre) الدعم للمنظمات غير الحكومية. ينظم المركز CCPR مشاورات مفتوحة للمنظمات غير الحكومية الوطنية قبل استعراض تقارير الدول لإعداد تقارير للمجتمع المدني. Centre for Civil and Political Rights (CCPR Centre) Rue de Varembé 1 1202 Genève Tel : 022 332 25 55 Email: info@ccprcentre.org	• Kate Fox (kfox@ohchr.org) • Sindu Thodiyil (sthodiyil@ohchr.org) للاستفسارات العامة، اتصل بأمانة اللجنة: Tel.: +41 22 917 90 00 Fax: +41 22 917 90 08 Email: ccpr@ohchr.org	يجب على المنظمات غير الحكومية تقديم تقريرها من 10 إلى 12 أسبوعًا قبل بدء الجلسة التي يتم خلالها تبني قائمة المسائل المعني. وتحدد أمانة اللجنة موعداً نهائياً محدداً ويشار إليه في مذكرة المعلومات التي تعدها أمانة اللجنة لكل جلسة. وتنشر المذكرة الإعلامية على الموقع الشبكي للجنة على صفحة كل جلسة وعلى الموقع الشبكي لمركز لجنة حقوق الإنسان. الاستعراضات القطرية (ملاحظات ختامية): يجب تقديم تقارير المنظمات غير الحكومية في موعد لا يتجاوز 4 أسابيع قبل المراجعة القطرية. وتحدد أمانة اللجنة موعداً نهائياً محدداً لتقديم تقارير المنظمات غير الحكومية في كل جلسة. **المحاضرات أثناء الجلسة** يجب على المنظمات غير الحكومية الراغبة في المشاركة في الإحاطة أثناء الجلسة الاتصال بمركز CCPR من أجل التسجيل.	

الجدول الإرشادي لإعداد تقارير المنظمات غير الحكومية في لجنة حقوق الإنسان (HRC)

Indicative schedules for NGO reporting

	Deadline for NGO reports for LOI	Drafting of LOI by the Committee	Adoption of LOI by the Committee	Deadline for NGO reports for the re-view	Review of the State Report by the Committee
State reports scheduled to be reviewed at March session	April (at least 10 weeks before Committee's July session)	May	July (at Committee's July session)	February (3 weeks before Committee's March session)	March
State reports scheduled to be reviewed at July session	July (at least 10 weeks before Committee's October session)	August	October (at Committee's October session)	June (3 weeks before Committee's July session)	July
State reports scheduled to be reviewed at October session	December (at least 10 weeks before Committee's March session)	January	March (at Committee's March session)	September (3 weeks before Committee's Octo-ber session)	October

المصدر: مركز CCPR، لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: المشاركة في عملية إعداد التقارير (2015)، ص 26

لمزيد من المعلومات حول مشاركة المجتمع المدني مع هيئات المعاهدة:

- CRC: '*The Reporting Cycle of the Committee on the Rights of the Child: A Guide for NGOs and NHRIs*', Child Rights Connect (2014) www.childrightsconnect.org/wp-content/uploads/2015/07/EN_GuidetoCRCReportingCycle_ChildRightsConnect_2014.pdf; see also, 'The Committee's guidelines for the participation of partners', available at www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRC/Pages/InfoPartners.aspx.
- CERD: 'A Guide for Civil Society Actors', The International Movement against All Forms of Discrimination and Racism (2011), www.ohchr.org/Documents/HRBodies/CERD/ICERDManual.pdf.
- CEDAW: 'Producing Shadow Reports to the CEDAW Committee: A Procedural Guide', International Women's Rights Action Watch (2008), www1.umn.edu/humanrts/iwraw/proceduralguide-08.html#intro.
- CRPD: International Disability Alliance, Convention on the Rights of Persons with Disabilities, www.internationaldisabilityalliance.org/resources/convention-rights-persons-disabilities.
- HRC, 'Participation in the Reporting Process – Guidelines for Non-Governmental Organisations', Centre for Civil and Political Rights (2015), http://ccprcentre.org/ccpr-ngo-guidelines.

تقديم	استمارة التقديم	الموعد النهائي للتقديم
تقديم كتابي	التقديم عبر الإنترنت www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx	الموعد النهائي لتقديم الطلبات المكتوبة متاح على: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx (ملاحظة: الموعد النهائي هو عادة أسبوعين قبل بداية الجلسة)
بيان شفوي	نظام التسجيل عبر الإنترنت متوفر في: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx في يوم البيان الشفهي، إذا كنت تريد أن يتم نشر البيان على HRC Extranet اللجنة، فيجب تقديمه: o من خلال نظام التسجيل عبر الإنترنت المذكور أعلاه ؛ و o إرسالها عبر البريد الإلكتروني إلى hrcngo@ohchr.org مع الإشارة في سطر الموضوع في بريدك الإلكتروني إلى بند جدول الأعمال ونوع المناقشة وتاريخ الاجتماع	موعد تسجيل البيانات الشفوية هو اسبوع قبل بداية الجلسة: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx (ملاحظة: إذا أمكن، وتسهيلاً للتفسير، ينبغي تسليم نسخة مطبوعة للبين لمكتب المنظمات غير الحكومية التابع لمجلس حقوق الإنسان)
استمارة بيان شفوي مشترك (المنظمات غير الحكومية تنضم إلى بيان مقدم من منظمة غير حكومية أخرى)	نموذج البيان الشفهي المشترك متاح على الرابط التالي: http://ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/OralStatementCoSponsorshipForm.doc ينبغي التوقيع على استمارة البيان المشترك وتقديمها شخصيا إلى مكتب قائمة المتحدثين. إذا كانت المنظمة غير الحكومية موجودة خارج جنيف، فمن الممكن إرسال النموذج الموقّع عبر البريد الإلكتروني إلى hrcngo@ohchr.org	يجب تقديم استمارة البيان المشترك قبل يوم واحد من البيان الشفوي.

	استمارة التقديم	الموعد النهائي للتقديم
تقرير ظل	ينبغي إرسال طلبات أصحاب المصلحة - وفقاً للمهل الزمنية - من خلال "نظام تسجيل التقديم على الإنترنت للمراجعة الدورية" لتسجيل الاشتراكات في وثائق الاستعراض الدوري الشامل من كيانات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة، المتاحة على: https://uprdoc.ohchr.org. يجب على الجهات المعنية اتباع الإرشادات الخاصة باستخدام نظام التسجيل عبر الإنترنت.[216]	يجب تقديم تقارير الظل 7 إلى 8 أشهر قبل الاستعراض. تحقق من المواعيد النهائية بالضبط في www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/NgosNhris.aspx.
تقارير الوطنية	يجب تقديم التقارير الوطنية مباشرة إلى: uprstates@ohchr.org	ترسل الأمانة العامة المواعيد النهائية لتقديم الدول للتقارير الوطنية إلى الدول المعنية. وفي العادة تكون 12 أسبوعًا قبل الجلسة التي سيتم خلالها إجراء الاستعراض. لن تترجم التقارير الوطنية التي لم تقدم في المواعيد النهائية المحددة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

[216] قم بتنزيل المبادئ التوجيهية على www.ohchr.org/Documents/HRBodies/UPR/How-to-GuideUPR_Online_Registration_System.doc.

المذكرة (7): تخطيط فرص الدعوة على مستوى الأمم المتحدة

فعاليات/جلسات	نوع المعلومات	الموقع
جميع الاليات	فعاليات حقوق الإنسان في جنيف	جدول المفوضية لفعاليات حقوق الإنسان في جنيف www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/Meetings.aspx
هيئات المعاهدات	استعراضات قطرية	جدول الاستعراضات القطرية في هيئات المعاهدات http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/MasterCalendar.aspx?Type=Session&Lang=En
مجلس حقوق الإنسان	المواعيد النهائية للتقديمات المكتوبة والشفوية	تكون التقارير المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان متاحة قبل حوالي شهر من بدء جلسة لجنة حقوق الإنسان، بينما برنامج العمل مع الجدول الزمني الدقيق للدورة قد لا يكون متاحًا إلا قبل أسبوعين فقط من انعقاد الجلسة. الموعد النهائي لتقديم الطلبات المكتوبة للمنظمات غير الحكومية متاح على صفحة "مشاركة المنظمات غير الحكومية" على شبكة الإنترنت للجنة حقوق الإنسان، وكذلك الوقت واليوم الذي يمكن للمنظمات غير الحكومية التسجيل فيه لبيان شفوي. www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NgoParticipation.aspx يتم تخصيص فترات زمنية حسب ترتيب التسجيل، وبناءً على قيود الوقت، لن يتمكن سوى عدد محدود من المنظمات من الإدلاء ببياناتها فعليًا. لذلك يتم تشجيع المنظمات على التسجيل في الدقائق القليلة بعد فتح نظام التسجيل.
	القرارات من قبل الدول	القرارات متاحة على الشبكة الخارجية للجنة حقوق الإنسان قبل أسبوع من التصويت، الذي يجري في اليوم الأخير من جلسة لجنة حقوق الإنسان: http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/HRCRegistration.aspx
الاستعراض الدوري الشامل	دورة الاستعراض الدوري الشامل	جدول الاستعراضات القطرية للاستعراض الدوري الشامل: www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/UPRMain.aspx
	المواعيد النهائية لتقديم المعلومات	'NGO-NHRI' : www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/NgosNhris.aspx

المذكرة (8): تقييم التدريب

تقييم التدريب

الاسم:

1. من 1 (غير كاف) إلى 5 (مناسب وملائم) كيف تقيم:

	1	2	3	4	5
البرنامج التدريبي	☐	☐	☐	☐	☐
السرعة	☐	☐	☐	☐	☐
طول التدريب	☐	☐	☐	☐	☐
المواد التدريبية	☐	☐	☐	☐	☐
المذكرات	☐	☐	☐	☐	☐
تقاسم الخبرة	☐	☐	☐	☐	☐

الملاحظات:

.....

.....

.....

2. من 1 (غير كاف) إلى 5 (مناسب وملائم) كيف تقيم:

	1	2	3	4	5
غرفة التدريب	☐	☐	☐	☐	☐
الطعام	☐	☐	☐	☐	☐
الفندق	☐	☐	☐	☐	☐
الترتيبات الإدارية والاتصالات قبل البرنامج	☐	☐	☐	☐	☐
الترتيبات الإدارية والاتصالات أثناء البرنامج	☐	☐	☐	☐	☐

الملاحظات:

.....

.....

.....

3. إلى أي مدى حقق برنامج التدريب توقعاتك؟

تجاوز التوقعات = 5 ناسب التوقعات = 3 على الاطلاق = 1

مناسبة البرنامج التدريبي	1	2	3	4	5

إذا لم يلبي البرنامج توقعاتك أو تجاوزها، يرجى توضيح السبب:

.....

.....

.....

4. ما مدى صلة البرنامج التدريبي بعملك؟

ذات الصلة للغاية = 5 ذو صلة = 3 غير متصل = 1

كان البرنامج ذو صلة بعملي	1	2	3	4	5

5. ما مدى فائدة الجلسات

مفيد جداً = 5 مفيد إلى حد ما = 3 غير مفيد = 1

العروض	1	2	3	4	5
لمناقشات التفاعلية	1	2	3	4	5
دراسات الحالات	1	2	3	4	5
الجلسات الجانبية	1	2	3	4	5

6. ما هي جوانب البرنامج التي وجدتها أكثر فائدة؟

.....

.....

.....

7. ما هي جوانب البرنامج التي وجدتها الأقل فائدة؟

.....

.....

.....

8. هل هناك أي مواضيع أخرى في مجال حقوق الإنسان تعتقد أنه يجب تغطيتها في الدورات التدريبية المستقبلية؟ يرجى ذكرها أدناه:

.....

.....

.....

9. إذا كانت لديك أية اقتراحات أخرى حول كيفية تحسين هذا البرنامج التدريبي، فيرجى إضافة تعليقاتك أدناه:

.....

.....

.....

.....

10. ملاحظات إضافية:

.....

.....

.....

.....

شكراً

المذكرة (9): بنود نظام روما الأساسي ذات صلة

المـادة (6)

الإبادة الجماعية

لغرض هذا النظام الأساسي تعني " ال إبادة الجماعية " أي فعل من الأفعال التالية يرتكب بقصد إهلاك جماعة قومية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه، إهلاكاً كلياً أو جزئياً:

أ) قتل أفراد الجماعة.

ب) إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة.

ج) إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً.

د) فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة.

هـ) نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

المـادة(7)

الجرائم ضد الإنسانية

1- لغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية "جريمة ضد الإنسانية " متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم:

أ) القتل العمد.

ب) الإبادة.

ج) الاسترقاق.

د) إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان.

هـ) السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي.

و) التعذيب.

ز) الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.

ح) اضطهاد أية جماعة محددة أو مجموع محدد من السكان لأسباب سياسية أو عرفية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية، أو متعلقة بنوع الجنس على النحو المعرف في الفقرة 3 , أو لأسباب أخرى من المسلم عالمياً بأن القانون الدولي لا يجيزها، وذلك فيما يتصل بأي فعل مشار إليه في هذه الفقرة أو أية جريمة تدخل في اختصاص المحكمة.

ط) الاختفاء القسري للأشخاص.

ي) جريمة الفصل العنصري.

ك) الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمداً في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية.

المادة 8

جرائم حرب

1- يكون للمحكمة اختصاص فيما يتعلق بجرائم الحرب، ولاسيما عندما ترتكب في إطار خطة أو سياسة عامة أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق لهذه الجرائم.

2- لغرض هذا النظام الأساسي تعني " جرائم الحرب ": -

(...)

ج) في حالة وقوع نزاع مسلح غير ذي طابع دولي، الانتهاكات الجسيمة للمادة 2 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949, وهي أي من الأفعال التالية المرتكبة ضد أشخاص غير مشتركين اشتراكاً فعلياً في الأعمال الحربية، بما في ذلك أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا سلاحهم وأولئك الذين أصبحوا عاجزين عن القتال بسبب المرض أو الإصابة أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر- :

1- استعمال العنف ضد الحياة والأشخاص، وبخاصة القتل بجميع أنواعه والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب.

2- الاعتداء على كرامة الشخص، وبخاصة المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة.

3- أخذ الرهائن.

4- إصدار أحكام وتنفيذ إعدامات دون وجود حكم سابق صادر عن محكمة مشكلة تشكيلاً نظامياً تكفل جميع الضمانات القضائية المعترف عموماً بأنه لا غنى عنها.

د) تنطبق الفقرة 2 (ج) على المنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي وبالتالي فهي لا تنطبق على حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية مثل أعمال الشغب أو أعمال العنف المنفردة أو المتقطعة وغيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة.

هـ) الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين والأعراف السارية على المنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، في النطاق الثابت للقانون الدولي، أي من الأفعال التالية: -

1- تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين بصفتهم هذه أو ضد أفراد مدنيي ن لا يشاركون مباشرة في الأعمال الحربية.

2- تعمد توجيه هجمات ضد المباني والمواد والوحدات الطبية ووسائل النقل والأفراد من مستعملي الشعارات المميزة المبينة في اتفاقيات جنيف طبقاً للقانون الدولي.

3- تعمد شن هجمات ضد موظفين مستخدمين أو منشآت أو مواد أو وحدات أو مركبات مستخدمة في مهمة من مهام المساعدة الإنسانية أو حفظ السلام عملاً بميثاق الأمم المتحدة ما داموا يستحقون الحماية التي توفر للمدنيين أو للمواقع المدنية بموجب القانون الدولي للمنازعات المسلحة.

4- تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو العلمية أو الخيرية، والآثار التاريخية، والمستشفيات، وأماكن تجمع المرضى والجرحى، شريطة ألا تكون أهدافاً عسكرية.

5- نهب أي بلدة أو مكان حتى وإن تم الاستيلاء عليه عنوة.

6 - الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء أو الحمل القسري على النحو المعرف في الفقرة 2 (و) من المادة 7 أو التعقيم القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي يشكل أيضاً انتهاكاً خطيراً للمادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع.

7 -تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر إلزامياً أو طوعياً في القوات المسلحة أو في جماعات مسلحة أو استخدامهم للمشاركة فعلياً في الأعمال الحربية.

8 -إصدار أوامر بتشريد السكان المدنيين لأسباب تتصل بالنزاع، ما لم يكن ذلك بداع من أمن المدنيين المعنيين أو لأسباب عسكرية ملحة.

9 - قتل أحد المقاتلين من العدو أو إصابته غدراً.

10- إعلان أنه لن يبقى أحد على قيد الحياة.

11 -إخضاع الأشخاص الموجودين تحت سلطة طرف آخر في النزاع للتشويه البدني أو لأي نوع من التجارب الطبية أو العلمية التي لا تبررها المعالجة الطبية أو معالجة الأسنان أو المعالجة في المستشفى للشخص المعني والتي لا تجري لصالحه وتتسبب في وفاة ذلك الشخص أو أولئك الأشخاص أو في تعريض صحتهم لخطر شديد.

12 -تدمير ممتلكات العدو أو الاستيلاء عليها ما لم يكن هذا التدمير أو الاستيلاء مما تحتمه ضرورات الحرب.

و) تنطبق الفقرة 2 (هـ) على المنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي وبالتالي فهي لا تنطبق على حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية، مثل أعمال الشغب أو أعمال العنف المنفردة أو المتقطعة أو غيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة، وتنطبق على المنازعات المسلحة التي تقع في إقليم دولة عندما يوجد صراع مسلح متطاول الأجل بين السلطات الحكومية وجماعات مسلحة منظمة أو فيما بين هذه الجماعات.

ليس في الفقرتين 2 (ج) و (د) ما يؤثر على مسئولية الحكومة عن حفظ أو إقرار القانون والنظام في الدولة أو عن الدفاع عن وحدة الدولة وسلامتها الإقليمية، بجميع الوسائل المشروعة.

قائمة المراجع

المشاركة مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

- OHCHR, Professional Training Series No. 20 Reporting to the United Nations Human Rights Treaty Bodies: Training Guide in English: http://www.ohchr.org/Documents/Publications/PTS20_HRTB_Training_Guide_PartI.pdf
- OHCHR, Working with the UN Human Rights Programme – a Handbook for Civil Society, www.ohchr.org/EN/AboutUs/CivilSociety/Documents/Handbook_en.pdf
- OHCHR, *How to follow up on United Nations Human Rights recommendations,* www.ohchr.org/Documents/AboutUs/CivilSociety/HowtoFollowUNHRRecommendations.pdf
- ISHR, Human Rights Law Center, Domestic implementation of UN human rights recommendations: A guide for human rights defenders and advocates, www.ishr.ch/sites/default/files/article/files/domestic_implementation_of_un_human_rights_recommendations_-_final.pdf
- OSJI, From judgments to justice, Implementing International and Regional Human Rights Decisions (2010), www.opensocietyfoundations.org/sites/default/files/from-judgment-to-justice-20101122.pdf

المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل

- OHCHR, Universal Periodic Review: Information and guidelines for relevant stakeholders' written submissions, www.ohchr.org/Documents/HRBodies/UPR/TechnicalGuideEN.pdf
- OIF, Universal Periodic Review, Implementation plan of recommendations and pledges, www.francophonie.org/IMG/pdf/oif_practical_guide_web.pdf
- UN, Working with ECOSOC, An NGOs Guide to Consultative Status
- UPR Info, tutorial about the UPR Process, https://www.upr-info.org/en/tutorials
- UPR Info, The Civil Society Compendium, A comprehensive guide for Civil Society Organisations engaging in the Universal Periodic Review (2017)
- UPR Info, The Butterfly Effect, Spreading good practices of UPR implementation (2016)
- For the preparation of an advocacy factsheet, see Factsheet no 3 UPR Advocacy Paper Template, UPR Info & Child Rights Connect (2013)
- Guide to the UPR Info pre-sessions, Empowering human rights voices from the ground (2016)

المشاركة مع هيئات المعاهدات

- Reporting to the UN Human Rights Treaty Bodies, Training Guide (Part I), Facilitators' Note (Part II) (2017): http://www.ohchr.org/Documents/Publications/PTS20_HRTB_Training_Guide_PartI.pdf
- International Service for Human Rights (ISHR), *Simple Guide to the UN Treaty Bodies,* www.ishr.ch/sites/default/files/article/files/ISHR%20Simple%20Guide%20to%20the%20UN%20Treaty%20Bodies.pdf
- Centre for Civil and Political Rights (CCPR-Centre), *UN Human Rights Committee: Participation in the reporting process* (2015), http://ccprcentre.org/doc/CCPR/Handbook/CCPR_Guidelines%20for%20NGOs_en.pdf
- Child Rights Connect, *The Reporting Cycle of the Committee on the Rights of the Child: A Guide for NGOs and NHRIs* (2014), www.childrightsconnect.org/wp-content/uploads/2015/07/EN_GuidetoCRCReportingCycle_ChildRightsConnect_2014.pdf
- The International Movement against All Forms of Discrimination and Racism (IMADR), *A Guide for Civil Society Actors* (2011), www.ohchr.org/Documents/HRBodies/CERD/ICERDManual.pdf
- International Womens' Rights Action Watch, *Producing Shadow Reports to the CEDAW Committee: A Procedural Guide* (2008), www1.umn.edu/humanrts/iwraw/proceduralguide-08.html#intro
- International Disability Alliance, *The CRPD Committee*, www.internationaldisabilityalliance.org/en/crpdcommittee

أدلة ذات الصلة بالمهن القانونية

- ICJ-TRIAL, *Promoting Accountability through the Human Rights Bodies in Geneva. A Working Paper for Civil Society Organizations* (2013), www.iccnow.org/documents/ICJTRIALREPORTNGO_Sept_2013.pdf
- OMCT, Handbook on individual complaints to Treaty Bodies (2014), http://www.omct.org/files/2014/11/22956/v4_web_onusien_en_omc14.pdf

Human Rights Institute